المملكة العربية السعودية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم الحديث

الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد
عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير
تحت إشراف الأستاذ الدكتور
محمد أديب الصالح
رئيس قسم الحديث بكلية أصول الدين

لعام ١٤٠١ - ١٤٠٢

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديـــــم

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان الا على الظالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، وقائد الغر المحجلين ، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وصحابته الهداة المهتديـن، وعلى جميع من تبعهم باحسان الى يوم الدين .

أما بعد :

فقد كثر في الآونة الأخيرة النقاش حول بعض المسائل الهامـة في الدين ، واحتدم النزاع فيها بين من ينتسب الى العلم ، ومن هذه المسائل مسألة الاحتجاج بالحديث الضعيف ، الذى نتج عنه الازراء بفقهاء الأمة لذكرهم الضعيف في كتبهم ، غافلين أو متغافلين أن الفقهاء حينما ذكروها لم يعلموا بضعفها ، ولكن ذكروها دون بحث عنها ، وأحالـــوا نقدها على صيارفة الحديث لكونهم أخبر من الكشف عن درجتهـــا ، فالبحث عن كيفية رواية الأخبار من وظيفة حملة السنة النبوية ، وان كان المؤمل من طالب العلم - عموما - محدثا أو فقيها أن لا يعمل بخبـــر يبلغه حتى يعلم درجته ، الا أن الاختصاص بفن معين والاقتصار عليه قد يفرض على صاحبه عدم الخروج عنه الى غيره لضيق الوقت ، وتشعب العلـــوم .

ونتيجة حتمية لهذا النزاع وجدت نفسي وأمثالي من المبتدئين فـي طلب العلم بحاجة ماسة الى مؤلف يجمع أحكام الحديث الضعيف ، وجمع ما يتعلق به استقلالا دون تعرض لغيره من أنواع علوم الحديث ، خصوصا وأن الأحاديث الضعيفة غزت كثيرا من الكتب التي يكتبها بعض المعاصرين

عن الاسلام ، كما شاعت على ألسنة العديد من الخطباء والوعاظ والمحدثين ، وعلى كل ما بحثه العلماء ضمن كتب علوم الحديث من بيان لأحكام الحديث الضعيف ، وما وضعه بعضهم من قواعد كما فعل ابن القيم في كتابه القيم " المنار المنيف في الصحيح والضعيف " ، فانني لم أجد من أفرده في تصنيف جامع مستقل ، الا ما كان من كراسة كتبها الشيخ علوى المالكي[(١)] - جزاه الله خيرا - وسماها " المنهل اللطيف في أحكام الحديث الضعيف " ، الا أنها رسالة صغيرة لا تروى غليل الباحث اذ لا تتجاوز خمس عشرة ورقة من الحجم الصغير ، وجواب كتبه الشيخ أبو الحسنات اللكنوى[(٢)] ضمن أجوبة كتبها عن أسئلة عشرة سئلها[(٣)] ، فاستعنت بالله - سبحانه وتعالى - وعزمت على اختيار هذا الموضوع لأنال به درجة " الماجستير " من قسم السنة النبوية في جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية ، وقد جعلته مكونا من : تمهيد ، وثلاثة أبواب ، وخاتمة على النحو التالي :-

---

(١) هو : الشيخ علوى بن عباس المالكي الحسني ، مدرس من علماء مكة المكرمة ، تخرج بمدرسة النجاح ، وتفقه في المسجد الحرام ، ثم قام بالتدريس فيهما .
له : نفحات الاسلام من محاضرات البلد الحرام ، المواعظ الدينية ، ديوان شعر ، وغيرها ، توفي سنة احدى وتسعين وثلاثمائة وألف .
انظر : الأعلام للزركلي ٤/ ٢٥٠ ط ٤ .

(٢) هو : الشيخ الكبير العلامة عبد الحي بن عبد الحليم بن أمين الله اللكهنوى الحنفي .
له : السعاية في كشف ما في شرح الوقاية ، التعليق الممجد على موطأ محمد ، الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة ، وغيرها ، توفي سنة أربع وثلاثمائة وألف .
انظر : نزهة الخواطر في تراجم علماء الهند ٨/ ٢٣٤ - ٢٣٩ .

(٣) انظر : كتاب الأجوبة الفاضلة ص ٣٦ - ٥٩ ، وكتابه الآخر " ظفر الأماني " ص ٩٧ - ١٠٧ .

التمهيد : ويحتوى على المباحث الآتية :-

أ - تعريف الحديث النبوى الشريف .

ب - تقسيم الخبر باعتبار وصوله الينا .

جـ - تقسيم الخبر من حيث القبول والرد .

د - تقسيم المقبول الى صحيح وحسن .

الباب الأول : في الحديث الضعيف ومسالك الضعف الى الحديث ، ويشتمل على تقدمة وفصلين :-

التقدمة : في تعريف الحديث الضعيف .

الفصل الأول : في المسلك الأول من مسالك الضعف الى الحديث ، وهو السقط من السند .

الفصل الثاني : في المسلك الثاني من مسالك الضعف الى الحديث ، وهو الطعن في الراوى .

الباب الثاني : في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف ، ويشتمل على تقدمة وفصلين أيضا .

التقدمة : في الاحتجاج بالسنة النبوية .

الفصل الأول : في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في الأحكام وفضائل الأعمال .

الفصل الثاني : في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في تفسير كتاب الله وقراءة شيء منه ، وفي أخبار المغازى والسير .

الباب الثالث : ويشتمل على عدة مباحث من متعلقات الحديث الضعيف ، وقد قسمته الى زمرتين جعلتهما في فصلين :-

الفصل الأول : ويشتمل على المباحث الآتية :-

١- عناية المحدثين بالسند والمتن .

٢- حكم الرواية عن الضعفاء .

٣- أضعف الأسانيد .

الفصل الثاني : ويشتمل على المباحث الآتية :-

١- مظان الحديث الضعيف .

٢- الكتب المصنفة في الضعفاء .

٣- الكتب المصنفة في أنواع خاصة من الحديث الضعيف .

الخاتمة : ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال بحثي ، ثم أعقبت ذلك بفهارس للآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأعلام، والمصادر والموضوعات .

وفي أثناء الرسالة نقلت النصوص وأقوال الأئمة من مصادرها الأصلية، ولم أشأ أن أشين هذه النقول بكثرة التعليق عليها ، بل اكتفيت بتنظيمها وتنسيقها وتوضيح المراد منها ، وترجيح ما أراه راجحا من أقوالهم عند الاختلاف ، كل ذلك على سبيل الاختصار ، حفاظا على أساليب أولئك الأئمة لما تتمتع به من دقة في التعبير ، وجزالة في الأسلوب .

وفي ختام هذا التقديم ، أتقدم بوافر الشكر ، وخالص الدعاء لفضيلة أستاذى الدكتور محمد أديب الصالح الذى تفضل مشكورا بقبول الاشراف على هذه الرسالة ، رغم ما يقوم به من أعمال كثيرة ، ومع ذلك فلم يبخل علي بوقت ولا رأى ، مما جعل لملاحظاته وتوجيهاته أكبر الأثر على اخراج هذه الرسالة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وآله وصحبه .

وكتبه

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

تمهيـــــــــــد

يحتوى على المباحث الآتية :-

١- تعريف : الحديث ، الخبر ، الأثر ،

السنة ، الحديث القدسي .

٢- تقسيم الخبر باعتبار وصوله الينـــا :-

أ - متواتر .

ب - آحـاد .

تعريف كل منهما وأقسامه.

٣- تقسيم الخبر من حيث القبول والرد :-

أ - مقبول .

ب - مردود .

تقسيم المقبول الى :-

١- صحيح لذاته .

٢- حسن لذاته .

٣- صحيح لغيره .

٤- حسن لغيره .

* أما المردود فسيأتي الكلام عليه في الباب الأول ،ومابعده .

تعريف الحديث النبوي الشريف :

التعريف اللغوي :

الحديث نقيض القديم ، والحدوث نقيض القدمة ، حدث الشيء يحدث حدوثا وأحدثه فهو محدث وحديث .[1]

فالحديث ما يحدث به المحدث تحديثا ، ورجل حدث : أي كثير الحديث .[2]

قال الجوهري[3] : الحديث الخبر يأتي على القليل والكثير ، ويجمع على أحاديث على غير قياس .[4] كقطيع وأقاطيع .[5]

وقد ورد ذكر الحديث في القرآن على خمسة أوجه :-

الأول : بمعنى الأخبار والآثار . (... أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ... الآية) .[6]

الثاني : بمعنى القول والكلام . (... ومن أصدق من الله حديثا) .[7]

الثالث : بمعنى القرآن العظيم . (فليأتوا بحديث مثله ... الآية) .[8]

---

(١) لسان العرب مادة " حدث " .
(٢) تهذيب اللغة للأزهري ٤/٤٠٥ .
(٣) الجوهري : هو اسماعيل بن حماد أبو نصر ، أصله من فاراب ، ودخل العراق صغيرا ، وسافر الى الحجاز ، فطاف البادية ، وعاد الى خراسان ، ثم أقام في نيسابور .
أشهر مؤلفاته : الصحاح - تاج اللغة وصحاح العربية - ، توفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة .
انظر : معجم الأدباء ٦/١٥١ - ١٦٥ ، بغية الوعاة ١/٤٤٦-٤٤٨ .
(٤) الصحاح للجوهري مادة " حديث " .
(٥) لسان العرب لابن منظور ، مادة " حدث " .
(٦) الآية ٧٦ من سورة البقرة .
(٧) الآية ٨٧ من سورة النساء .
(٨) الآية ٣٤ من سورة الطور .

الرابع : بمعنى القصص ذات العبر . (الله نزل أحسن الحديث ... الآية) .[١]

الخامس : بمعنى العبر في حديث الكفار والفجار . (... فجعلناهم أحاديث ... الآية) .[٢]

وكل كلام يبلغ الانسان من جهة السمع أو الوحي في يقظته أو منامه يقال له : حديث . قال تعالى : (واذ أسر النبي الى بعض أزواجه حديثا ... الآية) .[٣]

أما النبي صلى الله عليه وسلم فقد أطلق على كلامه حديثا ، وذلك حينما سأله أبو هريرة قائلا : " من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ ، فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم : " لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث " .[٤]

التعريف الاصطلاحي :

عرفه الكرماني[٥] بأنه : علم يعرف به أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله .[٦]

---

(١) الآية ٢٣ من سورة الزمر .
(٢) الآية ١٩ من سورة سبأ .
(٣) الآية ٣ من سورة التحريم ، انظر : بصائر ذوى التمييز للفيروزآبادى ٢/٤٣٩ .
(٤) رواه البخارى ١/١٩٣ ، ١١/٤١٨ " المطبوع مع الفتح " ، والنسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف للحافظ المزى ٩/٤٨٣ .
(٥) الكرماني : هو محمد بن يوسف بن علي الكرماني ثم البغدادى ، أخذ عن أبيه وجماعة ببلده ثم ارتحل الى شيراز ومكة والطائف ، ودخل الشام ومصر واستوطن بغداد .
من مؤلفاته : شرح البخارى ، وشرح مختصر ابن الحاجب ، وحاشية على تفسير البيضاوى ، توفي سنة ست وثمانين وسبعمائة بطريق الحج .
انظر : الدرر الكامنة للحافظ ابن حجر ٥/٧٧ ، درة الحجال ٢/٢٥٠ .
(٦) شرح البخارى للكرماني ١/١٢ ، وانظر : عمدة القارى للعيني ١/١١ .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية[(١)] : " الحديث النبوى - عند الاطلاق - ينصرف الى ما حدث به عنه صلى الله عليه وسلم بعد النبوة من قوله وفعله واقراره "[(٢)].

وعرفه الحافظ ابن حجر[(٣)] : بأنه ما يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم[(٤)].

وعرفه السخاوي[(٥)] : بأنه ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم قولا له أو فعلا أو تقريرا أو صفة حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام[(٦)].

---

(١) ابن تيمية : هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني أبو العباس تقي الدين ، المولود في " حران " سنة احدى وستين وستمائة ، وتحول به أبوه الى دمشق ، أفتى وصنف ودرس وناظر وبرع في التفسير والأصول.

زادت تصانيفه على أربعة آلاف كراسة ، ومنها : الفتاوى الكبرى ، والجواب الصحيح ، ومنهاج السنة ، وغيرها ، توفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة.

انظر: البداية والنهاية لابن كثير ١٤/١١٧ - ١٢١ ، فوات الوفيات لابن شاكر الكتبي ١/٧٤ - ٨٠.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٨/٦ - ٧ .

(٣) ابن حجر : هو أحمد بن علي بن حجر العسقلاني شهاب الدين أبو الفضل ،حافظ وقته ، وامام عصره ، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث ، ورحل الى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ .

من مؤلفاته : فتح البارى شرح صحيح البخارى ، والاصابة ، ولسان الميزان ، وتهذيب التهذيب وتقريبه ، والنخبة وشرحها ، وغيرها . توفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة .

انظر: الضوء اللامع للسخاوى ٢/٣٦ ، البدر الطالع للشوكاني ١/٨٧.

(٤) فتح البارى ١/١٩٣ .

(٥) السخاوى : هو محمد بن عبدالرحمن بن محمد شمس الدين السخاوى ، مؤرخ محدث مفسر .

صنف المصنفات الكثيرة النافعة ، منها : الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث،والمقاصد الحسنة ، وغيرها . توفي سنة اثنتين وتسعمائة .

انظر : الضوء اللامع له ٨/٢-٣٢ ، شذرات الذهب لابن العماد ٨/١٥.

(٦) فتح المغيث ١/١٢. وقارن به : شرح شرح النخبة للملا علي القارى ص ١٦.

نقد التعريفات السابقة :

تعريف الكرماني : غير شامل للتقرير ، فهو غير جامع ، ومع ذلك يقول فيه السيوطي[1] : انه غير محرر[2] .

وتعريف شيخ الاسلام ابن تيمية : لم يذكر فيه الوصف ، فهو غير جامع أيضا .

وتعريف الحافظ ابن حجر : مجمل ، فليس بجامع ولا مانع .

وتعريف السخاوى : لم يقيد بما بعد النبوة ، فهو غير مانع .

وأحسن تعريف للحديث الشريف - في نظرى - : هو تعريف شيخ الاسلام ابن تيمية اذا أضيف اليه الوصف .

وهكذا : نرى هذه التعريفات تتفق في حصر الحديث بكونه ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره ، لكن الحافظ الطيبي[3] ذكر أن السلف أطلقوا الحديث على أقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان وآثارهم وفتاواهم[4] .

---

(١) السيوطي : هو جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر ابن محمد الخضيرى السيوطي الشافعي ، صاحب المؤلفات التي تزيد على خمسمائة مؤلف ، منها : الدر المنثور ، والاتقان في علوم القرآن ، تدريب الراوى ، حسن المحاضرة ، وغيرها ، توفي سنة احدى عشر وتسعمائة .
انظر : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة له ١/٣٣٥ - ٣٤٤ ، شذرات الذهب لابن العماد ٨/٥١ - ٥٥ .

(٢) تدريب الراوى ص ٥ .

(٣) الطيبي : هو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي ، الامام المشهور بالكرم والتواضع ، وشدة الرد على الفلاسفة والمبتدعة .
من مصنفاته : شرح الكشاف للزمخشرى ، وشرح مشكاة المصابيح ، والخلاصة في أصول الحديث ، وغيرها . توفي سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة .
انظر : البدر الطالع للشوكاني ١/٢٢٩ - ٢٣٠ .

(٤) الخلاصة في أصول الحديث للطيبي ص ٣٠ .

الخبر : مرادف للحديث ، كما تقدم في كلام الجوهري.[١] ونقله الحافظ ابن حجر عن علماء الفن.[٢]

ويرى آخرون : أن الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والخبر ما جاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها " الاخباري " ، ولمن يشتغل بالسنة النبوية " المحدث ".[٣]

ويرى جماعة من أهل العلم أن بين الحديث والخبر عموما وخصوصا مطلقا ، فكل حديث خبر من غير عكس[٤]، على اعتبار أن الحديث هو المرفوع فقط ، وأن الخبر يشمل المرفوع والموقوف.[٥]

الأثر : هو مرادف للحديث أيضا ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالحديث " الأثرى ".

وقيل : هو أعم من الحديث فيشمل المرفوع والموقوف ، ومنه شرح معاني الآثار[٦]، لاشتماله عليهما.[٧]

ويرى الفقهاء الخراسانيون قصره على الموقوف.[٨]

السنة : وهي مرادفة للحديث أيضا ، فقد عرفها الحافظ ابن حجر : بأنها ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله وتقريره

---

(١) انظر ما تقدم ص ٢ من الرسالة .
(٢) شرح نخبة الفكر ص ٧ .
(٣) المصدر السابق وتدريب الراوى ص ٦ .
(٤) انظر : المصدرين السابقين .
(٥) انظر : توجيه النظر للجزائرى ص ٣ .
(٦) لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدى الطحاوى الحنفي ، المتوفى سنة احدى وعشرين وثلاثمائة .
(٧) فتح المغيث للسخاوى ١/ ٩ .
(٨) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٤٢ ، والتقريب للنووى مع التدريب ص ١٠٩ .

وما هم بفعله .[1]

وهي كذلك عند الأصوليين[2] مرادفة للحديث[3] .

لكن رد اللفظين الى أصولهما يؤكد وجود بعض الفروق الدقيقة بين الاستعمالين .

فالحديث : اسم من التحديث الذى هو الاخبار ، ثم سمي به قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره وصفته .

أما السنة : فانها تبعا لأصلها اللغوى ـ الذى هو الطريقة ـ نجد أن لفظها يوحي بأنها الطريقة التي سلكها النبي صلى الله عليه وسلم في سيرته .[4]

فاذا كان الحديث عاما يشمل قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله؛ فالسنة خاصة بأعماله .[5]

ومن هذا المنطلق ندرك معنى قول عبد الرحمن بن مهدى[6] حين

---

(١) فتح البارى ١٣/٢٤٥ .

(٢) انظر: مختصر الطوفي "البلبل" ص ٤٩ ، مختصر التحرير ص ٣٠ ، ارشاد الفحول ص ٣٣ ، فتح البارى ١٣/٢٤٥ .

(٣) أما السنة عند الفقهاء: فهي ما كان فعله راجحا على تركه ، ولا اثم في تركه كما في تهذيب الأسماء واللغات ٢/١/١٥٦ ، وفي كتب العقائد يراد بها ما يقابل البدعة ./ انظر لاطلاقات السنة : الأحكام للآمدى ١/١٦٩ ، شرح الكوكب المنير ص ٢١١ "التصويب" ، تيسير التحرير ٣/٢٠ ، فواتح الرحموت ٢/٩٧ ، السنة لابن أبي عاصم ٢/٦٤٥-٦٤٧ .

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣/٦١ .

(٥) انظر : تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة اليها للندوى ص ١٨-٢٠ .

(٦) عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العنبرى مولاهم أبو سعيد البصرى ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة .
انظر : تقريب التهذيب ١/٤٩٩ .

سئل عن الأوزاعي[١] ، وسفيان الثوري[٢] ، ومالك بن أنس أيهم أعلم ؟

فقال : الأوزاعي امام في السنة ، وليس بامام في الحديث ، وسفيان امام في الحديث ، وليس بامام في السنة ، ومالك امام فيهما معا.[٣]

لكن الحافظ ابن الصلاح[٤] لما سئل عن هذا الكلام أجاب : بأن السنة - هنا - ضد البدعة ، وقد يكون الانسان من أهل الحديث وهو مبتدع ، ومالك - رضي الله عنه - جمع بين السنتين ، فكان عالما بالسنة أي : الحديث ، ومعتقد السنة ، أي : كان مذهبه مذهب أهل الحق من غير بدعة.[٥]

لكن هذا التوجيه غير وجيه ؛ لأنه يلزم منه أن سفيان الثوري مع معرفته بالحديث لا يعرف البدع وأهلها ، وهذا بعيد .

---

(١) الأوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي أبو عمرو الشامي ، الامام العلم . قال ابن سعد : كان ثقة مأمونا فاضلا خيرا كثير الحديث والعلم والفقه ، توفي سنة سبع وخمسين ومائة .
انظر : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي ٢/١٤٦-١٤٧ .

(٢) الثوري : هو سفيان بن سعيد الامام أبو عبد الله الثوري ، أحد الأعلام علما وزهدا ، قال ابن المبارك : ما كتبت عن أفضل منه ، وقال ورقاء : لم ير سفيان مثل نفسه . توفي في شعبان سنة احدى وستين ومائة .
انظر : الكاشف للذهبي ١/٣٧٨ .

(٣) ترتيب المدارك للقاضي عياض ١/١٣٢ ، شرح الزرقاني على الموطأ ١/٣ .

(٤) ابن الصلاح : هو الامام الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوري الشافعي أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه ، وأسماء الرجال .
من مؤلفاته : علوم الحديث ، والفتاوى ، وغيرهما . توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة .
انظر : وفيات الأعيان لابن خلكان ٣/٢٤٣ - ٢٤٤ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/١٤٣٠ .

(٥) فتاوى ابن الصلاح ص ٣٦ .

وأجود منه ما قاله الشيخ ولي الله الدهلوى[1] حيث قال ما ملخصه : " ان السلف على قسمين : قسم يستنبط من النصوص مباشرة ، وآخر يستنبط من القواعد الكلية التي هذبها جماعة من الأئمة بدون التفات الى مأخذها ، فالثورى كان اماما في نقل الأحاديث ، وآثار الصحابة بأسانيد صحيحة ، والأوزاعي كان اماما في معرفة قواعد السلف في كل باب من أبواب الفقه ، وأما الامام مالك فكان اماما في كلا الأمرين ".[2]

لكن هذا التفريق لم يعش طويلا فيما بعد ، وأضحت الكلمتان مترادفتين ، ولا يذكر التفريق بينهما الا من أجل فهم مثل هذه العبارة الواردة عن ابن مهدى .

الحديث القدسي :

الأحاديث النبوية ، منها : ما يسنده الرسول صلى الله عليه وسلم الى نفسه اسنادا مباشرا فيسمى حديثا بالمعنى المتقدم المتعارف عليه بين المحدثين .

ومنها : ما يحكيه النبي صلى الله عليه وسلم عن الله - عز وجل - بأسلوب

---

(١) الدهلوى : هو ولي الله أحمد بن عبد الرحيم المصرى الدهلوى ، محدث مفسر فقيه أصولي .
من مؤلفاته : حجة الله البالغة ، والمصفى شرح الموطأ بالفارسية ، والمسوى من أحاديث الموطأ بالعربية ، وغيرها . توفي سنة ست وسبعين ومائة وألف .
انظر : مقدمة المسوى ١/١ - ١٢ ، معجم المؤلفين ١٣/١٦٩ .

(٢) تسهيل دراية الموطأ تعريب مقدمة المصفى المطبوعة مع المسوى ١/ ١٥ - ١٧ .

غير أسلوب القرآن الكريم[1] ، وهذا مع مغايرته لأسلوب القرآن الكريم اذا صح تظهر عليه النفحة الالهية ، والهيبة الربانية ، والنوع الأخير هو ما اصطلح المحدثون على تسميته بالحديث القدسي .

تعريفه :

القدسي منسوب الى القدس ، والقدس : الطهارة والنزاهة ، ومنه اسمه تبارك وتعالى (القدوس) أى : الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص ، ومنه الأرض المقدسة لأنها يتقدس فيها من الذنوب ، وروح القدس جبريل لأنه خلق من طهارة[2] .

فالحديث القدسي : ما أضافه الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأسنده الى ربه عز وجل من غير القرآن[3] .

فهو حديث ؛ لكون الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحاكي له عن ربه عز وجل .

وقدسي : لأنه منسوب الى القدوس ، لأنه صادر عن الله تبارك وتعالى .

---

(١) هناك فرق بين القرآن الكريم والحديث القدسي من وجوه ، منها :
أ- أن القرآن الكريم كلام الله تعالى بلفظه ومعناه ، والحديث القدسي كلام الله بمعناه فقط .
ب- أن القرآن الكريم منقول بطريق التواتر بخلاف الحديث القدسي .
جـ- أن القرآن الكريم معجزة باقية على مر الدهر محفوظة من التغيير والتبديل بخلاف الحديث القدسي .
د- أن القرآن الكريم يحرم مسه للمحدث ، وتحرم تلاوته للجنب بخلاف الحديث القدسي .
هـ- أن القرآن الكريم متعبد بتلاوته ، فهو المتعين للقراءة في الصلاة ، ومجرد قراءته عبادة بخلاف الحديث القدسي .
انظر : فتح المبين بشرح الأربعين للهيثمي ص ٢٠٠ - ٢٠١ ، قواعد التحديث للقاسمي ص ٦٦ .

(٢) انظر : النهاية لابن الأثير وتلخيصها الدر النثير للسيوطي مادة " قدس " .

(٣) انظر : الفتوحات الربانية شرح الأذكار النووية لابن علان ٧/ ٣٨٩ .

صيغ الحديث القدسي :

للحديث القدسي صيغتان :

احداهما : أن يقول الراوى : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل .

مثال ذلك : ما روى مسلم عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى : " انى حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا . . . الحديث ".(١)

الثانية : أن يقول الراوى : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله تعالى ، أو يقول الله عز وجل .

مثال ذلك : ما روى أبو هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قال الله عز وجل : " اذا هم عبدى بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة . . . الحديث ".(٢)

تنبيه : وصف الحديث بكونه قدسيا لا يعني أنه صحيح ؛ اذ أن الصحة والضعف مرجعهما الى السند ، وهذه الوصفية مرجعها الى نسبة الكلام الى الله تبارك وتعالى .

فعلى هذا قد يكون الحديث القدسي صحيحا ، وقد يكون حسنا ، وقد يكون ضعيفا .

---

(١) رواه مسلم مطولا ١٦/١٣١ - ١٣٤ بشرح النووى .
(٢) رواه مسلم ٢/١٤٧ - ١٤٩ بشرح النووى ، والنسائي في سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/١٦٨ ، والترمذى رقم ٣٠٧٥ ، وقال : حسن صحيح .

أقسام الحديث النبوي :

أولا : تقسيمه باعتبار وصوله الينا :

الحديث باعتبار وصوله الينا ، اما أن تتعدد طرقه ورواياته ، أو لا تتعدد .

فان تعددت الطرق ، فلا يخلو الأمر من شيئين :-

أولهما : أن يكون التعدد بلا حصر وتحيل العادة تواطؤ جميع رواته على الكذب أو وقوعه منهم اتفاقا ، وهذا ما يسمى في الاصطلاح بالمتواتر .

ثانيهما : أن يكون محصورا بعدد معين ، وهذا ما يسمى في الاصطلاح بالآحاد .

وهذا التعدد ان كان بما فوق الاثنين ، فهو المسمى بالمشهور.

وان كان بالاثنين فقط ، فهو المسمى بالعزيز ، وهذا العدد هو نهاية التعدد .

وان لم تتعدد طرقه ، ولو كان الانفراد في طبقة من طبقات رواته فهو ما اصطلح على تسميته بالغريب ، وقد اصطلح العلماء على تسمية هذه الأقسام الثلاثة - المشهور ، العزيز ، الغريب - بالآحاد .

واليك الكلام على هذه الأقسام بايجاز :

القسم الأول : المتواتر .

تعريفه :
لغة : مشتق من التواتر ، بمعنى التتابع . يقال : تواترت الابل والقطا وكل شيء اذا جاء بعضه في اثر بعض ولم تجيء مصطفة .(١)

---

(١) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدى مادة " وتر " .

واصطلاحا : ما نقله عدد لا يمكن مواطأتهم على الكذب عن مثلهم ويستوى طرفاه والوسط ، ويخبرون عن حسي لا مظنون.[١]

شـروط المتواتر :

للمتواتر شروط أربعة ، هي :-

١- أن يخبر به عدد كثير يحصل العلم الضرورى بصدق خبرهم من غير حصر[٢] على الصحيح ، ومن العلماء من عين رقما لأدنى العدد المطلوب ، فقيل : عشرة لأنه أول جموع الكثرة ، وقيل : أربعون ، وقيل : سبعون عدة أصحاب موسى عليه السلام ، وقيل : ثلاثمائة وبضعة عشر عدة أصحاب بدر ، وقيل غير ذلك.[٣]

٢- أن يخبروا عن علم لا عن ظن ، فان أهل بلد عظيم لو أخبروا عن طائر ظنوا أنه حمام ، أو عن شخص أنهم ظنوا أنه زيد ، لم يحصل العلم بكونه حماما أو زيدا.[٤]

٣- أن يكون علمهم مستندا الى أمر محس ، اذ لو أخبروا عن حدوث العالم ، أو عن صدق الأنبياء ، لم يحصل لنا العلم ، فلا بد أن يستند فيه ناقلوه الى الحواس كالسمع والبصر ، لا لمجرد ادراك العقل ،

---

(١) شرح النووى على مسلم ١/١٣١ ، وانظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادى ١/٩٥ - ٩٦ ، والكفاية له ص ٥٠ .

(٢) شرح نخبة الفكر ص ٨ ، وانظر : مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٨/٥٠ .

(٣) انظر : تدريب الراوى ص ٣٧١ ، ألفية السيوطي بشرح أحمد شاكر ص ٤٤ ، وارشاد الفحول ص ٤٧ - ٤٨ .

(٤) المستصفى للغزالي ص ١٥٨ ، وجامع الأصول لابن الأثير ١/١٢١ .

قال الحافظ ابن حجر : " الأخبار التي تشاع ، ولو كثر ناقلوها ان لم يكن مرجعها الى أمر حسي من مشاهدة أو سماع لا تستلزم الصدق".[١]

٤- أن توجد هذه الشروط في جميع طبقات السند ، لأن كل عصر يستقل بنفسه ، فلا بد من وجود الشروط فيه ، ولأجل ذلك لم يحصل لنا العلم بصدق اليهود مع كثرتهم في نقلهم عن موسى - عليه السلام - تكذيب كل ناسخ لشريعته .[٢]

أقسام التواتر :

ينقسم التواتر الى أربعة أقسام ، هي :-

الأول : التواتر اللفظي . وهو ما تواتر لفظه ومعناه .

ومثاله : حديث "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار".[٣]

فانه نقله من الصحابة العدد الجم.[٤] وقد سمى الشيخ محمد أنور الكشميرى[٥] هذا القسم بتواتر الاسناد.[٦]

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخارى ٩/ ٢٩٢ - ٢٩٣ .

(٢) روضة الناظر لابن قدامة ص ٨٨ ، وانظر : شرح شرح النخبة للملا علي القارى ص ١٩ - ٢٤ لهذه الشروط .

(٣) الحديث : رواه البخارى ١/ ٢٠٠ ، ٢٠٢ مع الفتح ، ومسلم ١/ ٦٦ - ٦٧ بشرح النووى ، وأبو داود رقم ٣٦٥١ ، والترمذى رقم ٢٦٦١ ، وابن ماجة رقم ٣٠ ، ٣٧ ، وأحمد ٢/ ١٥٩ .

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٤٢ .

(٥) الكشميرى : هو الامام المحدث الكبير الشيخ محمد أنور شاه الكشميرى ثم الديوبندى ، ولد بقرية " ودوان " بكشمير ، ثم انتقل الى الهند طلبا للعلم .

من أهم مؤلفاته : فيض البارى على صحيح البخارى ، توفي سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة وألف .

انظر : نفحة العنبر في حياة الامام الأنور لمحمد يوسف البنورى .

(٦) انظر: فيض البارى ١/ ٧٠ .

الثاني : التواتر المعنوى . وهو ما تواتر معناه دون لفظه .

وذلك كأحاديث رفع اليدين عند الدعاء ، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث(١) ، كل منها فيه أنه صلى الله عليه وسلم رفع يديه في الدعاء ، لكنها في قضايا متعددة ، وألفاظ مختلفة ، وقد سماه الكشميرى : بتواتر القدر المشترك(٢) .

الثالث : تواتر الطبقة . كتواتر القرآن الكريم ، فقد تواتر على البسيطة شرقا وغربا ، درسا وتلاوة ، حفظا وقراءة ، وتلقاه الكافة عن الكافة طبقة عن طبقة اقرأ وارق الى حضرة الرسالة(٣) .

الرابع : تواتر العمل والتوارث . وهو أن يعمل به في كل قرن من عهد صاحب الشريعة الى يومنا هذا جم غفير من العاملين ، بحيث يستحيل عادة تواطؤهم على كذب أو غلط كالسواك والصلوات الخمس(٤) .

وهناك نوع خامس ذكره الشاطبي(٥) في الموافقات ، وهو المستقرأ من جملة أدلة ظنية تضافرت على معنى واحد حتى أفادت فيه القطع ، فان للاجتماع من القوة ما ليس للافتراق ، وقال : انه شبيه بالتواتر المعنوى(٦) .

---

(١) جمعها السيوطي في جزء سماه "فض الوعاء في أحاديث رفع اليدين في الدعاء" ، وانظر بعضها : في تحفة الأحوذى للمباركفورى ٢/ ٢٠٠ - ٢٠٢ .

(٢) فيض البارى ١/ ٧٠ - ٧١ .

(٣) ، (٤) المصدر السابق ، ومقدمة فتح الملهم لشبير أحمد العثماني ص ١٢ - ١٣ .

(٥) الشاطبي : هو أبو اسحاق ابراهيم بن موسى الغرناطي الشهير بالشاطبي ، العلامة المحقق الأصولي النظار ، أحد الجهابذة الأخيار.
من مؤلفاته : الموافقات في أصول الفقه ، والاعتصام في الحوادث والبدع ، وغيرهما . توفي سنة تسعين وسبعمائة .
انظر : شجرة النور الزكية ص ٢٣١ ، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي ٢/ ٢١٢ - ٢١٣ .

(٦) انظر : الموافقات للشاطبي ١/ ٣٦ .

والفرق بينه وبين التواتر المعنوى أن الوقائع في التواتر المعنوى كلها تدل على المطلوب مباشرة ، أما هذا النوع فبعضه مباشر ، وبعضه بطريق غير مباشر .[١]

حكم المتواتر :

الخبر المتواتر يجب تصديقه ضرورة ، لأنه مفيد للعلم القطعي الضروري ، وان لم يدل عليه دليل آخر ، ولا حاجة الى البحث عن أحوال رواته ، وهذا أمر ظاهر لا يستريب فيه عاقل ، خلافا للسمنية[٢] الذين حصروا العلوم في الحواس ، وهذا مذهب باطل ، لأنه لا يختلف اثنان في وجود بلدة تسمى بغداد ، وان لم يدخلاها ، ولا يشك أحد في وجود الأنبياء ، بل في وجود الأئمة الأربعة رحمهم الله .[٣]

وقد نبه الله سبحانه وتعالى في مواضع من كتابه على افادة التواتر العلم اليقين حيث جعله بمنزلة الرؤية البصرية ، فخاطب رسوله صلى الله عليه وسلم أو المؤمنين أو غيرهم بأمثال قوله : (ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل) .[٤] وقوله : (ألم تر كيف فعل ربك بعاد) .[٥] وقوله : (ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن ... الآية) .[٦] فان هذه الوقائع كانت معلومة عندهم بالتواتر ، فعبر عن علمها

---

(١) انظر: تعليق الشيخ عبد الله دراز على الموافقات ١/ ٣٦ .

(٢) السمنية : بضم السين وفتح الميم فرقة من عبدة الأصنام ، تقول بالتناسخ ، وتنكر وقوع العلم بالأخبار ، قال ابن منظور : السمنية : قوم من أهل الهند دهريون .
انظر: الصحاح للجوهري ، ولسان العرب مادة " سمن " ، وانظر: الفرق بين الفرق ص ٢٧٠ - ٢٧١ .

(٣) انظر: المستصفى للغزالي ص ١٥٦ ، ١٦٥ .

(٤) الآية ١ من سورة الفيل .

(٥) الآية ٦ من سورة الفجر .

(٦) الآية ٦ من سورة الأنعام .

برؤيتها ، وفيه اشارة الى أنه جعل العلم الحاصل من التواتر بمنزلة المشاهد في القطعية .(١)

القسم الثاني : الآحاد .

تعريفه :

هو ما قصر عن صفة التواتر ، ولم يقع به العلم وان روته الجماعة .(٢)

فهو شامل لما رواه الواحد والاثنان والثلاثة ، وغيرها من الأعداد التي لا تشعر بأن العدد دخل بها في حيز التواتر .

أنواعه :

يتنوع خبر الآحاد الى مشهور وعزيز وغريب كما تقدم .(٣)

النوع الأول : المشهور .

تعريفه :

هو ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة ما لم يبلغ حد التواتر .(٤)

هذا ما يراه الحافظ ابن حجر ، ويرى ابن الصلاح أن مروى الثلاثة لا يسمى مشهورا ، وانما يسمى عزيزا .(٥)

ويسمى هذا النوع بالمستفيض على رأى جماعة من أئمة الفقهاء ، ومنهم من غاير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء ،

---

(١) مقدمة فتح الملهم شرح صحيح مسلم ص ١١ .

(٢) الكفاية للخطيب البغدادى ص ٥٠ ، وفيه ولم يقطع وأثبت المحقق في الهامش ولم يقع عن نسخة أخرى ، ولعلها أولى .

(٣) انظر: ص ١٢ من الرسالة .

(٤) انظر: شرح نخبة الفكر ص ١١ ، ١٤ .

(٥) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٤٣ ، وانظر: البيقونية مع شرحها ص ٤٣ .

والمشهور أعم من ذلك ، ومنهم من عكس.(١)

المشهور عند الحنفية :

يرى الحنفية أن المشهور ليس بقسم من أقسام الآحاد ؛ بل هو قسم متوسط بين المتواتر والآحاد ، ويخصصون المشهور بما فقد شرط التواتر في طبقة الصحابة فقط ، فهو في أصله خبر آحاد ، لكنه انتشر بعد ذلك وتلقاه العلماء بالقبول ، فصار ينقله قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب ، وهم القرن الثاني بعد الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم وأولئك قوم ثقات أئمة لا يتهمون ، فصار بشهادتهم وتصديقهم بمنزلة المتواتر حجة من حجج الله تعالى حتى قال الجصاص(٢) : انه أحد قسمي المتواتر.(٣)

مثال المشهور :

يمثل له ،بقوله عليه الصلاة والسلام :" ان الله لا يقبض هذا العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا

---

(١) شرح نخبة الفكر ١٤ ، تدريب الراوى للسيوطي ص ٣٦٨-٣٦٩.

(٢) الجصاص : هو أحمد بن علي أبو بكر الرازى الامام الكبير الشأن المعروف بالجصاص ، قال الخطيب : هو امام أصحاب أبي حنيفة في وقته وكان مشهورا بالزهد ، خوطب في أن يلي القضاء فامتنع .
له من المصنفات : أحكام القرآن ، وشرح مختصر الكرخي ، وشرح مختصر الطحاوى ، وغيرها . توفي سنة سبعين وثلاثمائة .
انظر: الجواهر المضية ١/ ٢٢٠ - ٢٢٤ ، الطبقات السنية ١/ ٤٧٧ - ٤٨٠.

(٣) انظر : أصول السرخسي ١/ ٢٩١ - ٢٩٢ ، أصول البزدوى بهامش كشف الأسرار ٢/ ٣٦٨ .

وأضلـــوا ".(١)

تنبيــــه :

ما تقدم هو المشهور الاصطلاحي ، وهناك مشهـــور غــــير اصطلاحي ، ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير اعتبار أى شـــرط ، فيشمل ما له سند واحد ، وما له أكثر من اسناد ، وما لا اسناد له أصلا .

ولهذا النوع أمثلة كثيرة ، وصنفت فيه المصنفات المتعددة(٢) ، اذ ليس له ضابط يضبطه الا مجرد الشهرة على الألسنة ، سواء كان صحيحـــا أو ضعيفا أو موضوعا .

فمن المشهور بين أهل الحديث خاصة حديث أنس بن مـــالك : " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان ".(٣)

ومن المشهور عند الفقهاء : " أبغض الحلال الى الله الطلاق ".(٤)

---

(١) رواه البخارى ١/ ١٩٤ مع الفتح ، ومسلم ١٦/ ٢٢٣ - ٢٢٤ مع النووى ، والترمذى رقم ٢٦٥٤ ، وابن ماجة رقم ٥٢ ، وأحمد ٢/ ١٦٢ ، ١٩٠ ، والدارمي ١/ ٧٧ . قال الحافظ ابن حجر - في فتح البارى - ١/ ١٩٥ : " اشتهر هذا الحديث من رواية هشام بن عروة ، فوقع لنا من رواية أكثر من سبعين نفسا عنه ، ووافقه على روايته عن أبيه عروة أبو الأسود المدني ، وحديثه في الصحيحين ، والزهرى وحديثه في النسائي ، ويحيى بن أبي كثير وحديثه في صحيح أبي عوانة ، ووافق أباه على روايته عن عبد الله بن عمرو عمر بن عبد الحكم بن ثوبان ، وحديثه في مسلم ".

(٢) منها :

١- المقاصد الحسنة للسخاوى .
٢- الدرر المنتثرة للسيوطي .
٣- تمييز الطيب من الخبيث لابن الديبع .
٤- كشف الخفاء ومزيل الالباس للعجلوني ، وغيرها .

(٣) رواه البخارى ٢/ ٤٩٠ مع الفتح ، ومسلم ٥/ ١٧٨-١٧٩ مع النـــووى .

(٤) أخرجه أبو داود رقم ٢١٧٨ ، وابن ماجه رقم ٢٠١٨ . قـــال الخطابي - في معالم السنن ٣/ ٩٢ : " المشهور في هذا عن محـــارب ابن دثار مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ابن عمر ".
وقال المنذرى في مختصر سنن أبي داود ٣/ ٩٢ : " المشهور فيـــه المرسل .

ومن المشهور عند الأصوليين : " رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ".(١)

ومن المشهور عند النحاة : " نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه ".(٢)

ومن المشهور عند الأدباء : " أدبني ربي فأحسن تأديبي ".(٣)

ومن المشهور عند الأطباء : " المعدة بيت الداء ".(٤)

ومن المشهور عند العامة : " العجلة من الشيطان ".(٥)

---

(١) أخرجه ابن ماجه رقم ٢٠٤٥ بلفظ " ان الله وضع عن أمتي "، وأخرجه أيضا برقم ٢٠٤٣ عن أبي ذر ، وأبو عوانة في مسنده ١/ ٧٨ عن أبي هريرة ، والطبراني في الكبير ٢/ ٩٤ عن ثوبان بلفظ " ان الله تجاوز عن أمتي . . . الحديث ". وهو صحيح لكثرة طرقه ./ انظر : طرقه مع تخريجها في ارواء الغليل للألباني ١/ ١٢٣ - ١٢٤.

(٢) قال السخاوي في المقاصد ص ٤٤٩ : ذكر البهاء السبكي أنه لم يظفر به في شيء من الكتب . ثم رأيت بخط شيخنا - يعني ابن حجر - أنه ظفر به في مشكل الحديث لابن قتيبة ، لكن لم يذكر له اسنادا . ا.هـ

قلت : أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/ ١٧٧ ، لكن في سالم مولى أبي حذيفة .

وانظر : الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيثمي ص ٢٣٦ - ٢٣٧.

(٣) رواه ابن السمعاني في أدب الاملاء والاستملاء ص ١ ، ونسبه السخاوي في المقاصد ص ٢٩ للعسكري في الأمثال وضعفه .

وضعفه أيضا الألباني ./ انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/ ١٠١- ١٠٢ ، وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : ان معناه صحيح ، ولكن لا يعرف له اسناد ثابت ./ انظر : مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٨/ ٣٧٥.

(٤) هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب ./ انظر: الغماز على اللماز ص ١٢٨ ، والمقاصد الحسنة للسخاوي ص ٢٨٩ .

(٥) أخرجه الترمذي برقم ٢٠١٣ بلفظ " الأناة من الله ، والعجلة من الشيطان ، وقال حديث غريب .

حكم المشهـور :

المشهور بقسميه الاصطلاحي وغير الاصطلاحي لا يوصف بكونه صحيحا أو غير صحيح ، بل منه الصحيح والحسن والضعيف ، لكن اذا صح المشهور الاصطلاحي كانت له ميزة ترجحه على العزيز والغريب [١]، هذا على مذهب الجمهور ، أما الحنفية - وتقدم بيان المشهور عندهم - فقد اختلفوا فيه . فذهب أبو بكر الرازى منهم الى أنه مثل المتواتر ، فيثبت به العلم اليقيني ، لكن بطريق الاستدلال ، لا بطريق الضرورة .

وذهب عيسى بن أبان [٢] منهم الى أنه يوجب علم طمأنينة ، لا علم يقين ، فكأنه دون المتواتر وفوق خبر الواحد حتى جازت به الزيادة على كتاب الله [٣].

النوع الثاني : العـزيز :

تعريفـه :

هو الحديث الذى لم يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند .

سمي بذلك اما لقلة وجوده من قولهم : عز الشيء يعز قل فلا يكاد يوجد [٤]، أو لكونه عز أي : قوى بمجيئه من طرق أخرى من قولهم : أعزه وعززه اذا قواه وشد أزره ، وفي التنزيل : (... فعززنا بثالث ... الآية) [٥]. أي : قوينا وشددنا [٦].

---

(١) تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص ٢٤ .
(٢) عيسى بن أبان بن صدقة القاضي أبو موسى ، تفقه على محمد بن الحسن ، وتفقه عليه أبو خازم القاضي ، له كتاب في الحج ، توفي سنة احدى وعشرين ومائتين ./ انظر: الفوائد البهية ص ١٥١ .
(٣) كشف الأسرار ٢/٣٦٨ ، مقدمة فتح الملهم ص ١٤ - ١٥ .
(٤) انظر: القاموس المحيط وشرحه مادة "عزز" .
(٥) الآية ١٤ من سورة يس .
(٦) القاموس المحيط مادة "عزز" ، وانظر: بصائر ذوى التمييز ٤/٦١ .

وهذا الحد هو ما اختاره الحافظ بن حجر [١] ، أما ابن الصلاح ، فيرى : أنه ما رواه اثنان أو ثلاثة [٢] .

وقد تمنى صاحب فتح الملهم [٣] أن لو سمى المحدثون ما رواه الثلاثة بالعزيز ، لقوله تعالى : (... فعززنا بثالث ... الآية) [٤] ، وما رواه اثنان بالمؤزر ، لقوله تعالى : (واجعل لي وزيرا من أهلي) [٥] . لأن الاصطلاح كلما قرب من الاستعمال القرآني ، كان أحسن وأليق [٦] .

مثالـــه :

حديث : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من والده وولـــده " .

فقد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنس كما في الصحيحين [٧] ، وأبو هريرة كما في البخاري [٨] ، ورواه عن أنس قتادة [٩] ، وعبد العزيز بن صهيب [١٠] ، ورواه عن

---

(١) انظر : شرح النخبة ص ١٥ .
(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٤٣ .
(٣) هو الشيخ الكبير شبير أحمد بن فضل الرحمن العثماني الديوبندي ، المتوفى سنة تسع وستين وثلاثمائة وألف . / انظر : ترجمته في أول مقدمـــة فتح الملهم .
(٤) الآية ١٤ من سورة يس .
(٥) الآية ٢٩ من سورة طه .
(٦) مقدمة فتح الملهم ص ١٤ .
(٧) البخاري ١/٥٨ مع الفتح ، ومسلم ٢/١٥ مع النووي .
(٨) البخاري ١/٥٨ مع الفتح .
(٩) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت ، يقال : ولد أكمه ، رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ومائة .
انظر : تقريب التهذيب ٢/١٢٣ .
(١٠) عبد العزيز بن صهيب البناني مولاهم البصري ، وثقه أحمـــد ، قال ابن قانع : مات سنة ثلاثين ومائة .
انظر : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٢/١٦٦ .

قتادة شعبة[١]، وسعيد[٢]، ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن علية[٣]، وعبد الوارث[٤]، ورواه عن كل جماعة[٥].

حكمـــه :

العزيز كالمشهور لا يوصف بكونه صحيحا أو غير صحيح ، بل منه الصحيح وغير الصحيح حسب قوة اسناده أو ضعفه ، لكن اذا صح كان أقوى من الغريب لتعدد طرقه وليس كون الحديث عزيزا يشرط لصحة الحديث خلافا لمن زعم ذلك[٦].

النوع الثالث : الغريـــب :

تعريفـــه :

هو ما رواه راو منفردا بروايته ، فلم يروه غيره ، أو انفرد بزيادة في متنه أو اسناده[٧]. سمي غريبا لانفراد راويه عن غيره ، كالغريب

---

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد الحافظ أمير المؤمنين في الحديث أبو بسطام الأزدي العتكي مولاهم الواسطي ، امام ثبت حجة ناقد جهبذ . قال أحمد : كان غلط شعبة في الأسماء . توفي سنة ستين ومائة .
انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ٧/ ٢٠٢ - ٢٢٨ .

(٢) سعيد بن أبي عروبة ، واسمه مهران مولى بني عدي أبو النظر اليشكري ، روى عن قتادة وغيره ، من ثقات المسلمين قبل الاختلاط . مات سنة خمس وخمسين ومائة .
انظر : تهذيب التهذيب ٤/ ٦٣ - ٦٦ .

(٣) اسماعيل بن ابراهيم بن علية أبو بشر الامام ، قال الذهبي : امام حجة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة .
انظر : الكاشف للذهبي ١/ ١١٨ - ١١٩ .

(٤) عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم أبو عبيدة التنوري البصري ، ثقة ثبت ، رمي بالقدر ولم يثبت عنه ، مات سنة ثمانين ومائة .
انظر : تقريب التهذيب ١/ ٥٢٧ .

(٥) انظر : شرح نخبة الفكر ص ١٨ .

(٦) واليه يومئ كلام الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٧٧ ، والكرماني في شرح البخاري ٦/ ٣٥ ، ٢٢/ ٤٦ حيث ادعى أن ذلك شرط البخاري ، وانظر : تفنيده في فتح الباري ١٠/ ٥٧٥ .

(٧) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٤٤ .

الذى بعد عن أهله .

والغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا ، الا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال ، وقلته ، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق ، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي[١] ، وسيأتي التعريف بهما قريبا .

أقسامه :

ينقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه الى قسمين ، هما :-

١- فرد مطلق : وهو ما كانت الغرابة في أصل سنده ، أى طرفه الذى فيه الصحابي ، فان الراوى عن الصحابي اذا تفرد برواية الحديث، فان هذا الحديث يسمى غريبا غرابة مطلقة .

ومثاله : حديث " انما الأعمال بالنيات ".[٢] فلم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا عمر ، ولم يروه عن عمر الا علقمة بن وقاص .[٣]

٢- فرد نسبي : وهو ما كانت الغرابة في أثناء سنده ، كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد ، ثم يتفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد .

سمي بذلك ، لأن التفرد وقع فيه بالنسبة الى شخص معين .[٤]

---

(١) شرح نخبة الفكر ص ٢٩ .

(٢) رواه البخارى ١/ ٩ مع الفتح ، ومسلم ٣/ ٥٣ مع النووى ، وأبوداود رقم ٢٢٠١ ، والترمذى رقم ١٦٤٧ ، والنسائي ١/ ٥١ ، وابن ماجه رقم ٤٢٢٧ ، وأحمد ١/ ٢٥ ، ٤٣ .

(٣) علقمة بن وقاص الليثي المدني ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، ثقة ثبت من الثانية ، مات في خلافة عبد الملك .
انظر: تقريب التهذيب ٢/ ٣١ .

(٤) شرح نخبة الفكر ص ٢٨ - ٣٠ .

ومثاله : حديث أنس "أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر".(١) فقد تفرد به مالك عن الزهري.(٢)

حكمه :

قد يكون الغريب صحيحا ، مثل حديث : "انما الأعمال بالنيات".(٣)

وقد يكون حسنا كالحديث الذى رواه الترمذى عن أبي الدرداء ، وأبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل أنه قال : " ابن آدم اركع لي من أول النهار أربع ركعات أكفك آخره ".(٤) وقال : هذا حديث حسن غريب .

وقد يكون ضعيفا ، وهو الغالب في الغرائب حتى حذر الأئمة من روايتها ، فقد قال أحمد بن حنبل : لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب ، فانها مناكير ، وعامتها عن الضعفاء.(٥)

* * *

---

(١) رواه البخارى ٦/١٦٥ مع الفتح ، ومسلم ٩/١٣١ مع النووى ، وأبو داود رقم ٢٦٨٥ ، والترمذى ١٦٩٣ ، والنسائي ٥/١٥٨ ، وابن ماجه رقم ١٨٠٥ .

(٢) الزهرى : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى أبو بكر ، أحد الأئمة الأعلام ، قال أيوب : ما رأيت أعلم منه ، وقال مالك : ما له في الناس نظير . مات سنة أربع وعشرين ومائة .
انظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٢/٤٥٧ .

(٣) تقدم تخريجه آنفا .

(٤) رواه الترمذى رقم ٤٧٥ ، وأحمد ٥/٢٨٦-٢٨٧ ، وأبو داود رقم ١٢٨٩ من حديث نعيم بن همار .

(٥) انظر: تدريب الراوى ص ٢٧٦ ، شرح الديباج المذهب لمنلا حنفي ص ٣٧ .

ثانيا : تقسيم الحديث من حيث القبول والرد :

تقدم تقسيم الخبر الى متواتر - مفيد للعلم القطعي الذى لا يدع مجالا للشك والارتياب في قبوله ، ولذلك فهو ليس بحاجة الى بحث عن صحة سنده أو ضعفه - ، والى آحاد قابل للنقد والأخذ والرد .

فالآحاد بأنواعه الثلاثة - المشهور والعزيز والغريب - متنوع الى مقبول ومردود .

والمقبول - أيضا - له أقسام اصطلح العلماء على تسميتها الصحيح والحسن .

ولكل من هذين النوعين أقسام :

فأقسام الصحيح ، اثنان : -

١- الصحيح لذاته .　　　٢- الصحيح لغيره .

وأقسام الحسن ، اثنان :-

١- الحسن لذاته .　　　٢- الحسن لغيره .

واليك الكلام على هذه الأنواع الأربعة.[1]

الصحيح لذاتـــه :

تعريفـــه :

لغة : مأخوذ من الصحة ضد السقم ، تقول : صححت الكتاب والحساب تصحيحا ، اذا كان سقيما فأصلحت خطأه.[2] وهي حقيقـــة

---

(١) أما النوع الثاني ، وهو المردود ، فسيأتي الكلام على حقيقته وأسباب رده في الباب الأول ، وحكمه في الباب الثاني ان شاء الله تعالى .

(٢) انظر: تاج العروس للزبيدى مادة " صحح " .

في الأجسام ، واستعمالها هنا مجاز .(١)

واصطلاحا : ما رواه عدل تام الضبط ، متصل السند ، غير معلل ولا شاذ .(٢)

وعرفه الخطابي(٣) ، بقوله : الصحيح ما اتصل سنده وعدلت نقلته .(٤)

والفرق بين الحدين : أن الأول اشترط فيه لصحة الحديث مع اتصال سنده وثقة رجاله خلوه من الشذوذ والعلة ؛ بينما يفهم من الثاني أنه لا يشترط لصحة الحديث ذلك ، كما أنه لا يشترط في الراوى أن يكون ضابطا .

وزعم بعض المعاصرين(٥) : أن اصطلاح الخطابي هو الذى جرى عليه مؤلفوا الصحيح ،كالبخارى ومسلم ، ومثل لذلك بحديث جابر في قصة جمله ، فقد أخرجها البخارى وفيها اختلاف كثير في مقدار الثمن ، وفي اشتراط ركوبه ، وقد رجح البخارى الطرق التي فيها الاشتراط على غيرها مع الأمرين ، ورجح - أيضا - كون الثمن أوقية مع تخريج ما يخالفه .(٦)

---

(١) انظر: تدريب الراوى ص ٢٢ ، لكن قال ابن علان في شرح الأذكار ١/٢٣-٢٤ : كونه حقيقة عرفية هو الأولى لتبادر هذا اللفظ عندهم حالة الاطلاق الى المعنى الآتي - يعني : الاصطلاحي - والتبادر آية الحقيقة .

(٢) شرح نخبة الفكر ص ٣٠ ، وانظر: علوم الحديث ص ١٠ .

(٣) الخطابي : هو أبو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم بن خطاب البستي ، الامام العلامة المحدث الرحال ، صاحب التصانيف .
من مؤلفاته : شرح البخارى ، وشرح سنن أبي داود ، وغريب الحديث .
توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .
انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١٠١٩ .

(٤) معالم السنن شرح سنن أبي داود للخطابي ١/١٠ .

(٥) هو الدكتور محمد محمد السماحي في كتابه "غيث المستفيث" قسم المصطلح ص ٣٢ .

(٦) انظر: قصة جابر في البخارى ٤/٣٢٠ ، ٥/٣١٤ مع الفتح ، ومسلم ١١/٣٠-٣٦ مع النووى ، وأبو داود رقم ٣٥٠٥ ، والترمذى رقم ١٢٥٣ ، والنسائي ٧/٢٦١ ، وابن ماجة رقم ٢٢٠٥ .

قلت : وهذا كلام فيه نظر ، لأن اشتراط الضبط للراوى ، وسلامة مرويه من الشذوذ والعلة أمر لا بد منه لصحة الحديث .

أما تمثيله بحديث جابر - رضي الله عنه - ففيه نظر أيضا ، لأن علته غير قادحة ، فالمقصود من الحديث حاصل مع وجود هذا الاختلاف ، والعلة اذا أطلقت انصرفت الى القادحة ، لكن لو وصفت العلة في الحد بكونها قادحة ، لكان أولى ، وقد أضافها الحافظ ابن كثير(١) في اختصاره لعلوم الحديث(٢) .

شروط الصحيح لذاته :

يؤخذ من التعريف السابق أن لصحة الحديث شروطا لابد من توافرها ، وهي :-

١- عدالة رواته .

٢- تمام ضبطهم(٣) .

٣- اتصال سنده بأن يكون كل راو من رواته قد سمعه من شيخه .

٤- عدم الشذوذ بأن لا يعارض راويه الثقة غيره من الثقات .

٥- عدم العلة القادحة بأن لا يكون الحديث في ظاهره سليما ، وقد انطوى في باطنه على ما يوجب رده .

---

(١) ابن كثير : هو اسماعيل بن عمر بن كثير الحافظ عماد الدين أبو الفداء قدوة العلماء والحفاظ وعمدة أهل المعاني والألفاظ ، لازم المزى وأخذ عن ابن تيمية كثيرا .
صنف : التفسير ، والتاريخ المسمى البداية والنهاية ، والأحكام ، وغيرها .
توفي سنة أربع وسبعين وسبعمائة .
انظر: طبقات المفسرين للداودى ١/١١٠-١١٢ .

(٢) اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ١٧ .

(٣) سيأتي الكلام على كل من العدالة والضبط بمشيئة الله تعالى .

حكمـــه :

الحديث الصحيح موجب للعمل باجماع المحدثين ، ومن يعتد بــه من الأصوليين والفقهاء ، فهو حجة من حجج الشرع ، لا يسع المسلم تـــرك العمل به .

لكن اختلف العلماء فيه ، هل هو موجب للعلم القطعي اليقيـــني أو الظن ؟ على أقوال :-

الأول : ذهب الجمهور من الأصوليين الى أنه لا يفيد القطع ; بل يفيد الظن ، ورجحه النووي (١) في تقريبه (٢) ، وابن عبد البر (٣) في التمهيد (٤) .

الثاني : وذهب آخرون الى أنه يفيد العلم اليقيني ، وهو مذهـــب داود الظاهري (٥) ، وحكي عن مالك (٤) ، واختاره ابن حزم (٦) وانتصر لــــه ،

---

(١) النووي : هو الامام الأوحد القدوة شيخ الاسلام محيي الديـــــن أبو زكريا يحيى بن شرف بن مرى الحزامي الزاهد الورع ، صاحب التصانيـف ، منها : شرح صحيح مسلم ، وشرح المهذب ، ورياض الصالحين ، والارشـاد ، والتقريب في اختصار علوم الحديث ، وغيرها . توفي سنة ست وسبعين وستمائة .
انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/١٤٧٠ - ١٤٧٤ .

(٢) انظر : التقريب مع التدريب ص ٧٠ ، والمبسوط للسرخسي ٤/١٦١ .

(٣) ابن عبد البر : هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمـرى أبو عمر ، فقيه حافظ مكثر ، قال الباجي : هو أحفظ أهل المغرب ، وقـــال ابن حزم : لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله ، فكيف أحسن منه .
له : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، والتمهيد ، والاستذكار ، وجامـــع بيان العلم وفضله ، وغيرها . توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة .
انظر : الصلة لابن بشكوال ٢/٦٧٧ - ٦٧٩ ، بغية الملتمس ص ٤٨٩- ٤٩١ .

(٤) انظر : التمهيد لابن عبد البر ١/٨ .

(٥) داود بن علي بن خلف أبو سليمان الفقيه الأصبهاني ، سكن بغداد امام أهل الظاهر ، كان ورعا ناسكا زاهدا ، صنف كتبا كثيرة ، توفي سنـــة سبعين ومائتين .
انظر : تاريخ أصبهان ١/٣١٢ - ٣١٣ ، تاريخ بغداد ٨/٣٦٩- ٣٧٥ .

(٦) هو : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي القرطبي ، الامام العلامة ، صاحب المصنفات ، منها : المحلى ، والفصل ، والأحكام ، وغيرها . توفي سنة ست وخمسين وأربعمائة .
انظر : مرآة الجنان لليافعي ٣/٧٩ ، نفح الطيب للمقرى ٢/٢٨٣- ٢٨٩ .

وأطال في الاحتجاج له ، والرد على مخالفيه.[1]

الثالث : اختار ابن الصلاح أن ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما ، أو رواه أحدهما مقطوع بصحته ، والعلم اليقيني النظري حاصل له باستثناء أحاديث قليلة تكلم فيها بعض الحفاظ[2] ، وتبعه ابن كثير.[3]

الرابع : اختار ابن الحاجب[4] ، وشيخ الاسلام ابن تيمية ، والحافظ ابن حجر أن خبر الواحد اذا احتفت به قرائن ، فانه يفيد العلم.[5]

ولعله أولى الأقوال.

الحسن لذاته :

تعريفه : لغة : مأخوذ من الحسن ضد القبح ، وهو عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه ، وذلك على ثلاثة أضرب :-

١- مستحسن من جهة العقل.

٢- مستحسن من جهة الهوى.

٣- مستحسن من جهة الحس.[6]

واصطلاحا : اختلف العلماء في تعريف الحسن :

---

(١) انظر: الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١/١٠٧-١٢٣.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٤-٢٥.

(٣) انظر: اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٢٩.

(٤) ابن الحاجب : هو أبو عمرو عثمان بن عمرو الكردى المعروف بابن الحاجب ، المالكي الفقيه الأصولي النحوى المقرئ ، صاحب المصنفات الممتعة ، منها : الكافية في النحو ، مختصر المنتهى في الأصول ، وغيرهما. توفي سنة ست وأربعين وستمائة.
انظر: مرآة الجنان لليافعي ٤/١١٤ ، الفتح المبين ٢/٦٥-٦٦.

(٥) انظر: مختصر المنتهى لابن الحاجب مع شرح العضد وحواشيه ٢/٥٥ ، مجموع فتاوى ابن تيمية ١٨/٤٠ ، نخبة الفكر مع شرحها ص ٢٠.

(٦) انظر: مختار الصحاح ، المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني مادة "حسن".

فعند الامام الترمذى ، الحسن : كل حديث يروى لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ، ويروى من غير وجه نحو ذلك.(١)

وقد اعترض ابن الصلاح على هذا التعريف ، بأنه ليس فيه ما يفصل الحسن من الصحيح .(٢)

وقد أجيب عن هذا الاعتراض ، بأن قول الترمذى : أن لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب يدخل فيه المستور والمجهول ، ونحوهما ، وراوى الصحيح لابد وأن يكون ثقة .(٣)

كما انتقده ابن كثير بأنه يخالف قول الترمذى في كثير من الأحاديث : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه الا من هذا الوجه .(٤)

وأجيب عنه : بأن الترمذى اذا قال حسن غريب ، قد يعني أنه غريب من ذلك الطريق ، لكن المتن له شواهد صار بها من جملة الحسن ،(٥) أو أن هذا الحد ينطبق على الحسن حيث يفرد ، ولا يأتي مع صفة أخرى .(٦)

وعرفه الخطابي ، بقوله : ما عرف مخرجه ، واشتهر رجاله ، وعليه مدار أكثر الحديث ، وهو الذى يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء.(٧)

وانتقد هذا التعريف بكونه لا يفصل الحسن من الصحيح ، بل ومن الضعيف أيضا .(٨)

---

(١) علل الترمذى في آخر جامعه ٤٥٧/٩ .
(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٦ .
(٣) تدريب الراوى للسيوطي ص ٨٨ .
(٤) انظر: اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٣٢ .
(٥) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٣٩/١٨ .
(٦) انظر: شرح النخبة ص ٤٥ ، شرح الديباج المذهب ص ٢٣ .
(٧) معالم السنن للخطابي ١١/١ .
(٨) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٦ ، ومختصره لابن كثير ص ٣١ ، شرح الديباج المذهب ص ٢٤ .

وأجيب ، بأن قوله : عليه مدار أكثر الحديث ، من جملة التعريف، فان غالب الأحاديث والآثار لا يبلغ رتبة الصحيح .[1]

وقوله : وهو الذى يقبله أكثر العلماء ، ويستعمله الفقهاء ، مخرج للضعيف .

وعرفه ابن الجوزى[2] ، بقوله : ما فيه ضعف قريب محتمل ، ويصلح البناء عليه والعمل به .[3]

وانتقد بكونه ليس مضبوطا بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره.[4]

التعريف المختار :

ما اتصل سنده بنقل العدل الذى خف ضبطه عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة .

واختار هذا التعريف الحافظ ابن حجر[5] ، والسيوطي[6].

فعلى هذا يتفق مع الصحيح لذاته في أربعة شروط ، هي :-

---

(١) محاسن الاصطلاح للبلقيني ص ١٠٣ .

(٢) ابن الجوزى : هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن علي بن الجوزى الحافظ الكبير جمال الدين البغدادى الحنبلي الواعظ المتفنن ، صاحب التصانيف الكثيرة ، منها : زاد المسير في التفسير ، والمنتظم في التاريخ ، وصفة الصفوة ، وغيرها . توفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة .
انظر: التكملة لوفيات النقلة للمنذرى ١/ ٣٩٤ - ٣٩٥ ، العبر للذهبي ٤/ ٢٩٧ - ٢٩٨ .

(٣) الموضوعات لابن الجوزى ١/ ٣٥ .

(٤) التقييد والايضاح للعراقي ص ٤٦ .

(٥) انظر : شرح نخبة الفكر ص ٤٢ .

(٧) انظر: ألفية السيوطي ص ١٥ . بشرح الشيخ أحمد شاكر .

١- عدالــة الــرواة .

٣- عدم الشــذوذ .

ويختلفان في الضبط ، فيشترط لـ

بخفته .

مثالــه :

جامع أبي عيسى الترمذى مشحون بالأحاديث الحسان ، ويمكن أن يمثل له بحديث عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم :" نهى أن تناشد الأشعار في المسجد ، وعن البيع والاشتراء فيه ، وأن يتحلق النـاس يوم الجمعة قبل الصلاة ". رواه الترمذى ،(١) وقال : حديث حسن .

حكمــه :

يرى جماهير العلماء أن الحديث الحسن كالصحيح في الاحتجـاج به ، وان كان دونه في القوة ، ولهذا أدرجه طائفة في نوع الصحيح .(٢)

وذهب البخارى الى أن الحديث الحسن لا يعمل به في التحريـم والتحليل ،(٣) واختاره ابن العربي .(٤) (٥)

والراجح : ما ذهب اليه الجمهور .

---

(١) الترمذى رقم ٣٢٢ .

(٢) التقريب للنووى مع التدريب ص ٩١ ، وانظر: الديباج المذهب ص ٢٧ .

(٣) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني ١/ ١٨٠ .

(٤) ابن العربي : هو الامام العلامة القاضي فخر المغرب أبو بكـــر محمد بن عبد الله بن العربي الفقيه الأصولي .
من مؤلفاته : شرح الموطأ ، أنوار الفجر ، أحكام القرآن ، عارضة الأحوذى ، وغيرها . توفي سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة .
انظر: نفح الطيب ٢/ ٢٣٣ - ٢٥٠ ، تاريخ قضاة الأندلس ص ١٠٥- ١٠٧ .

(٥) انظر: عارضة الأحوذى شرح الترمذى لابن العربي ٢/ ٢٣٢ ، توضيح الأفكار للصنعاني ١/ ١٨٠ .

الصحيح لغيره :

تعريفه :

هو ما رواه عدل قل ضبطه عن الدرجة العليا ، واتصل سنده ، وتوبع بطريق آخر مساو أو أرجح أو بأكثر ، وكان غير معلل ، ولا شاذ .[(١)]

ويرى الشيخ جمال الدين القاسمي[(٢)] أن ما تلقي بالقبول ، أو وافق آية من كتاب الله تعالى ، أو بعض أصول الشريعة ، أنه يحكم له بالصحة ؛ وان لم يكن له اسناد صحيح .[(٣)]

مثاله :

ما روى الترمذي عن محمد بن عمرو[(٤)] عن أبي سلمة[(٥)] عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ".[(٦)] وقال الترمذي - بعد روايته - حديث أبي هريرة

---

(١) شرح النخبة ص ٣١ ، وشرحه ص ٥٢ ، توجيه النظر ص ٢١٢ .

(٢) القاسمي : هو جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم القاسمي ، عالم مشارك في أنواع من العلوم .
صنف : محاسن التأويل في التفسير ، وقواعد التحديث ، واصلاح المساجد عن البدع والعوائد ، وغيرها . توفي سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة وألف .
انظر : معجم المؤلفين لكحالة ٣ / ١٥٧ - ١٥٨ .

(٣) قواعد التحديث ص ٨٠ ، وانظر : قواعد في علوم الحديث ص ٦٠ .

(٤) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبو عبد الله ، ويقال : أبو الحسن المدني ، قال يحيى القطان : محمد بن عمرو رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال ابن معين : مرة ثقة ، وأخرى : ليس بحجة . توفي سنة أربع وأربعين ومائتين أو خمس وأربعين ومائتين .
انظر : الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٣٠ - ٣١ ، تهذيب التهذيب ٩ / ٣٧٥ - ٣٧٧ .

(٥) أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، أحد الأعلام ، قال ابن سعد : كان ثقة فقيها كثير الحديث . مات سنة أربع وتسعين .
انظر : طبقات ابن سعد ٥ / ١٥٥ - ١٥٧ ، والخلاصة ٣ / ٢٢١ .

(٦) الترمذي رقم ٢٢ . والحديث رواه البخاري ٢ / ٣٧٤ مع الفتح ، =

انما صح لأنه قد روى من غير وجه .

حكمــه :

الصحيح لغيره مرتبته دون الصحيح لذاته ، وفوق الحسن لذاتــه ، فهو مقبول يحتج به ، وان كان دون الصحيح لذاته في القوة ، فاذا كـان الحسن لذاته مقبولا عند الجماهير ، فالصحيح لغيره من باب أولى .

الحسن لغيره :

تعريفــه :

هو ما كان ضعف راويه لسوء حفظ أو تدليس ، أو جهالة ، أو كان مرسلا ، وجاء من وجه آخر .(١)

ويرى ابن الصلاح أن تعريف الترمذي للحسن(٢) متنزل على هـــذا النوع .(٣)

مثـاله :

روى الترمذي عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال :" المؤمن يموت بعرق الجبين ".(٤)

قال الترمذي : وفي الباب عن ابن مسعود ، وقال : هذا حديث حسن .
وقد قال بعض أهل العلم : لا نعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن بريدة .(٥)

= ومسلم ٣/١٤٢-١٤٣ مع النووي ، وأبو داود رقم ٤٦ ، والنسائي ١/١٢ ، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، وابن ماجة رقم ٢٨٧ عـن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة .

(١) شرح النخبة ص ١٠٥ ، ألفية السيوطي ص ١٥ .
(٢) تقدم تعريف الترمذي للحسن في ص ٣١ من هذه الرسالة .
(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ٢٧-٢٨ .
(٤) الترمذي رقم ٩٨٢ ، والنسائي ٤/٦ ، وابن ماجة رقـم ١٤٥٢ .
(٥) عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي قاضيها ثقة ، مات سنة خمس ومائة ، وقيل : خمس عشرة ومائة ، وله مائة سنة .
انظر: تقريب التهذيب ١/٤٠٣-٤٠٤ .

فقد حسنه الترمذى رغم انقطاعه لمجيئه من طريق آخر.

حكمـــه :

الحسن لغيره ، كالحسن لذاته مقبول ، وان كان دونه في المرتبة.

قال الحافظ ابن حجر : ومع ارتقائه الى درجة القبول ، فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته ، وربما توقف بعضهم عن اطلاق الحسن عليه .(١)

* * *

---

(١) شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر ص ١٠٥ - ١٠٦ .

البـــاب الأول

الحديث الضعيف ، ومسالك الضعف الى الحديث

ويشتمل على تقدمة وفصلين :-

التقدمـــة : في تعريف الحديث الضعيف .

الفصل الأول : في المسلك الأول من مسالك الضعف الى الحديث ، السقط من السند ، وهو نوعان :-

١- سقط ظاهـر .

٢- سقط خفـي .

الفصل الثاني : في المسلك الثاني من مسالك الضعف الى الحديث ، الطعن في الراوى ، وهو من جهتين :-

١- من جهة عدالته .

٢- من جهة ضبطـه .

* * *

التقدمـــــــــة :

تعريف الحديث الضعيف :

التعريف اللغوى :

الضعيف : من الضعف - بضم الضاد وفتحها - خلاف القوة والصحة، فالضم لغة قريش، والفتح لغة تميم، وهما لغتان لمدلول واحد، ويستعملان لضعف البدن، وضعف الرأى معا، نسب الأزهرى[١] هذا القول للبصريين[٢]، وقد قرئ قوله تعالى: (... وعلم أن فيكم ضعفا ... الآية)[٣]. وقوله تعالى: (الله الذى خلقكم من ضعف ... الآية)[٤]. بالوجهين[٥].

قال القرطبي[٦] : الضم لغة النبي صلى الله عليه وسلم[٧].

وقيل : الضعف - بالفتح - في العقل والرأى، ومنه الحديث في الرجل الذى يخدع في البيوع : " انه يبتاع وفي عقدته[٨] ضعف "[٩].

---

(١) الأزهرى : هو محمد بن أحمد بن الأزهر بن نوح أبو منصور الأزهرى اللغوى، امام جليل جمع فنون الأدب، حجة فيما يقوله وينقله، وتهذيب اللغة برهان على كمال أدبه . توفي سنة سبعين وثلاثمائة .
انظر: البلغة في تاريخ أئمة اللغة ص ٢٠٥.
(٢) تهذيب اللغة ٤٨٢/١.
(٣) الآية ٦٦ من سورة الأنفال .
(٤) الآية ٥٤ من سورة الروم .
(٥) انظر: زاد المسير لابن الجوزى ٣٧٨/٣ - ٣٧٩، فتح القدير للشوكاني ٢٣٢/٤.
(٦) القرطبي : هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصارى القرطبي أبوعبدالله العابد الصالح العارف الزاهد .
من مؤلفاته : الجامع لأحكام القرآن، التذكار في أفضل الأذكار، التذكرة في أحوال الآخرة، وغيرها . توفي سنة احدى وسبعين وستمائة .
انظر: الديباج المذهب لابن فرحون ٣٠٨/٢-٣٠٩، نفح الطيب ٤٠٩/٢ - ٤١٠.
(٧) تفسير القرطبي ٤٦/١٤.
(٨) أى: في رأيه ونظره في مصالح نفسه ./ انظر: النهاية لابن الأثير مادة " عقد ".
(٩) الحديث رواه أبوداود رقم ٣٥٠١، والترمذى رقم ١٢٥٠، وقال : حسن غريب، والنسائي ٢٥٢/٧، وابن ماجة رقم ٢٣٥٤، وأحمد ٢١٧/٣.

ومنه قول الشاعر :

ولا أشارك في رأى أخا ضعف ولا ألين لمن لا يبتغي ليني

والضعف - بالضم -في الجسد.(١)

وهذا التفريق ضعيف ، لأن الفتح كما ورد في الرأى والعقل ، ورد في الجسم ، فقد قرأت الآيتان المذكورتان بالوجهين والمراد بهما ضعف الجسد .

وقال الشاعر :

ومن يلق خيرا يغمز الدهر عظمه على ضعف من حاله وفتور(٢)

والمراد بالضعف في هذا البيت ضعف الجسد .

التعريف الاصطلاحي :

تقدم في التمهيد أن الحديث الصحيح ما استكمل خمسة شروط ،هي :-

١- عدالة الرواة .

٢- تمام ضبطهم .

٣- اتصال سنده .

٤- سلامته من الشذوذ .

٥- سلامته من العلة القادحة .

كما أنه لابد من توافر هذه الشروط للحديث الحسن ؛ الا أن ضبط رواته أو أحدهم أخف من ضبط رواة الحديث الصحيح .

---

(١) انظر: المحكم لابن سيدة ٢٥٣/١-٢٥٤ ، المفردات في غريب القرآن ، والقاموس المحيط مادة "ضعف" ، بصائر ذوى التمييز ٤٧٤/٣ .

(٢) البيت في المحكم لابن سيده ٢٥٤/١ ، لسان العرب ، وتاج العروس مادة " ضعف" عن ابن الأعرابي ولم يذكروا قائله.

فما اشتمل على هذه الشروط ، فهو الحديث المقبول .

أما الحديث الذى لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ، ولا صفات الحديث الحسن ، فهو الضعيف .

بهذا عرفه الحافظ ابن الصلاح ، وتبعه كل من النووى ، وابن كثير.[1]

لكن الحافظ العراقي[2] اعترض على هذا التعريف ، وقال : ان ذكر الصحيح غير محتاج اليه لأن ما قصر عن الحسن ؛ فهو عن الصحيح أقصر.[3]

ولهذا اقتصر عليه في ألفيته[4] ، وتبعه على ذلك السيوطي[5] ، والبيقوني[6] (٧)

---

(١) علوم الحديث ص ٣٧ ، التقريب للنووى مع التدريب ص ١٠٥ ، اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٣٧ .

(٢) العراقي : هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر ابن ابراهيم المهراني العراقي ، زين الدين ، حافظ العصر .
صنف كتبا كثيرة ، منها : تخريج أحاديث الاحياء للغزالي ، ونظم علوم الحديث لابن الصلاح في ألفية ، وشرحها ، وشرع في اكمال شرح الترمذى لابن سيد الناس . قال ابن حجر : لم نر في هذا الفن أتقن منه ، وعليه تخرج غالب أهل عصره . توفي سنة ست وثمانمائة .
انظر: انباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر ٥/١٧٠ - ١٧٦ .

(٣) انظر : شرح ألفية العراقي له ١/١١١ - ١١٢ .

(٤) حيث يقول : أما الضعيف فهو ما لم يبلغ مرتبة الحسن ... البيت .

(٥) انظر: ألفية السيوطي ص ١٩ مع شرح أحمد شاكر .

(٦) البيقوني : هو عمر بن الشيخ محمد بن فتوح الدمشقي الشافعي البيقوني ، وسماه في معجم المؤلفين " طه " بدل " عمر " ، وقال : انه محدث أصولي . وذكر أنه كان حيا قبل سنة ثمانين وألف .
له : البيقونية في مصطلح الحديث .
انظر: حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني على منظومة البيقوني ص ٦ ، معجم المؤلفين ٥/٤٤ .

(٧) حيث يقول في منظومته ص ٣٠ مع شرح الزرقاني ، وحاشية الأجهوري : وكل ما عن رتبة الحسن قصر فهو الضعيف ... البيت .

وقبلهم ابن دقيق العيد[١] في الاقتراح[٢].

لكن أجاب بعض معاصري ابن حجر[٣]: بأن مقام التعريف يقتضي الايضاح، وذلك لأنه لا يلزم من عدم وجود وصف الحسن عدم وجود وصف الصحيح، اذ الصحيح - بشرطه السابق - لا يسمى حسنا، فالترديد متعين.

ونظير ذلك، قول النحوي اذا عرف الحرف بعد تعريف الاسم والفعل، قال: الحرف: ما لا يقبل شيئا من علامات الاسم والفعل[٤].

لكن هذا التنظير غير مطابق، لأنه ليس بين الاسم والفعل عموم ولا خصوص، بخلاف الصحيح والحسن، فبينهما عموم وخصوص، ويمكن اجتماعهما، وانفراد كل منهما، بخلاف الاسم والفعل والحرف.

والحق: أن كلام ابن الصلاح معترض، وذلك أن كلامه يقتضي أن الحديث حيث تنعدم فيه صفة من صفات الصحيح يسمى ضعيفا، وليس كذلك، لأن تمام الضبط مثلا اذا تخلف صدق أن صفات الصحيح لم تجتمع، ويسمى الحديث الذي اجتمعت فيه الصفات سواه حسنا لا ضعيفا، واذا انعدمت أية صفة من صفات الحسن كان الحديث ضعيفا[٥].

---

(١) ابن دقيق العيد: هو تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب ابن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، التقي لقبا ونعتا، والولي سمة وسمتا.
من مصنفاته: "الامام" وهو كتاب عظيم، ومختصره "الالمام"، والاقتراح في علوم الحديث، وشرح العنوان في أصول الفقه، وغيرها.
توفي سنة اثنتين وسبعمائة.
انظر: طبقات الشافعية للأسنوي ٢/٢٢٧ - ٢٣٣.

(٢) الاقتراح لابن دقيق العيد ورقة (٥) مخطوط.

(٣) ذكر بهامش النكت على ابن الصلاح لابن حجر المخطوط المحفوظ بجامعة الملك سعود ورقة ٦٣/ب: أنه الزركشي.

(٤) النكت على ابن الصلاح لابن حجر ورقة ٦٣/ب من مخطوطة جامعة الملك سعود، و ٢٨٥ - ٢٨٦ من النكت المطبوع بالآلة الكاتبة بتحقيق: الشيخ ربيع بن هادي، وانظر: توضيح الأفكار للصنعاني ١/٢٤٦-٢٤٧، وشرح الأذكار لابن علان ١/٢٤.

(٥) انظر: المراجع السابقة.

وأجاب ابن الوزير اليماني[1] عن هذا : بأن ابن الصلاح لا يلزمه أن يحد الضعيف على رأى غيره ، وانما كان يلزمه لو كان يرى أن كل صحيح حسن ، أو كان الدليل على أن كل صحيح حسن قاطعا ملتزما لكل مكلف أن يسميه بذلك ، وليس كذلك ، وانما هذا الكلام في اصطلاح أهل الأثر ، ولم يصطلحوا كلهم على أن كل صحيح حسن[2] .

لكن الذى تفيده عبارة ابن الصلاح أنه يقول : بأن الصحيح أخص من الحسن ، فانه قسم الحسن الى قسمين ، وأفاد فيما ذكره أخصية الصحيح ، ثم قال في آخر كلامه : ومن أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في أنواع الصحيح لاندراجه في أنواع ما يحتج به[3] .

واختار الحافظ ابن حجر أن تعريف الضعيف :

حديث لم تجتمع فيه صفات القبول .

وعلل اختياره بأنه أسلم من الاعتراض وأخصر[4] .

قلت : وهو كذلك ، فانه أسلم من الاعتراضات الواردة على تعريف ابن الصلاح في جمعه بين صفتي الحسن والصحة .

كما أنه أخصر ، اذ جمع اللفظين في لفظ واحد ، وأسلم من تعريف العراقي ومن تبعه في اقتصاره على صفة الحسن ، اذ قد يكون الحديث صحيحا وليس بحسن كما ذكر ذلك جماعة .

---

(١) ابن الوزير : هو محمد بن ابراهيم بن علي بن المرتضى الامام الكبير ، المجتهد المطلق ، صاحب المؤلفات البديعة ، مثل : العواصم والقواصم ، والروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ، وايثار الحق على الخلق ، وغيرها . توفي سنة أربعين وثمانمائة .
انظر: البدر الطالع للشوكاني ٢/ ٨١-٩٣ .

(٢) تنقيح الأنظار لابن الوزير مع شرحه توضيح الأفكار ١/ ٢٤٧ .

(٣) علوم الحديث ص ٢٧ - ٢٨ ، ٣٦ ، وانظر: توضيح الأفكار ١/ ٢٤٧ .

(٤) النكت على ابن الصلاح ص ٢٨٦ من المطبوع بالآلة الكاتبة بتحقيق : الدكتور ربيع بن هادى .

وتبعا لتخلف أي صفة من صفات القبول يتنوع الضعيف ، فهو أنواع كثيرة ، أوصلها ابن حبان[1] الى خمسين قسما الا واحدا ، والعراقي الى اثنين وأربعين قسما[2] ، كما أوصلها بعضهم الى ثلاثة وستين قسما[3] ، وأوصلها آخر الى مائة وتسعة وعشرين قسما باعتبار العقل ، والى واحد وثمانين باعتبار امكان الوجود ، وان لم يتحقق وجودها.[4] وبلغت في احصاء بعضهم الى خمسمائة واحدى عشرة صورة.[5]

وذكر ابن الصلاح طريقة استخراج هذه الصور ، بقوله : وسبيل من أراد البسط أن يعمد الى صفة معينة ، منها ، فيجعل ما عدمت فيه من غير أن يخلفها جابر قسما واحدا ، ثم ما عدمت فيه تلك الصفة مع صفة أخرى معينة قسما ثانيا ، ثم ما عدمت فيه مع صفتين معينتين قسما ثالثا ، وهكذا

---

(١) ابن حبان : هو الامام الحافظ العلامة أبو حاتم محمد بن حبان ابن أحمد بن حبان التميمي البستي ، قال الحاكم : كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ ، وكان من عقلاء الرجال .
من مصنفاته : المسند الصحيح ، التاريخ ، المجروحين ، الثقات ، وغيرها .
توفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة .
انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ٩٢٠ - ٩٢٤.

(٢) انظر: شرح ألفية العراقي له ١/ ١١٢ - ١١٦ ، توضيح الأفكار ١/ ٢٤٩ - ٢٥٣ .

(٣) هو الشيخ محمد بن علي المجد ولي المالكي الأزهري في رسالة له سماها " فتح اللطيف في قسم الضعيف " المخطوط المحفوظ بمكتبة الأوقاف العامة ببغداد رقم ٣/ ١٣٨٤٩ (مجاميع) .

(٤) انظر: تدريب الراوي للسيوطي ص ١٠٥.

(٥) هو الشيخ محمد بن خليفة المرحومي الشوبري الشافعي في رسالة له في بيان أقسام الحديث الضعيف ، مخطوط محفوظ بمكتبة الأوقاف العامة ببغداد رقم ٤/ ١١٢٩ (مجاميع) .
وذكر الشيخ محمد محمد السماحي في كتابه " غيث المستغيث " ص ٧٠ أنها : خمسمائة وعشرة أقسام .

الى أن يستوفي الصفات المذكورات جمع ، ثم يعود ويعين من الابتداء صفة غير التي عينها أولا ، ويجعل ما عدمت فيه وحدها قسما ، ثم القسم الآخر ما عدمت فيه مع صفة أخرى ولتكن الصفة الأخرى غير الصفة الأولى المبدوء بها ، لكون ذلك سبق في أقسام عدم الصفة الأولى ، وهكذا هلم جرا الى آخر الصفات.(١)

وذكر السيوطي أنه أراد بسطها في التدريب ، لكنه رأى شيخ الاسلام ابن حجر ، قال : ان ذلك تعب ليس وراءه أرب .

ثم وجه ذلك بأنه لا يخلو اما أن يكون لأجل معرفة مراتب الضعيف ، وما كان منها أضعف أولا ، فان كان الأول ، فلا يخلو من أن يكون لأجل أن يعرف أن ما فقد من الشرط أكثر أضعف أو لا .

فان كان الأول ، فليس كذلك ، لأن منها ما يفقد شرطا واحدا ويكون أضعف مما فقد الشروط الخمسة الباقية ، وهو ما فقد الصدق ، وان كان الثاني ، فما هو ؟

وان كان لأمر غير معرفة الأضعف ، فان كان لتخصيص كل قسم باسم فليس كذلك ، فانهم لم يسموا منها الا القليل ، كالمعضل ، والمرسل ، ونحوهما ، أو لمعرفة كم يبلغ قسما بالبسط ، فهذه ثمرة مرة ، أو لغير ذلك فما هو ؟ ، ثم قال السيوطي : فلذلك عدلت عن تسويد الأوراق بتسطيره.(٢)

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٧ - ٣٨ .
(٢) تدريب الراوي ص ١٠٥ - ١٠٦ .

مسالك الضعف الى الحديث :

عرفنا - فيما سبق - أن الحديث الضعيف هو الحديث الذى لم تجتمع فيه شروط القبول ، بأن كان فاقدا لأحد الشروط المشترطة لقبول الحديث ، لكن هذا الضعيف الذى فقد شرطا من شروط القبول قد يرتقع الى درجة القبول اذا جاء من طرق أخرى ، كما تقدم.(١)

فعلى هذا يكون مسالك الضعف الى الحديث ستة ، هي :-

١- عدم اتصال سنده .

٢- عدم عدالة رواته ، أو بعضهم .

٣- كون الرواة أو بعضهم غير ضابطين .

٤- اشتماله على شذوذ سواء كان في متنه أو سنده أو فيهما .

٥- اشتماله على علة قادحة سواء كانت في متنه أو سنده أو فيهما .

٦- عدم مجيئه من وجه آخر اذا كان قابلا للانجبار.

هكذا عدد بعض العلماء أسباب الضعف(٢) ، لكن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - حصر أسباب الضعف في سببين رئيسيين ، هما :-

١- السقط من السند .

٢- الطعن في الراوى.(٣)

ولا فرق بين هاتين الوجهتين ؛ اذ أن الشذوذ داخل في مخالفة الثقات التي هي من أوجه الطعن في الراوى ، والعلة داخلة في وهم الراوى ، وهو كذلك ، وسأعتمد طريقة ابن حجر لاختصارها وشمولها ، وقد جعلتهما في فصلين :-

---

(١) انظر: ص ٣٥ من هذه الرسالة ، وانظر: ما سيأتي ص ٢٠٧ - ٢٠٩ .

(٢) انظر: توضيح الأفكار للصنعاني ١/٢٤٨ - ٢٤٩ .

(٣) انظر: نخبة الفكر وشرحها للحافظ ابن حجر ص ٦٣ .

الفصـــل الأول

المسلك الأول من مسالك الضعف الى الحديث

السقط من السند :

تعريف السند : لغة : ما ارتفع من الأرض ، وما قابلك من الجبل وعلا عن السفح ، والجمع : أسناد ، وكل شيء أسندته الى شيء فهو سند ومسند ، ويقال : أسند في الجبل : اذا ما صعده ، كما يقال : فلان سند أى معتمد.[(١)]

فالسند : ما يستند اليه ويعتمد عليه من متكأ ونحوه .

واصطلاحا : الاخبار عن طريق المتن.[(٢)]

قال ابن جماعة[(٣)] : وأخذه اما من السند ، وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل ، لأن المسند يرفعه الى قائله ، أو من قولهم : فلان سند أى : معتمد ، فسمي الاخبار عن طريق المتن سندا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه.[(٤)]

والاسناد : رفع الحديث الى قائله.[(٥)]

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري ١٢/٣٦٥-٣٦٦ ، الصحاح ولسان العرب مادة " سند ".

(٢) اتمام الدراية لقراء النقاية للسيوطي ص ١٥ بهامش مفتاح العلوم.

(٣) هو : بدر الدين محمد بن جماعة الكناني الحموى ، له معرفة بفنون عدة ، كان ينطوى على دين وتعبد وتصون وتصوف وعقل ووقار وجلال وتواضع ، ولي قضاء القدس ، ثم قضاء الديار المصرية .
من مصنفاته : المنهل الروى في الحديث النبوى ، المسالك في علوم المناسك وغيرهما ، توفي سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة .
انظر : تتمة المختصر لابن الوردى ٢/٤٢٨ ، التاج المكلل لصديق حسن خان ص ٢٩٦ وفيه وفاته سنة أربع وأربعين وسبعمائة .

(٤) ، (٥) تدريب الراوى ص ٥ - ٦ ، اتمام الدراية ص ١٥ ، شرح الزرقاني على البيقونية ص ٩ - ١٠ ، حاشية لقط الدرر ص ٤ .

والمسند من الحديث : ما اتصل اسناده حتى يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم (١) .

فالسند : هو سلسلة الرجال الذين يذكرهم المحدث ابتداء بشيخه ، وانتهاء برسول الله صلى الله عليه وسلم .

والسقط من السند : انقطاع تلك السلسلة بسقوط راو أو أكثر عمدا من بعض الرواة ، أو عن غير عمد ، من أول السند أو من آخره أو من أثنائه ، سواء كان هذا السقط ظاهرا أو خفيا .

أنواع السقط :

يتنوع السقط من الاسناد بحسب ظهوره وخفائه الى نوعين :-

أ - سقط ظاهر .

ب - سقط خفي .

السقط الظاهر :

السقط الظاهر كاسمه لا يخفى على من يشتغل بهذا العلم ، بل يشترك في معرفته الأئمة الحاذقون بهذا الفن ، وغيرهم ممن له أدنى الما م بعلوم الحديث .

ويدرك هذا النوع من السقط بعدم التلاقي بين الراوى وشيخه لكونه لم يدرك عصره ، أو أدركه ، لكن لم يجتمعا (٢) ، وليست للتلميذ من

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري ٣٦٥/١٢ .

(٢) لا يرد على هذا أن الامام مسلم يكتفي بالمعاصرة ، ولا يشترط اللقاء كما في شرح النووى على صحيحه ١٤/١ ، لأنا نقول : انه يكتفي بها اذا لم يعلم أنهما لم يجتمعا ، أما اذا تيقنا أنهما لم يجتمعا ، فالسند منقطع بلا شك .

شيخه اجازة[1] ، ولا وجادة[2] ، ومن ثم احتيج لمعرفة تواريخ الرواة ، مواليدهم ووفياتهم ، وأوقات طلبهم وارتحالهم وبلدانهم أيضا ، وقد افتضح أقوام ادعوا الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم[3] .

أنواعــه :

السقط الظاهر ، لا يخلو اما أن يكون من مبادئ السند ، أو من آخره بعد التابعي ، وقبل الرسول صلى الله عليه وسلم ،فالأول المعلـــــق ، والثاني المرسـل .

أو يكون السقط في غير مبادئ السند وآخره ، وهذا اما أن يكــــون الساقط اثنين فصاعدا مع التوالي أو لا ، فالأول يسمى : المعضل ، والثاني : يسمى المنقطع .

وهذه الأنواع الأربعة أكثر ما يقسم اليها السقط الظاهر ، واليـــك الكلام عليها :ـ[4]

---

(١) الاجازة : هي الاذن في الرواية ، وقد يحصل عليها الـــراوى من شيخ لم يلتق به ، كأن يقول الشيخ : أجزت مروياتي لمن أدرك زماني .
انظر: فتح الباقي شرح ألفية العراقي لزكريا الأنصارى ٢/٦٠،٦٤ .
(٢) الوجادة : هي أن يقف على أحاديث بخط راويها ، غـــــير المعاصر له ، أو المعاصر ولم يلقه ، أو لقيه ولم يسمع منه ، أو سمع منـه ولكن الواجد لا يروى تلك الأحاديث الخاصة عنه بسماع ولا اجازة .
انظر: تدريب الراوى ص ٢٨٢ ، والالماع للقاضي عياض ص ١١٦-١١٧ وسماها " الخط ".
(٣) شرح نخبة الفكر ص ٧٠ .
(٤) سيأتي الكلام على السقط الخفي وأنواعه بعد الكلام على أنواع السقط الظاهر .

النوع الأول : المعلــق :

تعريفـه :

لغة : اسم مفعول من علق الشيء بالشيء ، ومنه ، وعليه بمعنى أناطه به[1] ، والعلق : التشبث بالشيء ، يقال : علق الصيد في الحبالة ، وأعلق الصائد اذا علق الصيد في حبالته[2].

واصطلاحا : هو الذى حذف من مبتدأ اسناده واحد أو أكثر[3] ، ولو الى آخر الاسناد[4].

كذا أطلق كثير من أهل العلم في تعريفه دون تقييد .

وقيده الملا علي القارى[5] بالتوالي[6].

وقيده ابن الصلاح ، وتبعه النووى بكونه مجزوما به ، كقال ، وفعل ، وأمر ، ونهى ، وذكر ، وحكى ؛ أما ما كان بغير صيغة الجزم ، كيروى عن فلان كذا ، أو يقال عنه كذا ، أو يذكر ، أو يحكى ، وشبهها ، فزعما أن المحدثين لم يستعملوه في هذه الصيغة[7].

لكن الذى يراه كثير من المحققين أن غير المجزوم به داخل في

---

(١) المحكم لابن سيده ١/١٢٢ .
(٢) المفردات في غريب القرآن مادة "علق" .
(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٠ .
(٤) هدى السارى مقدمة فتح البارى ص ١٧ .
(٥) القارى : هو علي بن محمد سلطان الهروى المعروف بالقارى الحنفي ، أحد صدور العلم ، فريد عصره .
له : شرح المشكاة ، شرح الشمائل ، شرح الشفاء ، وغيرها . توفي سنة أربع عشرة وألف .
انظر : خلاصة الأثر للمحبي ٣/١٨٥ - ١٨٦ .
(٦) شرح شرح النخبة ص ١٠٦ .
(٧) علوم الحديث ص ٦٣ ، والتقريب مع التدريب ص ١٣٦ - ١٣٧ .

سمي المعلق ، منهم : أبو الحجاج المزى[1] حيث أورد في تحفة الأشراف ما في البخارى من ذلك معلما عليه علامة التعليق.[2]

بل ان النووى نفسه أورد في رياض الصالحين حديث عائشة : " أمرنا أن ننزل الناس منازلهم "،[3] وقال : ذكره مسلم في صحيحه تعليقا ، فقال : وذكر عن عائشة.[4]

سمي هذا النوع من الحديث معلقا ، لأنه بحذف أوله صار كالشيء المقطوع عن الأرض ، الموصول من الأعلى بالسقف مثلا.

قال ابن الصلاح : كأنه مأخوذ من تعليق الجدار ، وتعليق الطلاق ، ونحوه لما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال.[5]

وتعقبه السراج البلقيني[6] قائلا : ان أخذه من تعليق الجدار ظاهر ، أما من تعليق الطلاق ونحوه ، فليس التعليق هناك لأجل قطع الاتصال ،

---

(١) المزى : هو العالم الحبر الحافظ الأوحد محدث الشام جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزى أبو الحجاج.
له : تهذيب الكمال في أسماء الرجال في مائتين وخمسين جزءا ، وكتاب الأطراف في بضعة وثمانين جزءا . توفي سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة.
انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/١٤٩٨ - ١٥٠٠ .

(٢) انظرمثلا ١/٣٩٠ من كتاب " تحفة الأشراف ".

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/٥٥ مع النووى .

(٤) رياض الصالحين للنووى ص ١٧٤ .

(٥) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٦٤.

(٦) البلقيني : هو سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير ابن صالح الكناني ، مجتهد عصره ، وعالم المائة الثامنة ، برع في الفقه والحديث والأصول ، انتهت اليه رئاسة المذهب الشافعي والافتاء ، وبلغ رتبة الاجتهاد ، له تصانيف في الفقه والحديث والتفسير ، وغيرها . توفي سنة خمس وثمانمائة .
انظر: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة للسيوطي ١/٣٢٩ .

بل لتعليق أمر على أمر.[١]

قلت : لعل مراد ابن الصلاح تعليق المرأة لا تعليق الطلاق ، ومنه قوله تعالى : (... فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ... الآية).[٢] أي : ليست بمطلقة ولا ذات زوج .

قال القرطبي : هذا تشبيه بالشيء المعلق من شيء ، لأنه لا على الأرض استقر ، ولا على ما علق عليه انحمل.[٣]

ومنه قول المرأة في حديث أم زرع : "ان أنطق أطلق ، وان أسكت أعلق ".[٤]

واستبعد الحافظ ابن حجر أخذه من تعليق الجدار.[٥]

صـــور المعلق :

للحديث المعلق صور كثيرة ، منها :-

١- أن يحذف جميع السند مع اضافته لقائل .

كقول البخاري : وقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب القبر:" كان لا يستتر من بوله ".[٦]

وهذه الصورة لم يذكرها المزي تعليقا في الأطراف .[٧]

---

(١) محاسن الاصطلاح للبلقيني ص ١٧٤ .
(٢) الآية ١٢٩ من سورة النساء .
(٣) تفسير القرطبي ٤٠٧/٥ .
(٤) حديث أم زرع رواه البخاري ٢٥٤/٩ - ٢٥٥ مع الفتح ، ومسلم ٢١٢/١٥ - ٢٢٢ بشرح النووي مطولا .
(٥) نقله عنه : السخاوي في فتح المغيث ٥٥/١ .
(٦) البخاري ٣٢١/١ مع الفتح .
(٧) انظر : فتح المغيث ٥٥/١ .

٢ـ أن يحذف جميع السند مع عدم الاضافة الى قائل .

كقول البخارى : كانت أم الدرداء تجلس في الصلاة جلسة الرجل ، وكانت فقيهة .(١)

٣ـ أن يحذف جميع السند الا الصحابي .

كقول البخارى ، قال أنس : " حسر النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه ".(٢)
وهذه الصورة كالأولى لم يذكرها المزى في الأطراف تعليقا .(٣)

٤ـ أن يحذف جميع السند الا الصحابي والتابعي .

كقول البخارى : وقال حميد(٤) عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يبزق في القبلة ولا عن يمينه ، ولكن عن يساره أو تحت قدمه ".(٥)

٥ـ أن يحذف من حدثه ويضيفه الى من فوقه .

كقول البخارى ـ بعد أن ذكر حديث أنس ـ : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال : " اللهم اني أعوذ بك من الخبث والخبائث ".(٦)

---

(١) البخارى ٢/٣٠٥ مع الفتح ، وقد وصله البخارى نفسه في التاريخ الصغير ١/١٩٣ عن مكحول .
(٢) البخارى ١/٤٧٨ مع الفتح .
(٣) انظر: فتح المغيث للسخاوى ١/٥٥ .
(٤) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة الخزاعي مولاهم ، وقيل غير ذلك البصرى ، واختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، قال ابن معين : يقال له : تيرويه ، وثقه العجلي وأبو حاتم . توفي سنة اثنتين وأربعين ومائة ، وقيل : سنة ثلاث وأربعين ومائة .
انظر: التاريخ ليحيى بن معين ٤/٢٣٨ ، تهذيب التهذيب ٣/٣٨ - ٤٠ .
(٥) البخارى ٢/١٤ مع الفتح .
(٦) رواه البخارى ١/٢٤٢ مع الفتح ، وأبو داود رقم ٤ ، والترمذى رقم ٥ .

قال : وقال غندر[١] عن شعبة : " اذا أتى الخلاء ".[٢]

وليس من صيغ المعلق ما عزاه المصنف لشيخه بصيغة " قال " ، بل حكمها حكم المعنعن ، فيشترط للحكم باتصاله شيئان :-

١- لقاء الراوى لمن روى عنه .

٢- سلامته من التدليس.[٣]

ومثال ذلك : قول الامام البخارى : وقال هشام بن عمار[٤] حدثنا صدقة ابن خالد[٥] حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[٦] حدثنا عطية بن قيس الكلابي[٧] حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعرى[٨] ، قال حدثني

---

(١) غندر : هو محمد بن جعفر المدني البصرى المعروف بغندر ، ثقة صحيح الكتاب ، الا أن فيه غفلة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائة ./ انظر: تقريب التهذيب ٢/ ١٥١ .

(٢) البخارى ١/ ٢٤٢ مع الفتح ، وقد وصله البزار في مسنده عن محمد ابن بشار عن غندر بلفظه كما في الفتح ١/ ٢٤٤ .

(٣) ألفية العراقي مع شرحها فتح المغيث ١/ ٥٥ .

(٤) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي الدمشقي خطيب جامعها ، وثقه ابن معين ، والعجلي ، وقال النسائي : لا بأس به تغير لما كبر ، توفي سنة خمس وأربعين ومائتين .

انظر: تهذيب التهذيب ١١/ ٥١ - ٥٤ .

(٥) صدقة بن خالد الأموى مولاهم أبو العباس الدمشقي ، قال الامام أحمد : ثقة ثقة ، وقال ابن معين : ثقة . توفي سنة ثمانين ومائة .

انظر: التاريخ ليحيى بن معين ٤/ ٤١٧ ، العلل ومعرفة الرجال ١/ ٨٤ ، والخلاصة ١/ ٤٦٧ .

(٦) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدى الداراني أبو عتبة ثقة ، وفي التاريخ الصغير : له كتابان سمع أحدهما ، ولم يسمع الآخر . مات سنة ثلاث وخمسين ومائة .

انظر: التاريخ الصغير للبخارى ٢/ ١١٧ - ١١٨ ، والكاشف ٢/ ١٩١ .

(٧) عطية بن قيس الكلابي أو الكلاعي ، أبو يحيى الحمصي المقرئ ، قال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال أبو مسهر : توفي سنة عشر ومائة ، وقال ابنه : مات سنة احدى وعشرين ومائة .

انظر: الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٨٤ ، والخلاصة ٢/ ٢٣٤ .

(٨) عبد الرحمن بن غنم الأشعرى مختلف في صحبته ، وذكره العجلي =

أبو عامر[(١)] ، أو أبو مالك الأشعري[(٢)] ، والله ما كذبني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف . . . الحديث ".[(٣)]

فلا التفات الى زعم أبي محمد بن حزم الظاهري أن الحديث منقطع فيما بين البخاري وهشام ، وجعل حكمه بانقطاعه جوابا عن الاحتجاج به على تحريم المعازف ، وأخطأ في ذلك من وجوه.[(٤)] والحديث صحيح معروف

= في كبار ثقات التابعين ، وقال ابن حبان : زعموا أن له صحبة ، وليس ذلك بصحيح عندي ، مات سنة ثمان وسبعين .

انظر : الثقات لابن حبان ٥/٧٨ ، والتقريب ١/٤٩٤ .

(١) أبو عامر الأشعري له صحبة ، اسمه : عبد الله بن هانئ ، وقيل : عبد الله بن وهب ، وقيل : عبيد ، وقيل غير ذلك ، وليس بعم أبي موسى الأشعري ، يقال : مات في خلافة عبد الملك .

انظر : تهذيب الكمال للمزي الورقة ٨٠٩ مخطوط .

(٢) أبو مالك الأشعري له صحبة ، قيل اسمه : الحارث بن الحارث ، وقيل : عبيد ، وقيل : عبيد الله ، وقيل غير ذلك في خلاف كثير ، حتى قال أبو أحمد الحاكم : أمره مشتبه جدا ، توفي في خلافة عمر .

انظر : الاصابة ٧/٢٥٦ ، تهذيب التهذيب ١٢/٢١٨-٢١٩ .

(٣) رواه البخاري ١٠/٥١ مع الفتح ، وأبو داود رقم ٤٠٣٩ بلفظ " ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخز والحرير . . . الحديث " ، وابن ماجه رقم ٤٠٢٠ بلفظ " ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، يعزف على رؤوسهم بالمعازف . . . الحديث " .

(٤) ذكرها الحافظ ابن القيم في " اغاثة اللهفان " ١/٢٥٩ - ٢٦٠ ، ننقلها منه باختصار :-

١) أن البخاري قد لقي هشام بن عمار وسمع منه ، فاذا قال : قال هشام ، فهو بمنزلة قوله عن هشام .

٢) أنه لو لم يسمع منه ، فهو لم يستجز الجزم به عنه الا وقد صح عنه أنه حدثه به .

٣) أنه أدخله في كتابه المسمى بالصحيح محتجا به ، فلولا صحته عنده لما فعل ذلك .

٤) أنه علقه بصيغة الجزم دون صيغة التمريض .

٥) أنا لو أضربنا عن هذا كله صفحا ، فالحديث صحيح متصل عند غيره ، فقد رواه أبو داود ، وابن ماجة .

الاتصال بشرط الصحيح[١] ، لأن البخارى قد لقي هشاما وحدث عنه بأحاديث ، ولم يصف البخارى أحد بالتدليس.[٢] بل هو من أبعد خلق الله عن التدليس.[٣]

حكم المعلق :

الحديث المعلق ضعيف ، لأنه فقد شرطا من شروط القبول ، وهو اتصال السند بحذف راو أو أكثر من أول اسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .

وهذا الحكم خاص بما اذا كان المعلق في كتاب لم يشترط مؤلفه الصحة ، أو اشترط ولم يف بشرطه[٤] ، أما اذا وجد المعلق في كتاب التزمت صحته كالصحيحين[٥] ، فهذا له حكم خاص ، وهو أنه لا يخلو من حالين :-

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٦١ - ٦٢ .
(٢) انظر: فتح المغيث للسخاوى ١/٥٥ .
(٣) تذييل : زعم الكرماني أن البخارى يستعمل صيغة قال في مقام المذاكرة والمحاورة ، لكن الحافظ ابن حجر لم يرتض هذا ونفى أن يكون منحصرا في المذاكرة ، وقال : انه يستعمله فيما يكون ظاهره الوقف ، وفيما يصلح للمتابعات لتخلص صيغة التحديث لما وضع الحديث لأجله من الأصول المرفوعة ، واستدل على ذلك بوجود كثير من الأحاديث عبر فيها البخارى في الجامع بصيغة القول ، وعبر فيها في غير الجامع من تصانيفه بصيغة التحديث.
انظر: شرح الكرماني على البخارى ٦/١١٤ ، ٢٠/١٤٧ ، فتح البارى ٢/٥١٣ ، ١٠/١١ .
(٤) كالحاكم وابن حبان .
(٥) يوجد في البخارى من المعلقات ١٣٤١ حديثا معلقا ، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في هدى السارى ص ٤٦٩ .
أما في صحيح مسلم ، فالمعلقات قليلة جدا ، قال السيوطي في التدريب ص ٦٠ : في مسلم في موضع واحد في التيمم ، حيث قال : وروى الليث بن سعد ، فذكر حديث أبي الجهيم بن الحارث بن الصمة : " أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل ... الحديث". وفيه أيضا موضعان في الحدود والبيوع ، رواهما بالتعليق عن الليث بعد روايتهما =

الحال الأولى : ما كان معلقا وجاء موصولا في الكتاب نفسه ، وهذا هو الكثير الغالب على معلقات الصحيحين .

وسبب التعليق : أنه كثيرا ما يحتاج الى تكرار الحديث لتعدد ما يستفاد منه من أحكام ، فمتى احتاج الى التكرار لجأ الى الاختصار ، فعلق الاسناد خشية التطويل ، ويندر جدا أن يكرر حديثا بسنده ومتنه.(١)

الحال الثانية : ما لم يوجد الا معلقا اذ لم يوصل في موضع آخر من الكتاب(٢) ، وهذه لا تخلو من صورتين :-

الصورة الأولى : أن يصدر الحديث المعلق بصيغة الجزم ، مثل : قال ، وروى ، وأمر ، وذكر ، وحكى ، فهذه الصيغة يستفاد منها الصحة الى من علق عنه ، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من الرجال ، فمنهم من هو على شرط الصحيح ، ومنهم من لا يلتحق بشرطه ، أما ما كان على شرطه فلا غبار عليه ، وأما ما لا يلتحق بشرطه ، فقد يكون صحيحا على شرط غيره ، وقد يكون حسنا صالحا للحجة ، وقد يكون ضعيفا لا من جهة قدح في رجاله ، بل من جهة انقطاع يسير في اسناده .(٣)

= بالاتصال ، وفيه بعد ذلك أربعة عشر موضعا كل حديث منها رواه متصلا ثم عقبه بقوله : ورواه فلان ا.هـ ، وانظر: شرح النووي على مسلم ١/١٦-١٨ .

(١) مجموع ما كرره البخاري باسناده ومتنه نحو عشرين حديثا ./ انظر فتح الباري ١/١٦ ، ١١/٣٤٠ ، وانظرها مسطرة في مقدمة ارشاد الساري للقسطلاني ١/٢٥-٢٦ .

(٢) مجموع ما في البخاري من هذا النوع مائة وستون حديثا ./انظر: هدى الساري ص ٤٦٩ ، فتح الباري ١٣/٥٤٣ ، تدريب الراوي ص ٦٠ ، وذكر الحافظ ابن حجر في هدى الساري ص ٤٧٧ أنها مائة وتسعة وخمسون حديثا .

(٣) انظر: هدى الساري ص ١٧ ، وفيه الأمثلة على ذلك .

الصورة الثانية : أن يصدر الحديث المعلق بصيغة التمريض ، مثل : روى ، أو يروى ، أو يذكر ، أو في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وما أشبهها ، فهذه الصيغة لا يستفاد منها الصحة ولا الضعف ، ففيها ما هو صحيح على شرط الصحيح ، وفيها ما هو صحيح ليس على شرطه ، وفيها ما هو حسن ، وفيها ما هو ضعيف ،(١) قال ابن الصلاح : ومع ذلك فايراده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله اشعارا يؤنس به ويركن اليه.(٢)

وقال الحافظ ابن حجر : الضعيف الذى لا عاضد له في الكتاب قليل جدا ، وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالتضعيف.(٣)

ومثال ذلك : قول البخارى : ويذكر عن أبي هريرة رفعه : " لا يتطوع الامام في مكانه " ولم يصح.(٤)

وطريق معرفة الصحيح من غيره من هذه المعلقات هو البحث عن اسناد الحديث والحكم عليه بما يليق به ، وقد تولى ذلك - بالنسبة لصحيح البخارى - الحافظ ابن حجر في كتابيه العظيمين : فتح البارى ، وتغليق التعليق ، فجزاه الله خيرا .

---

(١) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢١ ، وهدى السارى مقدمة فتح البارى ص ١٨ - ١٩ وفيه الأمثلة على هذا كله .

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢١.

(٣) هدى السارى لابن حجر ص ١٩ .

(٤) البخارى ٢/ ٣٣٤ مع الفتح ، وأخرجه أبو داود رقم ١٠٠٦ بلفظ " أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر ، أو عن يمينه أو عن شماله في الصلاة يعني : في السبحة ". / وانظر: سنن ابن ماجة رقم ١٤٢٧. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٢/ ٣٣٥ : لم يصححه البخارى لضعف اسناده ، واضطرابه ، فقد تفرد به ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف واختلف عليه فيه . ا.هـ

النـــوع الثانـي : المرســل :

تعريفــه :

لغة : اسم مفعول من الارسال ، وأصله من قولهم : أرسل الشيء : أطلقه وأهمله[١] ، ومن ذلك قول الله تعالى : (ألم تر أنـــا أرسلنا الشياطين على الكافرين ... الآية)[٢] . ومنه حديث عمــر - رضي الله عنه - حينما سمع هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غـير ما أقرأه اياها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيه فقال لي : " أرسله "[٣] .

ويحتمل أن يكون من قولهم : جاء القوم أرسالا ، أي : قطعا متفرقين ففي الحديث : " أن الناس دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وســلم أرسالا يصلون عليه "[٤] .

وفي القاموس : الرسل - محركة - القطيع من كل شيء ، جمعه : أرسال[٥] .

ويحتمل أن يكون من قولهم : ناقة مرسال ، أي : سريعة الســير ، ومنه قول الشاعر :

أمست سعاد بأرض لا تبلغها الا العتاق النجيبات المراسيل[٦]

ويحتمل أن يكون أصله من الاسترسال الى الانسان ، وهو الاستئنـــاس والطمأنينة اليه[٧] . ويجمع المرسل على مراسل ومراسيل .

---

(١) انظر لسان العرب مادة " رسل " .
(٢) الآية ٨٣ من سورة مريم .
(٣) رواه البخاري ٥/٧٣ مع الفتح ، ومسلم ٦/٩٨ - ٩٩ مع النـــووي ، والنسائي ٢/١١٦ ، ومالك في الموطأ ١/٢٠١ .
(٤) أخرجه ابن ماجه رقم ١٦٢٨ ، وأحمد ٥/٨١ مطولا .
(٥) القاموس المحيط مادة " رسل " .
(٦) البيت من قصيدة كعب بن زهير الشهيرة " بانت سعاد " . انظـر : ص ٧٤ من شرحها المسمى " مصدق الفضل " لشهاب الدين الهندي .
(٧) انظر: تهذيب اللغة للأزهري ١٢/٣٩٣ .

واصطلاحا : يختلف تعريف المرسل عند المحدثين عن تعريفه لدى الفقهاء والأصوليين ، واليك تعريفه عند الفريقين :-

١- المرسل عند المحدثين : هو الذى يرويه المحدث بأسانيد متصلة الى التابعي ، فيقول التابعي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .(١)

ومثل القول : لو ذكر التابعي فعلا أو تقريرا نبويا كان داخلا فيه .(٢)

والمشهور عند المحدثين التسوية بين أن يكون التابعي الذى أرسل الحديث من كبار التابعين - وهم الذين جل روايتهم عن الصحابة - أو من صغارهم - وهم من قل سماعهم وروايتهم عن الصحابة - .(٣)

وقيل : ان المرسل يختص بما أرسله كبار التابعين دون صغارهم فأحاديثهم تسمى منقطعة .(٤)

٢- المرسل عند الفقهاء والأصوليين : المشهور عند الفقهاء والأصوليين أن المرسل قول غير الصحابي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .(٥)

وذهب الى هذا من أهل الحديث الخطيب البغدادى(٦) وقطع به ،(٧)

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٣٢ .
(٢) توضيح الأفكار للصنعاني ١/ ٢٨٣ .
(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٤٧ .
(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر ١/ ٢٠ - ٢١ ، وشرح ألفية العراقي له ١/ ١٤٤ - ١٤٥ .
(٥) انظر: البرهان للجويني ١/ ٦٣٢ ، مختصر ابن الحاجب ٢/ ٧٤ ، روضة الناظر ص ١١٢ - ١١٣ ، المستصفى للغزالي ص ١٩٥ ، الأحكام للآمدى ٢/ ١٢٣ ، تيسير التحرير ٣/ ١٠٢ .
(٦) هو : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادى الحافظ أحد الأئمة الأعلام .
له : تاريخ بغداد ، الكفاية ، وغيرهما . توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة .
انظر: العبر للذهبي ٣/ ٢٥٣ ، الوافي بالوفيات للصفدى ٧/ ١٩٠- ١٩٩ .
(٧) انظر: الكفاية للخطيب البغدادى ص ٥٨ .

وابن الأثير[1] في جامع الأصول[2].

وقال أبو الحسين البصري[3]: الخبر المرسل، هو أن يسمع الرجل الحديث من زيد عن عمرو، فاذا رواه قال: قال عمرو وأضرب عن ذكر زيد[4].

سمي هذا النوع من الحديث مرسلا، لأن المرسل أطلق الاسناد، ولم يقيده براو معروف، أو لأن بعض الاسناد منقطع عن بقيته، أو لأن المرسل أسرع فيه عجلا، فحذف بعض اسناده، أو لأنه اطمأن الى من أرسل عنه ووثق به لمن يوصله اليه حسب الاحتمالات اللغوية السابقة.

مثال المرسل :

روى الامام مالك في الموطأ عن عبيد الله بن عدى بن الخيار[5]، قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس، اذ جاءه رجل فساره، فلم يدر ما ساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه

---

(١) ابن الأثير: هو مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن عبد الكريم المعروف بابن الأثير، كان عالما بالفقه والأصول والنحو والحديث واللغة، وله تصانيف مشهورة، وكان كاتبا مفلقا. مات سنة ست وستمائة.
انظر: المختصر في أخبار البشر ٣/١١٢-١١٣.

(٢) انظر: جامع الأصول ١/١١٥.

(٣) هو: محمد بن علي بن الطيب أبو الحسين البصري المتكلم المعتزلي صاحب التصانيف الواسعة، توفي سنة ست وثلاثين وأربعمائة.
انظر: المنتظم لابن الجوزي ٨/١٢٦، طبقات المعتزلة ص ٣٦٧.

(٤) المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين البصري ٢/٦٢٨.

(٥) هو: عبيد الله بن عدي بن الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، قال ابن حبان: له رؤية، وكان من فقهاء قريش وعلمائهم، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من التابعين، وكانت وفاته بالمدينة سنة خمس وتسعين.
انظر: طبقات ابن سعد ٥/٤٩، الاصابة لابن حجر ٥/٥٠ - ٥٢.

وسلم ،فاذا هو يستأذن في قتل رجل من المنافقين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جهر : " أليس يشهد أن لا اله الا الله ، وأن محمدا رسول الله ؟ فقال الرجل : بلى ، ولا شهادة له . فقال : أليس يصلي ؟ قال : بلى ، ولا صلاة له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أولئك الذين نهاني الله عنهم ".(١)

فعبيد الله بن عدى بن الخيار تابعي لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد روى عنه هذا الحديث بدون ذكر الواسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد أسقط من اسناد هذا الحديث آخره ، وأقل هذا السقط أن يكون الصحابي .

مرسل الصحابي :

تعريفه :
هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو فعله مما لم يسمعه أو يشاهده ، اما لصغر سنه(٢) ، أو تأخر اسلامه(٣) ،أو غيابه(٤) .

---

(١) رواه الامام مالك في الموطأ ١/١٧١ .
(٢) كابن عباس ، وابن الزبير ، وعائشة رضي الله عنهم .
(٣) كأبي هريرة وجرير البجلي ـ رضي الله عنهما ـ وغيرهما .
(٤) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي ١/٦٢ ، والغياب يقع لكثير من الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ لزراعة أو رعي أو غيرهما ، لكنهم يتناوبون لأخذ العلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، من ذلك : ما رواه البخاري عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال : " اني كنت وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد ـ وهي من عوالي المدينة ـ وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم ، فينزل يوما ، وأنزل يوما ، فاذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره ، واذا نزل فعل مثله . . .الحديث".
انظر: البخاري ١/١٨٥ مختصرا ، ٥/١١٤ - ١١٦ مطولا مع الفتح .

مثالـه :

روى الشيخان من حديث أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت : " أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم ، فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حبب اليه الخلاء ، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه ـ وهو التعبد ـ الليالي ذوات العدد ، قبل أن ينزع الى أهله ، ويتزود لذلك ، ثم يرجع الى خديجة ، فيتزود لمثلها ، حتى جاءه الحق ، وهو في غار حراء ، فجاءه الملك ، فقال : اقرأ . . . الحديث بطوله ".(1)

ومعلوم أن عائشة لم تدرك هذه القصة.

حكم الحديث المرسل :

مرسل الصحابي مقبول عند جماهير الأمة(2) ، بل نفى السرخسي(3) الخلاف بين العلماء في قبوله(4) ، ونقل الأسنوي(5) ، والنسفي(6) الاجماع

---

(1) رواه البخاري ٢٢/١ مع الفتح ، ومسلم ١٩٧/٢ مع النووي ، وأحمد ٢٣٢/٦ - ٢٣٣ .

(2) انظر: شرح النووي على مسلم ٣٠/١ ، روضة الناظر لابن قدامة ص ١١٢ ، وفتح الباري ٤/٧ .

(3) هو : محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي ، كان اماما علامة حجة متكلما مناظرا أصوليا مجتهدا .
من مؤلفاته : المبسوط ، الأصول ، وغيرهما ، توفي سنة ثمان وثلاثين وأربعمائة .
انظر: الفوائد البهية ص ١٥٨ - ١٥٩ .

(4) انظر: أصول السرخسي ٣٥٩/١ .

(5) هو : عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر القرشي الأسنوي الشافعي ، أبو محمد الفقيه الأصولي النحوي ، النظار المتكلم .
صنف : المبهمات على الروضة ، والهداية ، ونهاية السول ، وغيرهما ، توفي سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة .
انظر: الفتح المبين في طبقات الأصوليين ١٩٣/٢ - ١٩٤ .

(6) عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي أبو البركات .
له : كنز الدقائق ، المنار في أصول الفقه ، العمدة في أصول الدين ، =

على ذلك[1]، لأن الأمة اتفقت على قبول رواية ابن عباس ونظرائه من صغار الصحابة مع اكثارهم، وأكثر روايتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسيل[2].
قال البراء بن عازب: ما كل الحديث سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدثنا أصحابنا عنه، كانت تشغلنا عنه رعية الابل[3]. وفي رواية عنه: ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ فيحدث الشاهد الغائب[4].

والغالب أن مثل هؤلاء لا يروون الا عن الصحابة، والصحابة عدالتهم معروفة، وان رووا عن غير صحابي - وهذا نادر جدا - فانهم لا يروون الا عمن علموا عدالته، اذ العدالة هي الغالبة على معاصرى الصحابة من التابعين، على أن أكثر ما رواه الصحابة عن التابعين - على قلته - ليس أحاديث مرفوعة، بل هو من أخبار الماضين والاسرائيليات، أو قصص للموعظة والاعتبار أو موقوفات[5].

وشذ قوم منهم الأستاذ أبو اسحاق الاسفرائيني[6]، فقالوا: مرسل

= وغيرها، توفي سنة عشر وسبعمائة.
انظر: تاج التراجم لابن قطلوبغا ص ٣٠، الفوائد البهية ص ١٠١-١٠٢.

(١) انظر: نهاية السول للأسنوى مع شرح البدخشي ٢/٢٦٤، المنار للنسفي مع شرح ابن الملك ص ٢١٦.

(٢) ذكر الغزالي في المستصفى ص ١٩٦ أن الأحاديث التي صرح ابن عباس بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم أربعة فقط، وذكر السخاوى في فتح المغيث ١/١٤٧ عن بعضهم أنها تسعة، وعن بعض المتأخرين أنها دون العشرين، وذكر الحافظ ابن حجر في فتح البارى ١١/ ٣٨٣ أن الصحيح والحسن منها فقط يزيد على الأربعين.

(٣) الأثر: رواه أحمد في المسند ٤/٢٨٣.

(٤) الكفاية ص ٥٤٨، وروى نحوه عن أنس بن مالك.

(٥) تدريب الراوى للسيوطي ص ١٢٦.

(٦) هو: ابراهيم بن محمد الاسفرائيني الشافعي صاحب الاجتهاد والورع والعلوم الشرعية والعقلية واللغوية، أقام بالعراق مدة، ثم انتقل الى اسفرائين، فدخل عليه أهل نيسابور ونقلوه اليها، ودرس فيها الى أن مات سنة ثمان عشرة وأربعمائة.
انظر: طبقات الشافعية لابن هداية الله ص ١٣٥-١٣٦.

الصحابي لا يقبل الا اذا عرف بصريح خبره أو بعادته أنه لا يروى الا عن صحابي ، لأنه قد يروى عمن لم تثبت لنا صحبته[١] ، ونحو هذا القول لابن الأثير في جامع الأصول[٢].

لكن هذا رأى مرجوح مردود لم يعتد به العلماء من المحدثين ، فلم يعدوا مرسل الصحابي من المرسل ، لأنه في حكم الموصول ، قال ابن الصلاح : ثم انا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي ، مثل ما يرويه ابن عباس ، وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يسمعوه منه ، لأن ذلك في حكم الموصول المسند[٣].

وأما مراسيل غير الصحابة :

فقد اختلف العلماء فيها ، هل يحتج بها كمراسيل الصحابة أو لا ؟ على أقوال :-

القول الأول : ذهب الأئمة أبو حنيفة ومالك وأحمد - في رواية عنه - الى أن الحديث المرسل صحيح يحتج به في الدين[٤] ، واختاره الآمدى[٥]

---

(١) انظر: المجموع ٦٢/١ ، روضة الناظر ص ١١٢ ، فتح الباري ٤/٧ .
(٢) انظر: جامع الأصول ١١٨/١ - ١١٩ .
(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٥٠ - ٥١ .
(٤) انظر: فواتح الرحموت ١٧٤/٢ ، مسودة آل تيمية ص ٥٠ ، عارضة الأحوذى ١٣/١ ، ٥٠/٢ ، ٢٣٧ .
(٥) هو : سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد التغلبي الآمدى ، أوحد الفضلاء ، كان أذكى أهل زمانه ، فصيح الكلام ، جيد التصنيف . له : دقائق الحقائق ، غاية المرام في علم الكلام ، منتهى السول ، وغيرها ، توفي سنة احدى وثلاثين وستمائة .
انظر: عيون الأنباء في طبقات الأطباء ص ٦٥٠ - ٦٥١ ، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي ٥٧/٢ - ٥٨ .

في أحكامه[(١)]، ونسبه الغزالي[(٢)] الى الجماهير[(٣)]، بل نقل ابن عبد البر عن الطبرى[(٤)]: ان التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل، ولم يأت عنهم انكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم الى رأس المائتين[(٥)].

وقال بعض القائلين بهذا القول حتى قدموا المرسل على المسند[(٦)].

وقد احتج القرافي[(٧)] لهذا الرأى قائلا: ان سكوت الراوى مع عدالته عن ذكر من روى عنه وعلمه أن روايته يترتب عليها شرع عام يقتضي الجزم بعدالة المسكوت عنه، فسكوته كاخباره بعدالته، والساكت لو زكى المسكوت عنه عندنا قبلنا تزكيته، وقبلنا روايته، فكذلك سكوته عنه[(٨)].

---

(١) انظر: الأحكام للآمدى ٢/ ١٢٣، منتهى السول له ١/ ٩٠.

(٢) هو أبو حامد محمد بن محمد الغزالي حجة الاسلام، زين الدين الطوسي، الفقيه الشافعي.
صنف: البسيط، الوسيط، الوجيز في الفقه، المستصفى في أصول الفقه، احياء علوم الدين، وغيرها، توفي سنة خمس وخمسمائة.
انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٤/ ٢١٦ - ٢١٩.

(٣) انظر: المستصفى للغزالي ص ١٩٥.

(٤) هو: محمد بن جرير بن يزيد الامام أبو جعفر الطبرى، أحد الأعلام، صاحب التفسير والتاريخ، وغيرهما، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، توفي سنة عشر وثلاثمائة.
انظر: غاية النهاية في طبقات القراء ٢/ ١٠٦ - ١٠٨.

(٥) التمهيد لابن عبد البر ١/ ٤، ويقصد بذلك عدم المخالف حتى مجيء الامام الشافعي./ انظر: قواعد في علوم الحديث ص ١٤٠ - ١٤١.

(٦) انظر: التمهيد ١/ ٣، شرح تنقيح الفصول ص ٣٨٠، المنخول للغزالي ص ٢٧٣.

(٧) هو: شهاب الدين أحمد بن ادريس الصنهاجي الأصل، المعروف بالقرافي الشيخ الامام العلامة الفقيه الأصولي.
له: شرح المحصول، التنقيح وشرحه، الفروق، الذخيرة، وغيرها.
توفي سنة اثنتين وثمانين وستمائة.
انظر: المنهل الصافي لابن تغرى بردى ١/ ٢١٥ - ٢١٧.

(٨) شرح تنقيح الفصول للقرافي ص ٣٧٩.

واحتج له أيضا بأن الغالب على أهل تلك القرون الصدق والعدالة بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم لهم بقوله :" خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . . . الحديث ".(١) قالوا : واذا لم نطلع على ما يجرح الراوي ، فالظاهر أنه عدل مقبول الحديث .(٢)

القول الثاني : وذهب جماهير المحدثين ، وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول الى أن الحديث المرسل ضعيف ، لا يحتج به ،(٣) وحكاه الحاكم(٤) عن سعيد بن المسيب(٥) ، والزهري ومالك والأوزاعي والشافعي(٦) ، وأحمد ابن حنبل ، ومن بعدهم من فقهاء المدينة .(٧)

وهو ما أقره الامام مسلم في صدر صحيحه حيث يقول : والمرسل من الروايات في أصل قولنا ، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة .(٨) ونقل

---

(١) رواه البخاري ٥/٢٥٨ مع الفتح ، ومسلم ١٦/٨٧-٨٩ مع النووي ، وأبو داود رقم ٤٦٥٧ ، والترمذي رقم ٢٢٢٣ ، والنسائي ٧/١٧-١٨ .

(٢) للمزيد من الأدلة انظر: الكفاية للخطيب البغدادي ص ٥٥٥ ، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص ٦٨ - ٦٩ ، ٧٥-٧٩ .

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب ١/٦٠ .

(٤) هو : الحافظ الكبير امام المحدثين أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع ، صاحب التصانيف . له : المستدرك على الصحيحين ومعرفة علوم الحديث ، تاريخ نيسابور ، وغيرها . توفي سنة خمس وأربعمائة .
انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١٠٣٩-١٠٤٥ .

(٥) هو : سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات ، الفقهاء الكبار ، قال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين .
انظر: تقريب التهذيب ١/٣٠٥ - ٣٠٦ .

(٦) الصحيح عنه : ما سيأتي نقله من كتابه " الرسالة " .

(٧) المدخل في أصول الحديث ص ٩٢ مع المجموعة الكمالية رقم ٢ .

(٨) مقدمة صحيح مسلم ١/١٣٢ بشرح النووي .

ابن أبي حاتم[1] عن أبيه[2] وأبي زرعة[3] ، قولهما : لا يحتج بالمراسيل ،ولا تقوم الحجة الا بالأسانيد الصحاح المتصلة[4].

ونسب ابن عبد البر هذا القول الى سائر الفقهاء ، وجميع المحدثين[5].

والعلة في رد المرسل ، هو الجهل الناشئ عن اسقاط الراوى ، لأنه يحتمل أن يكون الذى سقط من السند غير صحابي بأن يكون تابعيا ، واذا كان كذلك ، فيحتمل أن يكون ضعيفا ، وان كان المرسل لا يروى الا عن ثقة ، فالتوثيق مع الابهام غير كاف[6]. واذا كانت رواية المجهول المسمى لا تقبل لجهالة حاله ، فرواية المرسل أولى ، لأن المروى عنه مجهول العين والحال[7].

القول الثالث :

قول الامام الشافعي ، وهو التوسط بين القبول والرد ، فهو يأخذ

---

(١) هو : الامام الحافظ الناقد أبو محمد عبد الرحمن بن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن ادريس الحنظلي الرازى ، سمع خلائق بالأقاليم ، صنف الجرح والتعديل ، والعلل ، والمراسيل ، وغيرها . توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة .
انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ٨٢٩ - ٨٣٢ .
(٢) هو: محمد بن ادريس بن المنذر بن داود بن مهران أبو حاتم الحنظلي الرازى ، أحد الأئمة الحفاظ ، قال الذهبي : كان بارع الحفظ واسع الرحلة من أوعية العلم ، توفي سنة سبع وسبعين ومائتين .
انظر: العبر في خبر من غبر للذهبي ٢/ ٥٨ .
(٣) هو: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ أبو زرعة الرازى الامام الرباني المتقن الحافظ ، المتوفى سنة أربع وستين ومائتين .
انظر: تاريخ بغداد ١٠/ ٣٢٦ - ٣٣٦ .
(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧ .
(٥) التمهيد لابن عبد البر ١/ ٥ .
(٦) انظر: تدريب الراوى للسيوطي ص ١١٩ - ١٢٠ .
(٧) انظر: المجموع شرح المهذب ١/ ٦٠ ، وانظر : الحديث المرسل لمحمد حسن هيتو ص ٣٠ - ٣٣ .

بالمرسل ، لكنه يشترط لقبوله شروطا أربعة ، ثلاثة منها في المرسل ، والرابع في الحديث المرسل ، واليك هذه الشروط :-

الشرط الأول : أن يكون المرسل من كبار التابعين ، فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد قال عنهم : لا أعلم منهم واحدا يقبل مرسله.(١)

الشرط الثاني : أن يكون المرسل اذا سمى من روى عنه لم يسمي(٢) مجهولا ، ولا مرغوبا عن الرواية عنه .

الشرط الثالث : أن يكون المرسل اذا شرك أحدا من الحفاظ في حديث لم يخالفه.(٣)

الشرط الرابع : أن يكون للحديث المرسل شاهد يزكي قبوله ، وذلك بواحد من أربعة أمور :-

١- أن يكون الحفاظ المأمونون قد رووا معناه مسندا الى النبي صلى الله عليه وسلم .

٢- أن يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه .

٣- أن يوافقه قول لبعض الصحابة ، فان هذه الموافقة دليل على أن المرسل له أصل معتبر .

---

(١) انظر: الرسالة للامام الشافعي ص ٤٦٥ ، وعلل الامام الشافعي رده لمراسيل صغار التابعين بأمور :-
أ - انهم أشد تجوزا فيمن يروون عنه .
ب - انهم يوجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه .
جـ - كثرة الاحالة ، واذا كثرت الاحالة كان أمكن للوهم وضعف من يقبل عنه .

(٢) يسمي هكذا في الأصل باثبات حرف العلة مع الجزم ، قاله الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للرسالة ص ٤٦٣.

(٣) انظر: الرسالة للامام الشافعي ص ٤٦٣.

٤ـ أن يفتي بمثله كثير من أهل العلم[1].

ومن هؤلاء الذين يقبل الشافعي مراسيلهم سعيد بن المسيب ، حيث يقول : وارسال ابن المسيب عندنا حسن[2].

الراجح :

والراجح ـ والله أعلم ـ بعد عرض الأقوال[3] ، وما علل به أصحاب كل قول لرأيه أن لا ترفض المراسيل باطلاق ، ولا تقبل كذلك بدون قيود ، فمن عرف من حاله أنه لا يرسل الا عن عدل موثوق به ، مشهور بذلك فمرسله مقبول ، ومن لم تكن عادته تلك فلا يقبل مرسله ، وبه يحصل التوفيق بين الأقوال السابقة ، فان قبول الصدر الأول لكثير من المراسيل لا يمكن انكاره ، كما أن رد الطرف الآخر لها لا يستطيع أحد التغافل عنه.

---

(١) انظر: الرسالة للشافعي ص ٤٦٢-٤٦٣.

(٢) مختصر المزني المطبوع مع الأم ٨/٧٨.
الا أن أبا اسحاق الشيرازي ذكر في كتابه "اللمع في أصول الفقه" ص ٤١ أن الشافعية اختلفوا في مراد امامهم بهذا على قولين :-
فمنهم ، من قال : انها حجة .
ومنهم : من قال : هي كغيرها ،وانما استحسنها الشافعي استئناسا بها لا أنها حجة بدون قيد. وانظر: المجموع شرح المهذب ١/٦٣.

(٣) من خلال عرض الأقوال ، نلاحظ تدرجا زمنيا في قبول المراسيل ، فكلما كان الامام أسبق زمنا ، كان أكثر قبولا للمرسل ، فأبو حنيفة ،ومالك ، وغيرهما ممن عاصرهما يقبلونها ، ولا يشترطون الا الثقة بمن ينقل اليهم ، فلما جاء الشافعي شدد في قبوله ، ووضع القيود ، واشترط الشهادات المزكية ، حتى جاء الامام أحمد بن حنبل ، فجعل المرسل في سجل الأحاديث الضعيفة ، وقبله في حال قبولها ، وقدم عليه فتوى الصحابي ، كما في اعلام الموقعين لابن القيم ١/٣١ - ٣٢ ، ولما جاء المحدثون من بعد الامام أحمد كانوا بالنسبة للمراسيل أكثر ردا وضعفوها ، ولم يأخذ أكثرهم بها.
والسبب في هذا التدرج الزمني أنه كلما كان الزمن أقرب الى النبي صلى الله عليه وسلم ، كان المجهولون الذين لم يذكروا أقرب الى فرض الثقة ، ولأن الرواة الذين ذكروا الحديث من غير أن يذكروهم أهل للثقة والاطمئنان الى أنهم لا ينقلون الا عن ثقات عدول ضابطين ، وما كان في الامكان بعد =

وأقوى ما احتج به من قبل المراسيل حكاية ابن جرير لاجماع التابعين ، وما أقواه من دليل لو كان ابن جرير يرى أن الاجماع قول الكل ، لكن ابن جرير يرى أن قول الأكثر يعد اجماعا (١) ، ولذلك ذكر الحاكم ممن رد المرسل سعيد بن المسيب ، وهو من كبار التابعين .

وأقوى ما احتج به من رد المراسيل جهالة الراوى المحذوف ، واذا تيقنا أن الراوى المرسل للحديث لا يروى الا عن ثقة ، انتفى المحذور من جهالته (٢) .

وقد اختار هذا شيخ الاسلام ابن تيمية (٣) ، والحافظ العلائي (٤) . (٥)

* * *

= أن تعددت الطبقات بين الفقهاء والنبي صلى الله عليه وسلم ، كما في عصر الامامين الشافعي وأحمد أن يطمئنوا ذلك الاطمئنان ، وأن يثقوا بحال الذين لم يذكروا تلك الثقة .

انظر: ابن حنبل للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٣١ .

(١) انظر: روضة الناظر لابن قدامة ص ١٢٤ .

(٢) انظر: الادلة على رد المرسل في المراسيل لابن أبي حاتم ص ٣-٧ ، جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص ٥٠ - ٦٨ .

(٣) انظر : منهاج السنة ٤/١١٧ .

(٤) هو: صلاح الدين خليل بن كيكلدى بن عبد الله أبو سعيد العلائي الشافعي الامام المحقق ، بقية الحفاظ ، سمع الكثير ، ورحل ، وبلغ عدد شيوخه بالسماع سبعمائة .

من مؤلفاته : تلقيح الفهوم في صيغ العموم ، جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، منحة الرائض ، وغيرها . توفي سنة احدى وستين وسبعمائة .

انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٦/١٩٠ - ١٩١ .

(٥) انظر: جامع التحصيل للعلائي ص ٩٦ .

النـوع الثالـث : المعضـل :

تعريفـه :

لغة : مأخوذ من قولهم : عضل بي الأمر وأعضل بـي اذا صعب ، وكل مستصعب فقد عضل ، وكذلك كل شيء ضاق به موضعه فقد عضل به ، قال الشاعر :

جمع يظل به الفضاء معضلا   يدع الاكام كأنهن صحارى [١]

فهو معضل ، والمحدثون يقولون : معضل - بفتح الضاد - وهو من حيث الاشتقاق مشكل ، لكن ابن الصلاح بحث ، فوجد له قولهم أمر عضيـل أي : مستغلق شديد .[٢]

وقال البلقيني : الأحسن أن يكون من أعضلته ، اذا صيرت أمـره معضلا .[٣]

ويرى العلائي : أن أصل المعضل : المنع الشديد ، مأخذه مـن العضلة ، وهي كل لحم صلب في عصب [٤] ، قال تعالى : (... ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن ... الآية) .[٥] ثم قيل منه : عضلت المرأة تعضيلا اذا نشب الولد في بطنها ، وبقي معترضا ، ثم قيل منه داء عضال اذا أعيا الأطباء علاجه .[٦]

---

(١) انظر : الاشتقاق لابن دريد ص ١٧٨ ، والبيت للنابغة الذبيانـي ، كما في مختار الشعر الجاهلي ١/١٦٧ بشرح مصطفى السقا ، وفيـه " جمعا " .

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٥٤ .

(٣) محاسن الاصطلاح للبلقيني ص ١٤٩ .

(٤) جامع التحصيل للعلائي ص ١٥ ، وانظر : المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني مادة " عضل " .

(٥) الآية ١٩ من سورة النساء .

(٦) جامع التحصيل ص ١٥ - ١٦ .

واصطلاحا : هو ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا [1] مع التوالي [2].

سمي هذا النوع من الحديث معضلا ، لأن الراوى له باسقاطه رجلين من اسناده فأكثر ، قد ضيق المجال على من يؤديه اليه ، وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح ، وشدد عليه الحال [3] ، أو لأن المحدث أعضله وأعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه [4].

مثالـــه :

روى الامام مالك في الموطأ أنه بلغه أن أبا هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ، ولا يكلف من العمل الا ما يطيق " [5].

فهذا الحديث معضل ، لأنه سقط منه راويان متواليان بين مالك وأبي هريرة ، وهما : محمد بن عجلان [6] ، وأبوه [7] ، فقد رواه الحاكم عن مالك

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٥٤ ، والتقريب مع التدريب ص ١٢٩ .
(٢) شرح ألفية العراقي له ١٦٠/١ ، نخبة الفكر مع شرحها ص ٦٩ .
(٣) انظر: جامع التحصيل ص ١٦ ، وفتح المغيث ١٥١/١ .
(٤) انظر: فتح الباقي شرح ألفية العراقي ١٥٩/١ ، شرح شرح النخبة ص ١١٣ ، توضيح الأفكار ٣٢٨/١ .
(٥) موطأ الامام مالك ٩٨٠/٢ .
(٦) هو : محمد بن عجلان القرشي أبوعبدالله المدني أحد العلماء العاملين ، وثقه أحمد ، وابن معين ، وذكره البخارى في الضعفاء . توفي سنة ثمان وأربعين ومائة .
انظر: التاريخ لابن معين ١٩٥/٣ ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٤٣٨/٢ .
(٧) هو: عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة المدني ، روى عن أبي هريرة وغيره ، وعنه ابنه محمد ، وآخرون ، قال النسائي : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر: الثقات لابن حبان ٢٧٧/٥ - ٢٧٨ ، وتهذيب التهذيب لابن حجر ١٦٢/٧ .

عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة .[١]

وهناك نوع آخر من المعضل ذكره الحاكم ، وهو أن يعضله الراوى من أتباع التابعين ، فلا يرويه عن أحد ، ويوقفه ، فلا يذكره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متصلا .[٢]

ومثالــه :

ما روى الأعمش[٣] عن الشعبي[٤]، قال : يقال للرجل يوم القيامة : "عملت كذا وكذا ، فيقول : ما عملته ، فيختم على فيه ، فينطق جوارحه ... الحديث". فقد أعضله الأعمش ، وهو في صحيح مسلم موصول عن الشعبي عن أنس بن مالك .[٦]

قال ابن الصلاح : هذا جيد حسن ، لأن الانقطاع بواحد مضموما الى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين : الصحابي ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذلك باستحقاق اسم الاعضال أولى .[٧]

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٤٦ - ٤٧ ، وقد جاء الحديث موصولا في صحيح مسلم ١١/١٣٤ مع النووى ، والمسند ٢/٢٤٧ ، ٣٤٢ عن أبي هريرة من غير طريق الامام مالك .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٤٧.

(٣) هو : سليمان بن مهران الحافظ أبو محمد الكاهلي ، أحد الأعلام ، قال ابن المديني : له ألف وثلاثمائة حديث ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة .
انظر : الكاشف للذهبي ١/٤٠١.

(٤) هو : عامر بن شراحيل الحميرى أبو عمرو الكوفي الامام العلم ، قال العجلي : مرسل الشعبي صحيح ، وقال الشعبي : ما كتبت سوداء في بيضاء ، مات سنة ثلاث ومائة .
انظر : الخلاصة للخزرجي ٢/٢٢ .

(٥) معرفة علوم الحديث ص ٤٨ - ٤٩.

(٦) انظر : صحيح مسلم ١٨/١٠٤ - ١٠٥ بنحوه مطولا .

(٧) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٥٥ - ٥٦.

قلت : كلام ابن الصلاح جار على ما فهمه من كلام الحاكم أنه اذا روى تابع التابعي عن التابعي ، لكن الذى في المعرفة للحاكم : أن يعضله الراوى من أتباع التابعين ، فلا يرويه عن أحد ، أى : يوقفه على نفسه ، كما تقدم النقل عنه قريبا ، فعلى هذا هو داخل في النوع الأول ، لأن الراوى تابع التابعي حذف منه راويان ، هما : التابعي ، والصحابي ، علاوة على وقفه ، وعدم رفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكن افراد الحاكم له عن النوع الأول ، وتمثيله بحديث الشعبي يؤيد ما قاله ابن الصلاح ، لأن الشعبي تابعي ، فلم يحذف الا الصحابي مع الوقف .

حكمه :

الحديث المعضل ضعيف لا يحتج به ، لأنه أسوأ حالا من المرسل لتعدد الساقط من اسناده ، وكذلك هو أسوأ حالا من المعلق اذا حذف من مبدأ اسناده واحد فقط ، فأما اذا كان التعليق بحذف راويين أو أكثر فانه يساوى المعضل في سوء الحال ، وفي كلا الحالين لا يحتج به كما تقدم .(1)

* * *

---

(1) انظر: ص ٥٥ من هذه الرسالة ، وانظر: فتح المغيث للسخاوى ١٥٤/١ ، توضيح الأفكار للصنعاني ٣٢٩/١ .

النـوع الرابـع : المنقطـــع :

تعريفـه :

لغة : اسم فاعل من انقطع مطاوع قطع ، يقال : قطعـــه واقتطعه فانقطع وتقطع ، والقطع ابانة بعض أجزاء الجرم من بعض فصلا ،[1] والقطع يكون مدركا بالبصر ، كقطع اللحم ونحوه ، وقد يكون مدركا بالبصـيرة نحو : قطع الطريق ،[2] والانقطاع ضد الاتصال .

واصطلاحا :

يرى بعض العلماء أن المنقطع ما لم يتصل اسناده علـى أى وجه كان انقطاعه ،[3] أى سواء كان هذا الانقطاع في أول السنـد أو في آخره ، وسواء سقط منه راو واحد أو أكثر من موضع أو أكثر .

واعتبر النووى هذا التعريف هو الصحيح .[4]

ويرى آخرون تخصيص المنقطع بما سقط من اسناده راو قبل الصحابي ، أو ذكر فيه رجل مبهم ،[5] سواء كان الساقط راويا واحدا أو أكثر من راو شريطة أن تتعدد المواضع ، فلا تكون من موضع واحد ،[6] وأن لا يكـون الساقط في أول السند .[7]

---

(١) المحكم لابن سيده ١/٨٨ .
(٢) بصائر ذوى التمييز ٤/٢٨٢ .
(٣) الكفاية ص ٥٨ ، والتمهيد ١/٢١ ، والبيقونية مع شرحهـا وحاشية الأجهورى ص ٥٧ .
(٤) التقريب للنووى مع التدريب ص ١٢٦ - ١٢٧ .
(٥) شرح ألفية العراقي له ١/١٥٨ .
(٦) فتح الباقي على ألفية العراقي ١/١٥٨ ، مع شرح المصنف .
(٧) انظر : شرح نخبة الفكر ص ٦٩ - ٧٠ حيث جعله مقابلا للمعلـق كالمرسل والمعضل ، وانظر: التدريب ص ١٣٢ .

والفرق بين الرأيين : أن الأول أعم ، فيدخل فيه المرسل والمعضل ، ولا شك أن هذا الرأى يعضده المعنى اللغوى ، لكن الثاني أدق لتحديد المراد اصطلاحا ، فلعله أولى لتكون كل كلمة تدل على معنى مستقل .

كما يرى بعض أهل العلم أن الحديث المنقطع ما روى عن التابعي ومن دونه موقوفا عليه من قوله أو فعله .(١)

لكن هذا القول - كما قال ابن الصلاح - : غريب بعيد .(٢)

مثاله :

روى الترمذى عن الحجاج بن أرطاة(٣) عن عبد الجبار بن وائـــل

---

(١) انظر : الكفاية ص ٥٩ ، وهذا القول هو قول الحافظ أبي بكر أحمد بن هارون البرديجي البردعي ./ انظر: شرح العراقي على ألفيتــه ١٢٤/١ .

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٥٣ . وهناك نوع يسمى المقطوع وقد اختلف العلماء في المراد به .
فقيل : انه مرادف للمنقطع غير الموصول ، وقد وجد التعبير به عن المنقطع غير الموصول في كلام الامام الشافعي ، وأبي القاسم الطبرانـــي ./ انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٤٣ .
وقيل : انه غير المنقطع ، فهو ما جاء عن التابعين موقوفا عليهـــم من أقوالهم ، أو أفعالهم حيث لا قرينة للرفع فيه ، ليخرج ما هو بحســب اللفظ قول تابعي أو صحابي ، ويحكم له بالرفع للقرينة ./ انظر: فتـــح المغيث للسخاوى ١٠٥/١ .

(٣) هو : الحجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي الكوفي القاضي ، أحد الفقهاء ، صدوق ، كثير الخطأ والتدليس . مـات سنـــة خمس وأربعين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ١٥٢/١ .

ابن حجر[١] عن أبيه ، قال : " استكرهت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدرأ عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد ، وأقامه على الذى أصابها ، ولم يذكر أنه جعل لها مهرا ".[٢]

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وليس اسناده بمتصل .
وعبد الجبار لم يسمع من أبيه ، لأنه ولد بعد أبيه بستة أشهر.[٣]

حكمه :

الحديث المنقطع ضعيف لا يحتج به لتخلف شرط من شروط القبول ـ وهو الاتصال ـ ، ومن منع قبول المرسل ، فهو أشد منعا للمنقطع ، لأن المجهول في المرسل يحتمل أن يكون صحابيا وهم عدول ، ويحتمل أن يكون تابعيا وهم أقرب الناس الى العدالة بعد الصحابة.[٤]

* * *

---

(١) هو : عبد الجبار بن وائل بن حجر الحضرمي أبو محمد الكوفي ، قال ابن معين : ثبت لم يسمع من أبيه . مات سنة اثنتي عشرة ومائة .
انظر: التاريخ ليحيى بن معين ٣/١١ ، والخلاصة للخزرجي ٢/١١٧ .

(٢) رواه الترمذى برقم ١٤٥٢ ، وابن ماجة رقم ٢٥٩٨ ، وأحمد ٤/٣١٨ ، وابن أبي شيبة ٩/٥٤٩ - ٥٥٠ .

(٣) انظر : التاريخ الكبير للامام البخاري ٣/٢/١٠٦ .

(٤) انظر : توضيح الأفكار للصنعاني ١/٣٢٩ .

السقط الخفي :

تعريفه :

هو ما يخفى على كثير ممن يشتغل بهذا العلم ، بل لا يدركه الا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث ، وعلل الأسانيد،(١) نظرا لخفائه وغموضه ، فهو بحاجة الى تعب وعناء أكثر من سابقه - السقط الجلي - .

وهذا النوع من السقط تحته قسمان :-

القسم الأول : المدلس .

القسم الثاني : المرسل الخفي .

واليك الكلام على هذين القسمين :-

أولا : المدلس :

تعريفه :

لغة : اسم مفعول مشتق من الدلس - بفتحتين - وهو الظلمة كالدلسة - بالضم - ، والدلس : اختلاط الظلام ، ومنه قولهم : أتانا دلس الظلام ، وخرج في الدلس والغلس.(٢)

والتدليس : كتمان عيب السلعة عن المشترى ، كالمخادعة.(٣)

---

(١) انظر: شرح نخبة الفكر ص ٧٠.

(٢) تاج العروس للزبيدى ، التكملة والذيل والصلة للصغاني مادة "دلس"، الفائق في غريب الحديث للزمخشرى ١/ ٤٣٧.

(٣) المغرب في ترتيب المعرب ص ١٦٧ ، قال الأزهرى في التهذيب ١٢/ ٣٦٢ : ومن هذا أخذ التدليس في الاسناد .

واصطلاحا : هو ما أخفي عيبه على وجه يوهم أنه لا عيب فيه.[1]

سمي بهذا الاسم ، لأن الراوى لما أخفى على الواقف على الحديث وجه الصواب ، كأنه أظلم أمره وغطاه ، كما تخفى الأشياء على البصر من الظلمة .

أقسام التدليس :

ينقسم التدليس الى خمسة أقسام :-

١- تدليس الاسناد .

٢- تدليس التسوية .

٣- تدليس القطع .

٤- تدليس العطف .

٥- تدليس الشيوخ .

١- تدليس الاسناد :

تعريفه : هو أن يروى المحدث عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمعه منه ،[2] ويكون بلفظ محتمل للسماع وغيره ، كقال ، أو عن ليوهم غيره أنه سمعه منه ، ولا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث ، فلا يقول : سمعت أو حدثني أو أخبرني ممن لم يسمع منه حتى لا يصير كذابا بذلك.[3] وقد يكون المسقط

---

(١) شرح الديباج المذهب لمنلا حنفي ص ٤٦ .
(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٦٦ ، وشرح ألفية العراقي له ١/ ١٨٠ .
(٣) التمهيد لابن عبد البر ١/ ٢٧ .

واحدا ، وقد يكون أكثر .(١)

مثالـــه :

روى الحاكم عن علي بن خشرم(٢) ، قال : قال لنا ابن عيينة(٣) عـــن الزهري ، فقيل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممن سمعه مـن الزهري حدثني عبد الرزاق(٤) عن معمر(٥) عن الزهري .(٦)

حكمـــه :

تدليس الاسناد مكروه جدا ، ذمه أكثر العلماء ، وكان شعبة بـــن الحجاج من أشدهم ذما له ، فقد قال فيه أقوالا ، منها : التدليس أخـــو الكذب ، وقال : لأن أزني أحب الي من أن أدلس . وهذا من شعبـــة افراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير .(٧) وقال النووي : وظاهـــر

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٦٦ .

(٢) هو : علي بن خشرم المروزي الحافظ ، وثقه النسائي . مات سنة سبع وخمسين ومائتين .
انظر: الكاشف للذهبي ٢/٢٨٤ .

(٣) هو : سفيان بن عيينة بن ميمون أبو محمد الهلالي الكوفي الحافظ شيخ الاسلام ، قال الشافعي : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز ، وقـــال أحمد : ما رأيت أعلم بالسنن منه . مات سنة ثمان وتسعين ومائة .
انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ١/٢٦٢-٢٦٥ .

(٤) هو : عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري أبو بكر الصنعاني ، أحد الأئمة الأعلام الحفاظ ، مات سنة احدى عشرة ومائتين .
انظر: الخلاصة للخزرجي ٢/١٦١ .

(٥) هو : معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم البصري الفقيه الحافظ المتقن الورع ، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة أو ثلاث وخمسين .
انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠/٢٤٣-٢٤٦ .

(٦) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٣٠ .

(٧) الكفاية للخطيب البغدادي ص ٥٠٨ .

كلام شعبة أنه حرام ، وتحريمه ظاهر ، فانه يوهم الاحتجاج بما لا يجوز الاحتجاج به ، ويتسبب - أيضا - الى اسقاط العمل بروايات نفسه مع ما فيه من الغرور.(١)

٢- تدليس التسوية :

تعريفه :

هو أن يروى المدلس حديثا عن ضعيف بين ثقتين ، لقي أحدهما الآخر ، فيسقط الضعيف الذى في السند ، ويجعل الاسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل ، فيستوى الاسناد كله ثقات(٢) بحسب الظاهر لمن لم يخبر هذا الشأن .

وقد سماه القدماء تجويدا ، فيقولون : جوده فلان ، يريدون ذكر من فيه من الأجواد ، وحذف الأدنياء.(٣)

مثاله :

روى ابن أبي حاتم عن بقية(٤) ، قال : حدثني أبو وهب الأسدى(٥)

---

(١) شرح النووى على مسلم ٣٣/١ .

(٢) انظر : شرح ألفية العراقي له ١٩٠/١ ، التبيين لأسماء المدلسين ص ٣٤٣ مع المجموعة الكمالية رقم ٢ .

(٣) انظر: توضيح الأفكار للصنعاني ٣٧٦/١ .

تنبيه : ليس من هذا النوع اذا روى الثقة عن اثنين ، أحدهما ضعيف ، والآخر ثقة ، فيحذف الضعيف ، ويبقى الثقة ، كما فعل الامام البخارى في حذفه عبد الله بن عمر العمرى ، واقتصاره على مالك في حديث : " اذا جاء أحدكم فراشه فلينفضه بصنفة ثوبه ثلاث مرات . . . الحديث " .

انظر: البخارى ٣٧٨/١٣ ، وفتح البارى ٣٨٠/١٣ .

(٤) هو بقية بن الوليد بن صائد أبو يحمد الحميرى الكلاعي الحمصي قال ابن المبارك : صدوق ، لكنه يكتب عمن أقبل وأدبر ، وقال غير واحد : كان مدلسا . مات سنة سبع وتسعين ومائة .

انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ٣٣١/١ - ٣٣٩ .

(٥) هو : عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الأسدى مولاهم أبو وهب =

قال : حدثنا نافع[(١)] عن ابن عمر ، قال : " لا تحمدوا اسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رأيه " .

قال أبو حاتم : هذا الحديث له علة قل من يفهمها ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو ، عن اسحاق بن أبي فروة[(٢)] ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب ، وهو أسدى ، فكأن بقية بن الوليد كنى عبيد الله بن عمرو ، ونسبه الى بني أسد ، لكي لا يفطن به حتى اذا ترك اسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى اليه ، وكان بقية من أفعل الناس لهذا.[(٣)]

حكمه :

تدليس التسوية ، هو شر أقسام التدليس ، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفا بالتدليس ، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية

= الجزرى الرقي ، أحد الأئمة ، وثقه ابن معين ، والنسائي ، وابن سعد ، وقال : ربما أخطأ . مات سنة ثمانين ومائة .
انظر: الخلاصة ٢/١٩٧ ، التقريب ١/٥٣٧ ، وفيه ابن عمر .

(١) هو : نافع العدوى مولاهم أبو عبد الله المدني ، أحد الأعلام ، قال البخارى : أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، وقيل : سنة عشرين ومائة .
انظر: التاريخ الكبير ٤/٢/٨٤-٨٥ ، الخلاصة ٣/٨٩ .

(٢) هو : اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عبد الرحمن الأسود أبو سليمان الأموى ، قال ابن سعد : كان كثير الحديث ، يروى أحاديث منكرة ، ولا يحتجون بحديثه ، وقال أحمد : لا تحل عندى الرواية عنه ، مات سنة أربع وأربعين ومائة .

انظر: تهذيب التهذيب ١/٢٤٠ - ٢٤٢ .

(٣) العلل لابن أبي حاتم ٢/١٥٤-١٥٥ ، وانظر: له مثالا آخر في التلخيص الحبير لابن حجر ٢/٤٠-٤١ .

قد رواه عن ثقة آخر ، فيحكم له بالصحة ، وفي هذا غرر شديد .(١)

٣- تدليس القطع :

تعريفه: هو أن يقول الراوى حدثنا أو سمعت ثم يسكت ثم يقول فلان أو فلان موهما أنه سمع منهما ، وليس كذلك .(٢)

مثاله :

ذكر ابن سعد(٣) عن عمر بن علي المقدمي(٤) أنه كان يقول : سمعت وحدثنا ثم يسكت ، ثم يقول : هشام بن عروة(٥) والأعمش .(٦)

٤- تدليس العطف :

تعريفه: هو أن يروى المحدث عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ، ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر ، فيصرح

---

(١) شرح ألفية العراقي له ١/١٩٠ ، لقط الدرر ص ٧٨ .

(٢) انظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس -المطبوع ضمن مجلة كلية أصول الدين ، العدد الثالث- ص ١٦٠ ، فتح المغيث ١/١٧٣ .

(٣) هو: محمد بن سعد الحافظ العلامة البصرى ،مولى بني هاشم المعروف بكاتب الواقدى ، مصنف الطبقات الكبرى والصغرى والتاريخ . توفي سنة ثلاثين ومائتين .
انظر: تذكرة الحفاظ ٢/٤٢٥ .

(٤) هو : عمر بن علي بن عطاء بن مقدم البصرى المقدمي ، قال ابن معين : كان يدلس ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به . مات سنة تسعين ومائة .
انظر:التاريخ ليحيى بن معين ٤/٢٠٢ ، الجرح والتعديل ٣/١/١٢٤-١٢٥ ، ميزان الاعتدال ٣/٢١٤ .

(٥) هو:هشام بن عروة أبو المنذر ، وقيل : أبو عبد الله ، أحد الأعلام ، قال أبو حاتم : ثقة امام في الحديث . توفي سنة ست وأربعين ومائة .
انظر: الكاشف للذهبي ٣/٢٢٣ .

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد ٧/٢٩١ .

عن الأول ، ويعطف الثاني عليه ، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضا ، وانما حدث بالسماع عن الأول ، ونوى القطع ، فقال : وفلان ، أى : حدث فلان.(١)

مثالـه :

ذكر الحاكم أن جماعة من أصحاب هشيم(٢) اجتمعوا يوما على أن لا يأخذوا منه التدليس ، ففطن لذلك ، فكان يقول في كل حديث يذكـره : حدثنا حصين(٣) ، ومغيرة(٤) عن ابراهيم(٥) ، فلما فرغ قال لهم : هل دلست لكم اليوم ؟ فقالوا : لا . فقال : لم أسمع من مغيرة حرفا مما ذكرته ، انما قلت: حدثني حصين ، ومغيرة غير مسموع لي.(٦) أى أنه أضمر في الكـلام

---

(١) توضيح الأفكار للصنعاني ٣٧٦/١ ، تعريف أهل التقديس لابن حجر ص ١٦٠.

(٢) هو : هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية ابن أبي حازم الواسطي ، قال ابن مهدى : هو أحفظ للحديث من سفيان الثورى ، وقال العجلي : ثقة يدلس ، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة.
انظر: تهذيب التهذيب ٥٩/١١ - ٦٤.

(٣) هو : حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفي ثقة تغير حفظه في الآخر ، مات سنة ست وثلاثين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ١٨٢/١.

(٤) هو : مغيرة بن مقسم الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي الفقيه الأعمى ، قال ابن فضل : كان يدلس ، وثقه عبد الملك بن أبي سليمان ، والعجلي ، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة .
انظر: الخلاصة ٥١/٣ .

(٥) هو ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران ، فقيه أهل الكوفة ومفتيها ، قال الأعمش : كان صيرفيا للحديث ، مات سنة ست وتسعين .
انظر : طبقات الحفاظ للسيوطي ص٢٩ - ٣٠.

(٦) معرفة علوم الحديث ص ١٣١ ، وانظر: تعريف أهل التقديس ص ٢٢٣.

تنبيه : الأقسام الثلاثة الأخيرة داخلة في القسم الأول ، وهو تدليس الاسناد ، ولذلك اقتصر ابن الصلاح على تقسيم التدليس الى قسمين فقط، كما في علوم الحديث له ص ٦٦ ، ولم أغفل ذلك ، لأن القسم الخامس ، وهو =

محذوفا ، كما فسره بعبارته .

٥- تدليس الشيوخ :

تعريفه :

هو أن يروى المحدث عن شيخ حديثا سمعه منه ، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به ، كي لا يعرف.[١]

وذلك كأن يقول الراوى : حدثنا أحمد بن هلال مريدا بذلك الامام أحمد بن حنبل ، فينسبه الى جد أبيه .

أو يقول : حدثنا أبو صالح مريدا به الامام أحمد أيضا ، وهو مشهور بأبي عبد الله .

أو يكون الشيخ مشهورا بكونه بغداديا ، فينسبه الى العراق .

أو يصفه بكونه حافظا ، وهو لا يعرف بذلك .

مثاله :

روى الخطيب البغدادى عن شيخه الحسن بن محمد الخلال[٢] قول سعيد بن المسيب : ان كنت لا أرحل الأيام والليالي في طلب الحديث .

= تدليس الشيوخ كما سيأتي متفق على افراده ،مع أنه يمكن ادخاله في تدليس الاسناد ، لأن الشيوخ من جملة الاسناد ، فيكون التدليس نوعا واحدا في الاسناد ، وتحته عدة أقسام ،وهو ما فعلت .

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٦٦ ، التبيين لأسماء المدلسين ص ٣٤٢ مع المجموعة الكمالية رقم (٢) .

(٢) هو : الحسن بن محمد بن الحسن بن علي أبو محمد الخلال ، قال الخطيب : وهو الحسن بن أبي طالب ، كتبنا عنه ، وكان ثقة ،له معرفة وتنبه ، وخرج المسند على الصحيحين . مات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة .
انظر : تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٤٢٥/٧ .

وسماه الحسن بن أبي طالب[1].

حكمه :

تدليس الشيوخ مكروه ، الا أنه أخف من تدليس الاسناد ، لأن المدلس لم يسقط أحدا ، وانما الكراهة بسبب تضييع المروى عنه ، وتوعير طريق معرفته على السامع ، الا اذا كان من يأخذ عنه غير ثقة ، فيحرم ، لأنه غش للأمة ، وكذب صراح ، أما اذا كان امتحانا للطلاب ، أو تفننا في العبارة بحيث لا يخفى على أهل الفن ، فهو جائز ، وهذا ما يستعمله الخطيب البغدادي في مصنفاته[2].

تنبيه :

يلحق بتدليس الشيوخ تدليس البلدان ، كما اذا قال المصري : حدثني فلان بالأندلس ، فأراد موضعا بالقرافة ، أو قال بزقاق حلب ، وأراد موضعا بالقاهرة .

أو قال البغدادي : حدثني فلان بما وراء النهر ، وأراد نهر دجلة ، أو قال بالرقة ، وأراد بستانا على شاطئ دجلة .

أو قال الدمشقي : حدثني بالكرك ، وأراد كرك نوح ، وهو بالقرب من دمشق . والأمثلة على هذا كثيرة .

وحكم هذا النوع : الكراهة . لأنه يدخل في باب "التشبع بما لم يعط"[3]، وايهام الرحلة في طلب الحديث ، الا أن تكون هناك

---

(١) الرحلة في طلب الحديث ص ١٢٨ - ١٢٩ ، وانظر: جامع بيان العلم وفضله ١/ ٩٤ ، والمحدث الفاصل للرامهرمزي ص٢٢٣.
(٢) علوم الحديث ص ٦٨ ، توضيح الأفكار ١/ ٣٦٩.
(٣) التشبع بما لم يعط لا يجوز ، لحديث :"المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور" رواه البخاري ٩/ ٣١٧ مع الفتح ، ومسلم ١٤/ ١١٠- ١١١ مع النووي ، وأبوداود رقم ٤٩٩٧ ، وأحمد ٦/ ١٦٧.

قرينة تدل على عدم ارادة التكثير ، فلا كراهة .[(١)]

الأغراض الحاملة على التدليس :

الأغراض الحاملة على التدليس كثيرة ، أهمها :-

١- ضعف الشيخ المدلس عنه ، أو كونه غير ثقة .

٢- الأنفة من الرواية عمن حدثه لكونه أصغرمن الراوى عنه ، أو لأن وفاته تأخرت ، وشارك المحدث عنه في السماع منه جماعة دونه .

٣- ايهام علو الاسناد .

٤- كثرة الرواية عنه ، فلا يحب الاكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة ايهاما لكثرة الشيوخ .

٥- فوات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير .[(٢)]

٦- الخوف من عدم أخذ الحديث وانتشاره مع الاحتياج اليه .[(٣)]

٧- التفنن في العبارة ، وتقدم قريبا أن الخطيب البغدادى يستعمله في مصنفاته .[(٤)]

حكم رواية المدلس :

اختلف العلماء في حكم رواية من عرف بالتدليس ، على أقوال أهمها :-

القول الأول : يرى جماعة من الفقهاء وأصحاب الحديث أن خبر المدلس غير مقبول مطلقا ، لأنه يتضمن الايهام لما لا أصل له ، وترك تسمية من لعله غير مرضي ولا ثقة ، وطلب توهم علو الاسناد ، وان لم يكن

---

(١) انظر: فتح المغيث ١/١٨٤ ، توضيح الأفكار ١/٣٧٢-٣٧٣ .
(٢) انظر: الكفاية ص ٥١١ ، التقريب مع التدريب ص ١٤٥ .
(٣) فتح المغيث ١/١٧٩ .
(٤) انظر: علوم الحديث ص ٦٨ ، فتح المغيث ١/١٨٠ ، تدريب الراوى ص ١٤٥ .

الأمر كـــذلك .[1]

القول الثاني : وقال جمع كثير من أهل العلم : خبر المدلس مقبول ، فلم يجعلوه بمثابة الكذاب ، ولم يروا التدليس ناقضا لعدالته ، وزعمـــوا أن نهاية أمره أن يكون التدليس ضرب من الارسال[2] ، وبه يقول علمـــاء الزيدية ، بل قال ابن الوزير اليماني ، انه أولى بالقبول من المرسل.[3]

القول الثالث : وقال آخرون بالتفصيل : ان كان المدلس يروى بلفـظ السماع أو التحديث ، فهو مقبول محتج به ، وان روى بلفظ محتمل كالعنعنة فلا يقبل ، وبه يقول الامام الشافعي ، وابن الصلاح ، والنووى ، وابن حجـر ، وغيرهـــم .[4]

القول الرابع : وقال آخرون بالتفصيل أيضا : ان عرف من المدلس أنه لا يدلس الا عن ثقة ، فانه يقبل بأى صيغة كان ، وان كان المدلس يدلس عن ثقة وغير ثقة ، فلا يقبل الا اذا صرح . وقد ذكر ابن عبد البر عن أئمة الحديث أنهم قالوا : لا يقبل تدليس الأعمش ، لأنه اذا وقـــف أحال على غير مليء يعنون على غير ثقة ، اذا سألته عمن هذا ؟ قـــال : عن موسى بن طريف[5] ، وعبايـــة بن رفاعـة[6] ، والحســـــــــــن

---

(١) الكفاية ص ٥١٥ ، علوم الحديث ص ٦٧ .
(٢) الكفاية ص ٥١٥ ، التدريب ص ١٤٣ .
(٣) تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار ١/٣٤٧ .
(٤) انظر: الرسالة للشافعي ص ٣٨٠ ، المحدث الفاصل ص ٤٠٤-٤٠٥ ، علوم الحديث ص ٦٧ ، التقريب مع التدريب ص ١٤٤ .
(٥) موسى بن طريف شيخ للأعمش واه ، ضعفه الدارقطني وجماعـــة . انظر: المغني في الضعفاء للذهبي ٢/٦٨٤ .
(٦) هو : عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج الأنصارى الزرقي ، وثقه ابن معين والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر: الجرح والتعديل ٣/٢/٢٩ ، تهذيب التهذيب ٥/١٣٦ .

ابن ذكوان[(١)] ، وقالوا : يقبل تدليس ابن عيينة لأنه اذا وقف أحال على ابن جريج[(٢)] ومعمر ، ونظائرهما[(٣)].

القول الخامس : اختار المحدث ظفر أحمد التهانوي[(٤)]: ان كان المدلس من ثقات القرون الثلاثة ، فانه يقبل تدليسه كارساله ، وان كان ممن دون هؤلاء ، ففيه تفصيل : ان روى الثقات ما رواه قبل والا فلا[(٥)].

الراجح :

يظهر لي - والله أعلم - رجحان ما اختاره المحققون من العلماء أن المدلس اذا روى بلفظ السماع أو التحديث قبل ، واذا روى بلفظ محتمل للسماع وغيره ، فانه لايقبل ؛ لاسيما وقد نفى ابن عبد البر الخلاف في ذلك[(٦)].

فقبول المدلس مطلقا غير معقول ، لأن التدليس جرح ، ورده مطلقا غير ممكن لوجود التدليس في كثير من رواة الصحيحين .

---

(١) هو : الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري ، قال أبو حاتم وابن معين : ضعيف الحديث ليس بالقوي ، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ ، ورمي بالقدر ، وكان يدلس من السادسة .
انظر: الجرح والتعديل ١/٢/١٣ ، تقريب التهذيب ١/١٦٦ .

(٢) هو: امام أهل الحجاز أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي مولاهم المكي ، أول من صنف التصانيف في العلم بمكة ، قال أحمد :ابن جريج من أوعية العلم ، مات سنة خمسين ومائة .
انظر: دول الاسلام للذهبي ١/١٠٣ ، العقد الثمين للفاسي ٥/٥٠٨ .

(٣) التمهيد ١/٣٠ - ٣١ ، الكفاية ص ٥١٥ .

(٤) هو : العلامة المفسر المحدث ظفر أحمد بن لطيف العثماني التهانوي ،صاحب التصانيف الكثيرة النافعة ، منها : اعلاء السنن ، انجاء الوطن ، دلائل القرآن ، وغيرها ، توفي سنة أربع وتسعين وثلاثمائة وألف .
انظر: تقدمة الشيخ أبو غدة لكتاب " قواعد في علوم الحديث " ص ٨ - ١٠ .

(٥) انظر: قواعد في علوم الحديث ص ١٥٩ ، ١٣٨ .

(٦) انظر: التمهيد لابن عبد البر ١/١٣ .

ثانيا : المرسل الخفي :

تعريفه :

هو أن يروى المحدث عمن سمع منه ما لم يسمع منه ، أو عمن لقيه ولم يسمع منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه.[١]

سمي هذا النوع من الحديث مرسلا ، لأن المحدث أرسله : أى أطلقه ولم يقيده بشيخه الحقيقي .

وسمي خفيا لكونه يخفى على كثير من أهل الحديث ، لكون كل من المحدث وشيخه قد جمعهما عصر واحد.[٢]

مثاله :

روى العوام بن حوشب[٣] عن عبد الله بن أبي أوفى[٤] - رضي الله عنه- قال : " كان اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر ".[٥] فقد روى عن الامام أحمد : ان العوام لم يلق ابن أبي أوفى.[٦]

---

(١) شرح ألفية العراقي له ٣٠٦/٢ - ٣٠٧ .
(٢) شرح شرح النخبة للملا علي القارى ص ١١٨ .
(٣) هو : العوام بن حوشب الشيباني الربعي أبو الحارث الواسطي أحد الأعلام ، وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة .
انظر: العلل ومعرفة الرجال للامام أحمد ١٣٥/١ ، الخلاصة ٣٠٧/٢ .
(٤) هو : عبد الله بن أبي أوفى ، واسمه : علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي أبو معاوية ، له ولأبيه صحبة ، شهد الحديبية ، وروى أحاديث شهيرة ، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة .
انظر: الاصابة لابن حجر ١٨/٦ - ١٩ .
(٥) الحديث : رواه البيهقي ٢٢/٢ ، وهو حديث ضعيف للانقطاع بين العوام وعبد الله ، ولضعف الحجاج بن فروخ أحد رواته ، قال ابن معين : ليس بشيء .
انظر: التاريخ ليحيى بن معين ٨٧/٤ .
(٦) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٦١ - ٢٦٢ .

الفرق بين الارسال الخفي والارسال الظاهر:

الارسال الظاهر : هو ما سقط صحابيه ورفعه التابعي كما تقدم ، أما الخفي : فهو الانقطاع في أي موضع من السند بين راويين متعاصرين لم يلتقيا ، أو التقيا ولم يقع بينهما سماع .(١)

الفرق بين الارسال الخفي والتدليس :

هذا النوع من الارسال أشبه بروايات المدلسين لخفاء السقط في كل منهما ، الا أن العلماء فرقوا بينهما من وجهين :-

الأول : ان المرسل الخفي رواية الشخص عمن لم يسمع منه ، قال الحافظ أبو بكر البزار(٢) : ان الشخص اذا روى عمن لم يدركه بلفظ موهم فان ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور .(٣)

الثاني : ان التدليس ايهام سماع ما لم يسمع ، وليس في الارسال ايهام ، فلو بين المدلس أنه لم يسمع الحديث من الذى دلسه عنه ، لصار الحديث مرسلا لا مدلسا .(٤)

---

(١) شرح ألفية العراقي له ٢/٣٠٦ ، فتح الباقي شرح ألفية العراقي لزكريا الأنصارى ٢/ ٣٠٦ مع شرح المصنف .

(٢) هو : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر العتكي المعروف بالبزار ، الثقة الحافظ ، صاحب المسند ، قدم بغداد وحدث بها ، وتوفي بالرملة سنة اثنتين وتسعين ومائتين .
انظر: تاريخ بغداد ٤/ ٣٣٤ - ٣٣٥ .

(٣) التبيين لأسماء المدلسين لسبط ابن العجمي ص ٣٤٤ المطبوع ضمن المجموعة الكمالية رقم (٢) ، شرح النخبة ص ٧٢ .

(٤) الكفاية للخطيب البغدادى ص ٥١٠ .

ما يعرف به الارسال الخفي :

يعرف خفي الارسال ، بأمور :-

أحدها : أن ينص بعض الأئمة على عدم اللقاء بين الراوى وشيخه ، أو يعرف ذلك بوجه صحيح.(١)

الثاني : أن ينص امام على عدم سماع المحدث عن ذلك الشيخ مطلقا ، كأحاديث أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود(٢) عن أبيه ، وكقول النسائي : الحسن(٣) لم يسمع من أبي هريرة شيئا.(٤)

الثالث: أن ينص امام أو يخبر الراوى عن نفسه - في بعض طرق الحديث - أنه لم يسمع من شيخه ذلك الحديث فقط ، وان سمع منه غيره.

---

(١) يمثل كثير ممن كتب في علوم الحديث على هذا بما رواه ابن ماجة من رواية عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله حارس الحرس". / رواه ابن ماجة برقم ٢٧٦٩.
وقالوا : ان عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة كما نص على ذلك المزى في تحفة الأشراف ٧/ ٣١٤ ، والحافظ العراقي في شرح ألفيته ٢/ ٣٠٧.
وعندى : أن في التمثيل بهذا الحديث للمرسل الخفي نظرا لعدم المعاصرة المقتضية لخفاء الارسال ، بل فيه انقطاع ظاهر ، لأن عمر بن عبد العزيز لم يعاصر عقبة ، اذ أنه -رضي الله عنه - ولد سنة احدى وستين أو ثلاث وستين وعقبة توفي سنة ثمان وخمسين على الصحيح . / انظر لذلك: تاريخ خليفة ابن خياط ص ٢٢٥ ، والاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ١٠٧٣.
(٢) هو: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته ، والأشهر أنه لا اسم له غيرها ، ويقال : اسمه عامر، كوفي ثقة ، من كبار الثالثة ، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه ، مات بعد سنة ثمانين .
انظر: تقريب التهذيب ٢/ ٤٤٨.
(٣) هو : الحسن بن أبي الحسن البصرى ، الامام أبو سعيد ، أحد أئمة الهدى والسنة ، كان كبير الشأن ، رفيع الذكر ، رأسا في العلم والعمل ، وكان من أشجع أهل زمانه ، مات سنة عشر ومائة .
انظر: الكاشف ١/ ٢٢٠ ، والخلاصة ١/ ٢١٠ - ٢١١.
(٤) سنن النسائي ٦/ ١٣٨.

الرابع : أن يرد في بعض طرق الحديث زيادة اسم راو بينهما .
وهذا الأمر لا يدركه الا الحفاظ النقاد ، لأنه قد يشتبه على كثير من أهل الحديث ، فقد يكون الحكم للزائد ، وربما كان الحكم للناقص ، والزائد وهم ، فيكون من نوع المزيد في متصل الأسانيد .(١)

وبهذا القدر ينتهي المسلك الأول من مسالك الضعف الى الحديث ، وهو السقط من السند ، ويليه - ان شاء الله تعالى - المسلك الثاني : وهو الطعن في الراوى ، نسأل الله الاعانة على اتمامه بمنه وكرمه .

* * *

---

(١) انظر: شرح ألفية العراقي له ٣٠٧/٢ ، وتوجيه النظر للجزائري ص ٢٦٢ .

الفصل الثانـــي

المسلك الثاني من مسالك الضعف الى الحديث النبوي الشريف

الطعـــن في الـــراوي

تعريف الطعن :

لغة : مصدر طعن يطعن - بفتح العين - طعنا وطعنانـــا[1] ثلبه بالقول السيء ، ومنه قول الشاعر :

وأبى الكاشحون يا هند الا　　　طعنانا وقول ما لا يقال[2]

وفلان طعان : أى وقاع في أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهمـــا ، ومنه الحديث :" لا يكون المؤمن طعانا ".[3]

وأما الطعن بالرمح فمضارعه : يطعن - بضم العين - فهو من بـــاب نصر ينصر .

هكذا فرق علماء اللغة بينهما ، لكن الكسائي[4] يرى أنهما من بـاب واحد ، وهو الضم فقط فيهما حيث يقول : لم أسمع أحدا من العرب يقول :

---

(١) يرى بعضهم التفريق بين هذين المصدرين ، فقال : الطعـــن بالرمح ، والطعنان بالقول ./ انظر: المحكم لابن سيده ١/ ٣٤٤ .

(٢) البيت لأبي زبيد حرملة بن المنذر الطائي كما في المحكـــم ١/ ٣٤٤ ، اللسان مادة " طعن " ولفظه فيهما :
وأبى المظهر العداوة الا　　... البيت .

(٣) هذا بعض حديث رواه الترمذى رقم ١٩٧٨ ، وأحمد في المسند (١/ ٤٠٥، ٤٠٦ بلفظ : " ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحـــش البذئ ".

(٤) هو : علي بن حمزة أبو الحسن الأسدى ، المعروف بالكسائـــي النحوى ، أحد الأئمة القراء .
صنف : معاني القرآن ، الآثار في القراءات ، وغيرهما ، مات بالـــرى سنة تسع وثمانين ومائة .
انظر: المعارف لابن قتيبة ص ٥٤٥ ، انباه الرواة للقفطي ٢/ ٢٥٦- ٢٧٤ .

يطعن بالرمح ، ولا في الحسب ، انما سمعت يطعن[1] ـ يعني بالضم ـ .

والمراد بالطعن ـ هنا ـ : جرح الراوى باللسان ، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه ، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه .

تنبيــه :

الكلام في الرواة ليس من الغيبة المحرمة ، بل هو أمر جائــز باجماع أهل العلم[2] ، وقد أوجبه بعضهم للحاجة اليه[3] ، قال الحسن بن علي الاسكافي[4] : سألت أحمد بن حنبل عن معنى الغيبة ؟ فقال : اذا لم ترد عيــب الرجل . قلت : فالرجل يقول : فلان لم يسمع ، وفلان يخطئ ؟ قال : لو تــرك الناس هذا لم يعرف الصحيح من غيره[5] .

والكلام في الرجال قديم قدم الحديث نفسه ، فقد تكلم الرسول صلــى الله عليه وسلم فيهم ، من ذلك قوله : " بئس أخو العشيرة "[6] . كما تكلم فيهــم كثير من الصحابة والتابعين ، لكنه بقلة ، لقلة الضعف في أهل تلك الأزمان ، فلا يكاد يوجد في القرن الأول الذى انقرض فيه الصحابة وكبار التابعــين

---

(١) تهذيب اللغة ٢/١٧٧ ، لسان العرب مادة " طعن " .

(٢) نقل الاجماع على ذلك النووى في " رياض الصالحين " ص ٥٨١ ، وانظر : الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ص ٤٥ .

(٣) عده العزبن عبد السلام في قواعده ٢/١٧٣ من البدع الواجبــة .

(٤) هو : الحسن بن علي بن الحسن بن علي الاسكافي أبو علي ، جليل القدر ، عنده عن الامام أحمد مسائل صالحة حسان كبار ، أغرب فيهما علــى أصحابه ، ولم أقف على سنة وفاته .
انظر : طبقات الحنابلة ١/١٣٦ - ١٣٧ ، المنهج الأحمد ١/ ٢٨٣ .

(٥) انظر : طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/١٣٧ ، المسودة فــي أصول الفقه لآل تيمية ص ٢٨٠ .

(٦) هذا جزء من حديث أخرجه البخارى مطولا ٩/٤٥٢ ، ٤٧١ مــع الفتح ، ومسلم ١٦/١٤٤ مع النووى ، وأبو داود رقم ٤٧٩٢ ، وأحمد فــي المسند ٦/٣٨ .

ضعيف الا الواحد بعد الواحد[١]، ثم ازداد بعد ذلك وانتشر حتى أصبح علما مستقلا صنفت فيه المصنفات العظيمة .

كل هذا لا يعني اطلاق عنان اللسان بجرح الرجال من غير حاجة ، فان ذلك انما جوز للضرورة الشرعية ، ولهذا حكم العلماء بأنه لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة ، قال السخاوي : لا يجوز التجريح بشيئين اذا حصل بواحد[٢].

ولهذا تجنب العلماء الكلام في كثير من المتأخرين الذين لا يترتب على معرفتهم صحة حديث أو ضعفه ، لذلك نجد الذهبي[٣] في مقدمة الميزان يقول : لا أورد من قد تكلم فيه من المتأخرين الا من قد تبين ضعفه ، واتضح أمره من الرواة ، اذ العمدة في زماننا ليس على الرواة ، بل على المحدثين والمقيدين ، والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين ... والحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمائة[٤].

اذا علم أنه ليس كل شخص ينبغي أن يعرض على ميزان الجرح والتعديل ، فكذلك ليس كل شخص مؤهلا لأن يجرح ويعدل ، بل لابد من توافر شروط اشترطها العلماء في الناقد للرجال ، والمتكلم فيهم ، كالعلم والتقوى والورع والصدق والتجنب عن التعصب ، ومعرفة أسباب الجرح والتزكية[٥].

---

(١) انظر: فتح المغيث للسخاوي ٣١٨/٣ نقلا عن الذهبي .
(٢) المصدر السابق ٣٢٥/٣ .
(٣) هو الامام الحافظ محدث العصر ، وخاتمة الحفاظ ، ومؤرخ الاسلام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان قايماز التركماني ثم الدمشقي . له : تاريخ الاسلام ، سير أعلام النبلاء ، تذكرة الحفاظ ، ميزان الاعتدال ، وغيرها . توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة .
انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٥١٧ - ٥١٨ .
(٤) مقدمة الميزان ٤/١ ، مقدمة المغني في الضعفاء ٤/١ .
(٥) انظر: الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ص ٥٢ .

قال الحافظ ابن حجر: ينبغي أن لا يقبل الجرح والتعديل الا من عدل متيقظ.[١] وقال أيضا : ان صدر الجرح من غير عارف بالأسباب لم يعتبر به.[٢] وقال الشيخ عبد العلي اللكنوى[٣]: لابد للمزكي أن يكون عدلا عارفا بأسباب الجرح والتعديل ، وأن يكون منصفا ناصحا ، لا أن يكون متعصبا ومعجبا بنفسه ، فانه لا اعتداد بقول المتعصب.[٤]

اذا علم هذا كله ؛ فينبغي أن يعلم أنه ليس كل جرح مقبولا ؛ اذ لابد أن يكون الجرح مفسرا مبينا سببه ، وذلك لأن الناس مختلفون في أسباب الجرح ، فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحا ، وليس بجرح في نفس الأمر،[٥] نقل هذا الخطيب البغدادى عن الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده ، كالبخارى ومسلم وأبي داود ، وصوبه الخطيب ، واختاره ابن الصلاح والنووى.[٦]

---

(١) شرح نخبة الفكر ص ١٥٤.

(٢) المصدر السابق ص ١٥٥.

(٣) هو : عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد اللكنوى أبو العباس الملقب ببحر العلوم ، الفقيه الحنفي الأصولي المنطقي .
من مؤلفاته : فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ، تنوير المنار ، رسائل الأركان في الفقه ، وغيرها . توفي سنة ثمانين ومائة وألف .
انظر: الفتح المبين في طبقات الأصوليين ١٣٢/٣.

(٤) فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ١٥٤/٢ مع المستصفى .

(٥) عقد الخطيب البغدادى في الكفاية ص ١٨١ - ١٨٦ بابا ذكر فيه بعض أخبار من استفسر في الجرح ، فذكر ما لا يسقط العدالة .
من ذلك أنه قيل لشعبة : لم تركت حديث فلان ؟ قال : رأيته يركض على برذون فتركت حديثه . ومعلوم أن هذا ليس بجرح موجب لتركه .
وأورد ابن عبد البر في " جامع بيان العلم " ١٥٣/٢ - ١٦٣ شيئا منها وحكم بأنه لا يلتفت اليها ، ولا يعرج عليها ، وحمل بعضها على أنها خرجت عن غضب من قائلها .

(٦) انظر: الكفاية ص ١٧٩ ، علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٦-٩٧ ، والتقريب للنووى مع التدريب ص ٢٠٢.

لكن اختار جمع من أهل العلم أنه لايجب ذكر السبب اذا كان الجارح أو المعدل عالما بأسباب الجرح والتعديل ، ومن هؤلاء : الحافظ ابن كثير ، والعراقي ، والبلقيني ، والسخاوى .(١)

أما الحافظ ابن حجر ، فقد اختار تفصيلا حسنا ، وهو : ان كان من جرح مجملا قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يقبل الجرح فيه من أحد كائنا من كان الا مفسرا ، لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة ، فلا يزحزح عنها الا بأمر جلي ، وان خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسر اذا صدر من عارف لأنه اذا لم يعدل فهو في حيز المجهول ، واعمال قول المجرح فيه أولى من اهماله .(٢)

وهذا التفصيل هو الذى تميل اليه النفس .

اذا تقرر هذا فالطعن في الراوى من ناحيتين :-

الأولى : من حيث عدم عدالته .

الثانية : من حيث عدم ضبطه .

واليك الكلام على كل منهما ، وأوجه الطعن الناشئة عن انتفائهما .

أولا : العدالة :

تعريفها :
لغة : مصدر عدل بالضم ، يقال : عدل فلان عدالة وعدولة فهو عدل ، أى مرضي يقنع به ، ويطلق العدل على الواحد وغيره بلفظ واحد ، فيقال : رجل عدل ، ورجلان عدل ، ورجال عدل ، وامرأة عدل ،

---

(١) انظر : اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٧٩ ، التقييد والايضاح للعراقي ص ١٤١ ، محاسن الاصطلاح ص ٢٢١ ، فتح المغيث ٣٢٨/٣ .

(٢) شرح النخبة ص ١٥٥ ، مقدمة لسان الميزان ١٥/١ - ١٦ .

ونسوة عدل ، كل ذلك على معنى رجال ذوو عدل ، ونسوة ذوات عدل ، فهو لا يثنى ولا يجمع ، ولا يؤنث ، فان جاء مجموعا أو مثنى أو مؤنثا ، فعلى أنه قد أجرى مجرى الوصف الذى ليس بمصدر ، وقد حكى ابن جني[(١)] : امرأة عدلة ، وقد ورد مجموعا في قول الشاعر :

وتعاقدا العقد الوثيق وأشهدا   من كل قوم مسلمين عدولا[(٢)]

واصطلاحا : هي ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة[(٣)] معا حتى تحصل ثقة النفوس بصدق الراوى[(٤)] .

والمراد بالتقوى : اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة[(٥)] .

والمروءة : آداب نفسانية تحمل مراعاتها الانسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق ، وجميل العادات[(٦)] .

---

(١) هو : عثمان بن جني أبو الفتح النحوى ، من أحذق أهل الأدب وأعلمهم بالنحو والتصريف .
صنف : الخصائص ، واللمع في النحو ، وسر الصناعة ، شرح الفصيح ، شرح ديوان المتنبي ، وغيرها . توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة .
انظر : بغية الوعاة ٢/١٣٢ .

(٢) انظر : لسان العرب ، والمصباح المنير مادة " عدل " .

(٣) شرح نخبة الفكر ص ٣١ .

(٤) المستصفى للغزالي ص ١٨٢ ، وقد ذكر الخطيب أقوالا كثيرة في العدالة ./ انظر الكفاية ص ١٣٦ - ١٤٤ ، وانظر : شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ٤٢ .

(٥) شرح نخبة الفكر ص ٣١ .

(٦) توجيه النظر للجزائري ص ٢٨ ، وقد اختلفت عبارات العلماء في تعريف المروءة ، ومردها جميعا الى الاحتراز عما يذم عرفا ./ وانظر : شرح شرح النخبة ص ٥٣ ، ولسان العرب مادة " مرأ " .

شـــروط العدالـــة :

لا يكون الشخص عدلا حتى تتوافر فيه الشروط الآتية :-

١- الاسلام . ودليل اشتراطه ، قوله تعالى : (... ممن ترضـون من الشـهداء ... الآية)[١] . فغير المسلم ليس من أهل الرضى قطعا . قـال الحازمي[٢] : فان تحمل الرواية ، وهو مشرك ، ثم أبداها في الاسلام ، فـلا بأس بذلك[٣] .

٢- التكليف . وذلك لأن البلوغ مناط تحمل المسئولية ، والـتزام الواجبات ، وترك المحظورات ، فالصغير والمجنون لا تقبل روايتهما ، كمـا لا تقبل شهادتهما[٤] .

٣- السلامة من أسباب الفسق[٥] . لمنافاته التقوى آنفة الذكر ، ودليل اشتراطه ، قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبـإ فتبـينـوا ... الآية)[٦] .

---

(١) من الآية ٢٨٢ من سورة البقرة .

(٢) هو : أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن حازم المعـروف بالحازمي الهمداني الملقب زين الدين ، الفقيه الحافظ الزاهد الورع.
من تصانيفه : العجالة ، الناسخ والمنسوخ ، شروط الأئمة ، وغيرهـا ، توفي سنة أربع وثمانين وخمسمائة .
انظر : الروضتين في أخبار الدولتين ٢/١٣٧ ، طبقات الشافعيـة للأسنوى ١/٤١٣-٤١٤ .

(٣) شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ٣٩ .

(٤) انظر : المستصفى للغزالي ص ١٨١ ، ١٨٧ .

(٥) سيأتي الكلام على الفسق بشيء من التفصيل عند الكلام علـى الوجه الثالث من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالعدالة .

(٦) الآية رقم ٦ من سورة الحجرات .

٤- السلامة من خوارم المروءة . مثل : البول في الطريق ، والأكل فيه ، وصحبة الأراذل ، وافراط المزح ، واللعب بالحمام ، وكثرة السخرية ، والاستخفاف [1] ، وذلك لأن من فعل ذلك ، كان قليل المبالاة ، لا يؤمن أن يستهتر في نقل الحديث النبوى [2] .

فهذه الخصال اذا توافرت في الراوى ، عرفت عدالته ، وكان صادقا ، لأنها اذا اجتمعت حملت صاحبها على الصدق ، وصرفته عن الكذب ، لما اجتمع فيه من الدوافع الدينية والاجتماعية والنفسية ، مع الادراك التام بتصرفاته وتحمل المسئولية .

ثبوت العدالة :

تثبت العدالة للراوى بأحد أمرين :-

الأول : أن ينص علماء الجرح والتعديل على عدالته ، وهل يكفي في التعديل قول واحد ، أو لابد من اثنين ؟ فيه قولان لأهل العلم :-

١- اختار الخطيب البغدادى ، وغيره أنه يكفي قول واحد ، لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر ، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله . وقال ابن الصلاح : هو الصحيح [3] .

---

(١) الأكل في الطريق يكون قادحا في المروءة اذا لم يكن من عرف البلد ، أما اذا كان أهل البلد يأكلون في الطرقات ، فانه حينئذ لا يكون قادحا فيها .

(٢) انظر: المستصفى للغزالي ص ١٨٢ ، وتيسير التحرير ٣/ ٤٤ ، وانظر: الشروط مجملة في علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٤ ، وقارن به الرسالة للامام الشافعي ص ٣٧٠ - ٣٧١ .

(٣) الكفاية للخطيب البغدادى ص ١٦١ ، علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٨ - ٩٩ .

٢- يرى بعض الفقهاء أنه لا يقبل في التزكية الا اثنان ،سواء كانت التزكية للشهادة أو للرواية .(١)

والذى يظهر لي : الاكتفاء بواحد فيمن لا جرح فيه ؛ لاسيما اذا كان المعدل من الأئمة المعتدلين في تعديلهم ، لا من المتسامحين ، ولا المتشددين .(٢)

أما من اجتمع فيه جرح وتعديل ، فان كانا مبهمين ، قدم التعديل ، وان كان الجرح مفسرا والتعديل مبهما ، قدم الجرح ، لأن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل ، وان كان التعديل مفسرا أيضا بأن يقول المعدل : عرفت السبب الذى ذكره الجارح ، ولكنه تاب وحسنت حالته ، فانه حينئذ يقدم التعديل .(٣)

<u>الثاني</u> : تثبت العدالة بالاستفاضة والشهرة ، فاذا اشتهر الراوى بالصدق واستقامة الأمر ، والبصيرة ، والفهم ؛ فلا يحتاج أن يسأل عنه أئمة الجرح والتعديل ؛ وذلك كالامام مالك بن أنس ، والسفيانين ،وشعبة ، والأوزاعي ، وأحمد بن حنبل ، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واشتهار الأمر .(٤)

---

(١) الكفاية ص ١٦٠ ، التقييد والايضاح ص ١٤٢ .

(٢) يعد الامام أحمد بن حنبل ،والدارقطني ، وابن عدى من المعتدلين ، كما يعد الترمذى ، والحاكم من المتسمحين ، ويعد يحيى القطان ،وأبو حاتم ، والنسائي من المتشددين .
انظر: قواعد في علوم الحديث للتهانوى ص ١٧٨ - ١٧٩ ، فتح المغيث ٣/٣٢٥ - ٣٢٦ ، وانظر: فتح البارى ١١/٤٤١ .

(٣) تدريب الراوى للسيوطي ص ٢٠٤-٢٠٥ .

(٤) انظر: الكفاية ص ١٤٧ ، والتحرير لابن الهمام ص ٣١٧ ، قواعد في علوم الحديث ص ٢١٠ - ٢١١ .

أما ما يراه ابن عبد البر من أن كل حامل علم معروف العناية به ، فأمره محمول على العدالة حتى يتبين جرحه (١) ، محتجا بما روى عنه عليه الصلاة والسلام :" يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين " (٢).

ووافقه على هذا القول ابن المواق (٣) من المتأخرين (٤).

فهو قول غير مرضي ، لأن الحديث غير صحيح ، قال الحافظ ابن حجر : قد أورد ابن عدى (٥) هذا الحديث من طرق كلها ضعيفة (٦).

وعلى تقدير ثبوته ، انما يصح الاستدلال به لو كان خبرا ، ولا يصح حمله على الخبرية ، لوجود من يحمل العلم ، وهو غير عدل ، وغير ثقة ،

---

(١) انظر : التمهيد لابن عبد البر ١/٢٨ .

(٢) الحديث وصله ابن عبد البر في التمهيد ١/٥٨ - ٦٠ ، والخطيب البغدادى في شرف أصحاب الحديث ص ٢٨ - ٢٩ ، ونسبه العجلوني في كشف الخفاء ١/١١٩ للطبراني ، وانظر : مقدمة الكامل لابن عدى ص ٢٣١ - ٢٣٣ .

(٣) هو : عبد الله بن المواق المغربي المحدث الحافظ الأصولي .
من تآليفه : بغية النقاد في أصول الحديث . مات سنة سبع وتسعين وثمانمائة .
انظر : معجم المؤلفين ٦/١٥٧ .

(٤) انظر : تدريب الراوى ص ١٩٩ .

(٥) هو : أبو أحمد عبد الله بن عدى بن عبد الله بن محمد الحافظ المتقن الذى لم يكن في زمانه مثله .
له : الانتصار على أبواب مختصر المزني ، الكامل في ضعفاء الرجال ، وغيرهما ، توفي سنة خمس وستين وثلاثمائة .
انظر : تاريخ جرجان للسهمي ص ٢٨٧ - ٢٩٢ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/٩٤٠ - ٩٤٢ .

(٦) انظر : الاصابة في ترجمة ابراهيم بن عبد الرحمن العذرى ١/٢٢٥ - ٢٢٦ ، وقال السيوطي في التدريب ص ٢٠٠ : والحديث من الطريق الذى أورده ابن عبد البر مرسل أو معضل ، وابراهيم الذى أرسله ، قال فيه ابن القطان : لا نعرفه البتة ، ومعان أيضا ضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، وابن عدى ، والجوزجاني ا.هـ

فيلزم من هذا الخلف في الخبر ، فلم يبق له محمل الا على الأمر ، والمعنى ليحمل هذا العلم ، ففيه أمر للثقات بحمل العلم ، لأن العلم انما يقبل عنهم ، لأن المفروض أن العلم الشرعي لا يشتغل به الا من يريد به وجه الله ، والدار الآخرة الذى يحمله شعوره هذا على التزام الاسلام قولا وعملا ، ظاهرا وباطنا .

اذا توافرت شروط العدالة آنفة الذكر في شخص ما ، فانه يكون عدلا يقبل حديثه اذا انضم اليها صفة الضبط التي سيأتي الحديث عنها ، أما اذا اختل شرط من شروط العدالة ، فالراوى مطعون فيه ، ضعيف عند المحدثين .

هذا وأوجه الطعن المتعلقة بانتفاء العدالة خمسة ، هي :-

أولا : الكذب .

ثانيا : التهمة بالكذب .

ثالثا : الفسق .

رابعا : البدعة .

خامسا : الجهالة .

واليك الكلام على هذه الأوجه واحدا تلو الآخر ، وما يسمى به حديث كل واحد ممن اتصف بصفة من هذه الصفات :-

* * *

الوجه الأول من أوجه الطعن في الراوي المتعلقة بالعدالة

الكـــــذب

تعريفه: لغة: نقيض الصدق ، يقال: كذب يكذب كذبا وكذبا ، وكذبة ، وكذبة وكذابا ، وكذابا ، ورجل كاذب ، وكذاب ، وتكذاب ، وكذوب ، وكذوبة ، وكذبان ، وكيذبان ، ومكذبان ، ومكذبانة ، وكذبذبان ، وكذبذب ، وكذبذب .

قال الشاعر:[١]

وإذا سمعت بأنني قد بعتهم بوصال غانية فقل كذبذب[٢]

واصطلاحا: هو الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمدا كان أوسهوا.[٣]

فلا يشترط لتسمية الكلام كذبا كونه صدر من قائله عمدا ، بل مجرد الاخبار على خلاف الواقع يسمى كذبا ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ".[٤]

ووجه الاستدلال من الحديث حيث قيد الكذب بالتعمد ، فيدل على أن هناك كذبا آخر ، الا أنه لا وعيد فيه ، وهو السهو والغلط .

كما يدل له قوله صلى الله عليه وسلم: " صدق الله وكذب بطن أخيك ".[٥] قال الحافظ ابن حجر: أهل الحجاز يطلقون الكذب في

---

(١) هو: جريبة بن الأشيم كما في لسان العرب مادة " كذب ".
(٢) انظر: اصلاح المنطق لابن السكيت ص ١٨٩ ، المحكم لابن سيدة ٦/٤٩١ ، اللسان مادة " كذب " وفيهما: كذبذب بالتشديد .
(٣) شرح النووي على مسلم ١/٦٩ ، ٨/٩٢ ، فتح الباري ١/٢٠١ .
(٤) تقدم تخريجه ص ١٤ من هذه الرسالة .
(٥) رواه البخاري ١٠/١٣٩ مع الفتح ، مسلم ١٤/٢٠٢-٢٠٣ مع النووي ، الترمذي رقم ٢٠٨٣ ، أحمد ٣/١٩ ، ٢٠ ، ٩٢ .

موضع الخطأ ، يقال : كذب سمعك ، أي : زل ، فلم يدرك حقيقة ما قيل له.[١]

ومعلوم أن الخطأ ضد العمد .

فعلى هذا المذهب لا واسطة بين الصدق والكذب ، وهو قول أهل السنة .[٢]

أما المعتزلة فيرون اشتراط العمدية ليكون الكلام كذبا ، وعندهم أن هناك واسطة بين الصدق والكذب ، وهي "ليس بصدق ولا كذب".

مستدلين بقوله تعالى : (أفترى على الله كذبا أم به جنة ... الآية).[٣]

ووجه استدلالهم من الآية : أن الجنة غير الكذب ، لأنها صارت قسيمة له ، وغير الصدق ، لأنهم لم يعتقدوه .

ورد استدلالهم بأن المعنى أم لم يفتر ، فعبر عنه بالجنة ، لأن المجنون لا افتراء له .[٤]

وقيل : ان "أم" منقطعة ، فلا يتم لهم الاستدلال .[٥]

وعلى ضوء هذا الاختلاف تنازع الحافظ أبو العلاء الهمداني[٦] ، والشيخ

---

(١) فتح الباري ١٠/١٦٩ نقلا عن الخطابي .
(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ١/٦٩ ، ٨/٩٢ .
(٣) الآية رقم ٨ من سورة سبأ .
والجنة : هي الجنون ./انظر : تفسير الفخر الرازي ٢٥/٢٤٤ ، تفسير القرطبي ١٤/٢٦٣ .
(٤) انظر : تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢/١١٣ ، التلخيص في علوم البلاغة ص ٣٩ - ٤٠ .
(٥) انظر : روح المعاني للألوسي ٢٢/١١٠ - ١١١ .
(٦) هو : الحافظ المقرئ شيخ الاسلام الحسن بن أحمد بن الحسن ابن أحمد بن محمد بن سهل العطار ، شيخ همذان ، أبو العلاء ، قال السمعاني : حافظ متقن ومقرئ فاضل حسن السيرة ، مرضي الطريقة ، عزيز النفس ، سخي بما يملكه ، مكرم للغرباء .
له تصانيف ، منها : زاد المسافر ، مات سنة تسع وستين وخمسمائة .
انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/١٣٢٤ - ١٣٢٨ .

أبو الفرج بن الجوزى ، هل في مسند الامام أحمد بن حنبل حديث موضوع أم لا ؟ فأنكر أبو العلاء أن يكون في المسند حديث موضوع ، وأثبت ذلك أبو الفرج ، وبين أن فيه أحاديث قد علم أنها باطلة .

ولا منافاة بين القولين ، فان اصطلاح ابن الجوزى عدم اشتراط تعمد الكذب بخلاف أبي العلاء الهمذاني ، فانه يريد بالموضوع المختلق المصنوع الذى تعمد صاحبه الكذب ، ومثل هذا فان الامام أحمد لم يروه في مسنده عنه ، بخلاف من قد يغلط في الحديث ، ولا يتعمد الكذب ، فان هؤلاء توجد الرواية عنهم في السنن ، ومسند الامام أحمد ونحوه .(١)

حكم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أجمع من يعتد بقوله من المسلمين على تحريم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والحكم بأنه من كبائر الذنوب ، لما تواتر عنه صلى الله عليه وسلم من قوله : " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ".(٢)

بل نقل أبو المعالي الجويني(٣) عن أبيه(٤) تكفير من يضع الحديث ، لكن

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/٢٤٨ - ٢٤٩ .
(٢) تقدم تخريجه ص ١٤ من هذه الرسالة ، وانظر - أيضا - ص ١٠٥ .
(٣) هو : أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني امام الحرمين الحبر البحر النظار الأصولي المتكلم .
من تصانيفه : الشامل في أصول الدين ، البرهان ، الورقات في أصول الفقه ، الارشاد ، وغيرها . توفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .
انظر : الطبقات الكبرى للسبكي ٥/١٦٥ - ٢٢٢ .
(٤) هو : عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني ، الامام الفقيه الأصولي الأديب ، المفسر ، أوحد زمانه .
له : التبصرة والتذكرة ، ومختصر المختصر ، التفسير الكبير ، توفي سنة ثمان وثلاثين وأربعمائة .
انظر : تبيين كذب المفترى لابن عساكر ص ٢٥٧ - ٢٥٨ ، وطبقات الشافعية الكبرى ٥/٧٣ - ٩٣ .

أبا المعالي ، ضعف هذا القول ، وقال : انه لم يره لأحد من الأصحاب، وانه هفوة عظيمة (١) .

وقد نقل الذهبي عن ابن الجوزي قوله : ولا ريب أن الكذب على الله وعلى رسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال كفر محض ، وانما الشأن في الكذب عليه فيما سوى ذلك (٢) .

ولا عبرة بما ذهب اليه محمد بن كرام السجستاني (٣) من اباحة وضع الأحاديث المتضمنة للترغيب في الطاعة ، والتنفير من المعصية ، دون ما يتعلق به حكم من أحكام الشريعة ، مؤولين حديث : " من كذب علي ... الحديث ". بقولهم : انا نكذب له ، ولسنا نكذب عليه .

ومستدلين بما ورد في بعض طرق الحديث من زيادة ، وهي : " من كذب علي ليضل به الناس ... الحديث " (٤) .

ولا شك أن هذا قول متهافت عرضه يكفي عن الرد عليه ، لأن تأويلهم للحديث جهل باللغة العربية مع مناقضته لاجماع من يعتد باجماعه من المسلمين، ومع ذلك فهو في غاية السخف ، فان الدين الاسلامي ليس بحاجة الى كذابين ودجالين ليروجوه ، فقد أكمله الله تعالى قبل وفاة رسوله صلى الله عليه

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٦٩ .
(٢) الكبائر للذهبي ص ٧٠ ، الزواجر لابن حجر الهيثمي ١/ ٩٧ .
(٣) هو : محمد بن كرام السجستاني أبو عبدالله العابد ، امام الكرامية ، ورد نيسابور ، فحبسه طاهر بن عبدالله ، ثم ذهب الى ثغور الشام ، ثم عاد الى نيسابور فحبسه محمد بن طاهر ، فطال حبسه ، مات سنة خمس وخمسين ومائتين .
انظر : الأنس الجليل في تاريخ القدس والخليل ١/ ٢٩٦ .
(٤) أخرجه البزار من حديث ابن مسعود . انظر: كشف الأستار من زوائد البزار ١/ ١١٤ ، مجمع الزوائد ١/ ١٤٤ .

وسلم ، قال تعالى : (... اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ... الآية)[(١)].

وأما الزيادة التي استدلوا بها ، فهي غير ثابتة ، وعلى تقدير ثبوتها ، فليست اللام فيها للعلة ، بل للصيرورة ، كما فسر قوله تعالى : (... فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم ... الآية)[(٢)]. والمعنى : أن مآل أمره الى الاضلال ، أو هو من تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر ، فلا مفهوم له ، كقوله تعالى : (... لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة ... الآية)[(٣)]. وقوله : (... ولا تقتلوا أولادكم من املاق ... الآية)[(٤)]. فان قتل الأولاد ، ومضاعفة الربا ، والاضلال في هذه الآيات انما هو لتأكيد الأمر فيها ، لا لاختصاص الحكم[(٥)].

قال الغزالي : وقد ظن ظانون أنه يجوز وضع الأحاديث في فضائل الأعمال ، وفي التشديد في المعاصي ، وزعموا أن القصد منه صحيح ، وهو خطأ محض ؛ اذ قال صلى الله عليه وسلم : " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ". وهذا لا يرتكب الا لضرورة ، ولا ضرورة اذ في الصدق مندوحة عن الكذب ، ففيما ورد من الآيات والأخبار كفاية عن غيرها ، وقول القائل : ان ذلك قد تكرر على الأسماع ، وسقط وقعه ، وما هو جديد فوقعه أعظم ، فهذا هوس ، اذ ليس هذا من الأغراض التي تقاوم محذور الكذب

---

(١) الآية ٣ من سورة المائدة .
(٢) الآية ١٤٤ من سورة الأنعام .
(٣) الآية ١٣٠ من سورة آل عمران .
(٤) الآية ١٥١ من سورة الأنعام .
(٥) انظر: فتح الباري ١/ ٢٠٠ .

على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى الله تعالى ، ويؤدى فتح بابه الى أمور تشوش الشريعة ، فلا يقاوم خير هذا شره أصلا ، والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر التي لا يقاومها شئ ، نسأل الله العفو عنا وعن جميع المسلمين .(١)

اذا تقرر هذا ، فمن كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عمدا في حديث واحد فسق ، وردت رواياته كلها ، وبطل الاحتجاج بها جميعا .

فان تاب من ذلك فقد اختلف العلماء في قبول روايته على قولين :-

الأول : ذهب جماعة من العلماء ، منهم الامام أحمد بن حنبل ، وأبوبكر الحميدى(٢) - شيخ البخارى - ، وأبو بكر الصيرفي(٣) الى أن توبته لا تؤثر في ذلك ، ولا تقبل روايته أبدا ، بل يحتم جرحه دائما .(٤)

الثاني : يرى آخرون ، أن توبته صحيحه ، وروايته مقبولة اذا صحت توبته ، ورجحه الامام النووى ، وقال : انه الجارى على قواعد الشرع ، وقاسه على رواية الكافر اذا أسلم ، وضعف الرأى الأول .(٥)

---

(١) احياء علوم الدين للغزالي ٣/١٣٦ ، وانظر : شرحه اتحاف السادة المتقين ٧/٥٢٧ - ٥٢٨ .

(٢) هو : عبدالله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدى المكي أبو بكر ثقة حافظ فقيه ، أجل أصحاب ابن عيينة ، كان البخارى اذا وجد حديثا عنده لا يعدوه الى غيره ، مات سنة تسع عشرة ومائتين .
انظر : تقريب التهذيب ١/٤١٥ .

(٣) هو : أبو بكر محمد بن عبد الله البغدادى الصيرفي ، كان اماما في الفقه والأصول ، قال القفال الشاشي : كان الصيرفي أعلم الناس بأصول الفقه بعد الشافعي .
من تصانيفه : شرح الرسالة ، كتاب في الاجماع ، آخر في الشروط ، توفي سنة ثلاثين وثلاثمائة .
انظر : طبقات الشافعية للسبكي ٣/١٨٦ - ١٨٧ ، ولابن هداية الله ص ٦٣ .

(٤) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٤ .

(٥) شرح النووى على مسلم ١/٦٩ - ٧٠ .

اذا كان سبب الطعن في الراوى هو الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فان حديثه يسمى :

الموضـــــوع

المنسوب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زورا وبهتانا .

وقد استنكر العلماء على الخطابي وابن الصلاح قولهما : انه شـــر الأحاديث الضعيفة ،[١] لأن الموضوع ليس من الحديث النبوى[٢] ، وأفعل التفضيل انما يضاف الى بعضه .

وقد أجيب عنهما بأنهما لم يقصدا بالأحاديث الأحاديث النبويـــة ، بل مرادهما ما هو أعم من ذلك ، وهو ما يتحدث به.[٣]

أو سمي بذلك تجاوزا حسب دعوى من اختلقه.[٤]

تعريفه :

لغة : يقال : وضع الشيء من يده يضعه ـ بفتح ضادهما ـ

---

(١) انظر : معالم السنن للخطابي ١/١١ ، علوم الحديث ص ٨٩ .

(٢) بل هو على العكس من ذلك ، فانه أشد خطرا على الدين ، وأنكى ضررا بالمسلمين من تعصب أهل المشرقين والمغربين ، لأنه يبعث على التطرف الذى يزيح الأمة الاسلامية عن صراطها المستقيم ، ويقذف بها في غياهب الضلالات ، حتى ينكر الرجل أخاه ، والولد أباه ، وتطير الأمة شعاعا ، وتتفرق أبدادا لالتباس الفضيلة ، وأفول شمس الهداية ، وانشعاب الأهواء ، وتباين الآراء ، وان تفرق المسلمين الى طوائف متناحرة لهو أثر قبيح من آثـــار الوضع في الدين ، فقاتل الله الوضاعين ، وجزى الله عن الاسلام والمسلمين خيرا الأئمة الحفاظ المتقنين ، الذين أزهقوا أرواحهم لضبط الحديث حفظا وكتابة وتلقينا ، ومازوا الخبيث من الطيب ، وقشعوا سحب اللبس ، فتـــلألأ اليقـين .

انظر : قواعد التحديث للقاسمي ص ١٥٢ - ١٥٣ .

(٣) انظر : توضيح الأفكار للصنعاني ٣/٦٩ .

(٤) لمحات في أصول الحديث للدكتور محمد أديب الصالح ص ٣٠٥ .

وضعا وموضعا ، وموضوعا حطه ، وفي حسبه ضعة - بالفتح والكسر - انحطاط ولؤم وخسة ، وقد وضع الدين أسقطه .(١)

قال ابن دحية(٢) : الموضوع الملصق ، يقال : وضع فلان على فلان عارا اذا ألصقه به ، والوضع أيضا الحط والاسقاط .(٣)

والالصاق أليق بهذه الحيثية .(٤)

واصطلاحا : هو المختلق المصنوع(٥) ، المفترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم .(٦)

سمي بذلك لأن الأحاديث التي اختلقها الفسقة ساقطة ، ومنحطة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذ هي كلام غيره .(٧)

أسباب الوضع :

الأسباب التي حملت بعض الناس على اختلاق الأحاديث وافترائها على رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرة جدا ، لكن يمكن أن نجمل أهمها

---

(١) القاموس المحيط وشرحه مادة " وضع " .

(٢) هو : أبو الخطاب عمر بن حسن بن محمد الجميل الكلبي الحافظ اللغوي الظاهري المذهب ، من أعيان العلماء ، ومشاهير الفضلاء ، متقننا في الحديث والنحو واللغة ، وله تصانيف ، مات سنة ثلاث وثلاثين وستمائة .
انظر العبر في خبر من غبر ٥/١٣٤-١٣٥ ، شذرات الذهب ٥/١٦٠ - ١٦١ .

(٣) أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب لابن دحية ورقة ٦٠ من المخطوط المحفوظ في مكتبة الشيخ سليمان بن صالح البسام في عنيزة برقم ١٠١ .

(٤) فتح المغيث ١/٢٣٤ نقلا عن الحافظ ابن حجر ، وانظر : توضيح الأفكار ٢/٦٨ .

(٥) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٩ .

(٦) انظر : المصباح في أصول الحديث لقاسم الأندجاني ص ٩٦ .

(٧) انظر : أداء ما وجب لابن دحية الكلبي الورقة ٦٠ من المخطوط .

فيما يلي :-

١- التقرب الى الله تعالى بوضع الحديث ترغيبا للناس في الخيرات، وترهيبا من فعل المنكرات ، وهؤلاء قوم ينسبون الى الزهد والصلاح ، وهم شر أنواع الوضاعين لقبول الناس موضوعاتهم ثقة بهم ، ومن هؤلاء أبو عصمة نوح بن أبي مريم (١).

٢- قصد الواضع افساد الدين على أهله وتشكيكهم فيه ، وهذا انما صدر عن الزنادقة ، ومنهم : عبد الكريم بن أبي العوجاء (٢)، ومحمد بن سعيد المصلوب (٣)، وقد كان في هؤلاء من يتغفل الشيخ فيدس في كتابه ما ليس من حديثه ، فيرويه ذلك الشيخ ظنا منه أن ذلك من حديثه (٤).

٣- الانتصار للمذهب ، ولاسيما أصحاب الأهواء والبدع ، كالخطابية (٥)،

---

(١) هو : نوح بن أبي مريم أبو عصمة الجامع ، من أهل مرو ، كان ممن يقلب الأسانيد ، ويروى عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به بحال ، مات سنة ثلاث وسبعين ومائة .
انظر: المجروحين لابن حبان ٣/٤٨-٤٩.

(٢) هو : عبد الكريم بن أبي العوجاء خال معن بن زائدة ، زنديق مفتر ، اعترف بوضع أربعة آلاف حديث ، عده أبو الفرج الأصبهاني من متكلمي البصرة ، وقال : كان يفسد الأحداث ، قتله محمد بن سليمان العباسي أمير البصرة بعد الستين ومائة .
انظر: لسان الميزان ٤/٥١-٥٢ ، والأغاني ٣/٢٤-٢٥.

(٣) هو : محمد بن سعيد المصلوب ، شامي من أهل دمشق ، هالك ، اتهم بالزندقة فصلب ، كان يضع الحديث عمدا ، وكان يقول : لا بأس اذا كان كلاما حسنا أن تضع له اسنادا ، من السادسة .
انظر: ميزان الاعتدال ٣/٥٦١-٥٦٣ ، التقريب ٢/١٦٤.

(٤) انظر : الموضوعات لابن الجوزى ١/٣٨ ، اللآلئ المصنوعة للسيوطي ٢/٤٦٨ ، المصنوع في معرفة الموضوع للقارى ص ٢٠٢.

(٥) الخطابية : احدى أصناف الشيعة الغالية ينسبون الى أبي الخطاب محمد بن أبي زنيب الأسدى الأجدع الذى عزا نفسه الى جعفر الصادق فلما وقف الصادق على غلوه الباطل في حقه ، تبرأ منه ولعنه ، وكان يزعم أن الأئمة أنبياء، ثم آلهة الى غير ذلك من أباطيله .
انظر: الملل والنحل للشهرستاني ١/١٧٩-١٨١.

وبعض السالمية[(١)] ، فقد وضعوا أحاديث نصرة لمذاهبهم ، أو ثلبا لمخالفيهم ، فقد روى عن رجل من أهل البدع رجع عن بدعته قوله : انظروا هذا الحديث ممن تأخذون ، فانا كنا اذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا .[(٢)]

وقد يفعل ذلك بعض جهلة المتعصبين لأحد من الأئمة الفقهاء .

٤- الرغبة في التكسب والارتزاق كبعض القصاص الذين يتكسبون بالتحدث الى الناس ، فيوردون بعض القصص المسلية والعجيبة ، حتى يستمع اليهم الناس ويعطوهم ، وقد اشتهر بهذا جماعة منهم : أبو سعيد المدائني .[(٣)]

٥- قصد الواضع التزلف الى الخلفاء ، والنفاق لهم ، لتتسع له مجالسهم ، وتتفق سوقه عندهم ، ومن هؤلاء : غياث بن ابراهيم[(٤)] حيث وضع للمهدى[(٥)]

---

(١) السالمية : جماعة ينتسبون الى مذهب أبي الحسن محمد بن أحمد ابن سالم في الأصول ، وكان مذهبهم مشهورا بالبصرة وسوادها ./ انظر: الأنساب للسمعاني ٧/٢٣ - ٢٤ ، فتح المغيث للسخاوى ١/٢٥٤ .

(٢) انظر: المحدث الفاصل ص ٤١٦ ، المجروحين ١/٨٢ .

(٣) أبو سعيد المدائني ذكره العراقي فيمن كان يضع الحديث ، وذكره عنه الحافظ ابن حجر وسماه " أبا سعد المدائني " ./ انظر: التبصرة والتذكرة للعراقي ١/٢٦٥ ، لسان الميزان لابن حجر ٦/٣٨٣ .

(٤) هو : غياث بن ابراهيم النخعي ، قال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال ابن عدى : بين الأمر في الضعف ، وأحاديثه كلها شبه الموضوع ، وقال يحيى : كذاب خبيث .

انظر: ميزان الاعتدال ٣/٣٣٧ - ٣٣٨ ، لسان الميزان ٤/٤٢٢ .

(٥) هو : أبو عبدالله بن المنصور ، قال السيوطي : كان جوادا ، ممدحا ، مليح الشكل ، محببا الى الرعية ، حسن الاعتقاد ، تتبع الزنادقة وأفنى منهم خلقا كثيرا ، وهو أول من أمر بتصنيف كتب الجدل في الرد على الزنادقة والملحدين ، تولى الخلافة بعد أبيه المنصور ، سنة ثمان وخمسين ومائة ، ومات سنة تسع وستين ومائة .

انظر : تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٢٧١ - ٢٧٩ .

زيادة في حديث : " لا سبق الا في نصل أو خف أو حافر ".[(١)] فزاد فيه أو جناح ، قال : فأمر له بعشرة آلاف درهم ، فلما قام وخرج ، قال : أشهد أن قفا هذا قفا كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جناح ، ولكن أراد هذا أن يتقرب الينا يا غلام اذبح الحمام ، فذبح الحمام في الحال .[(٢)]

٦- قصد الواضع الشهرة ، ومحبة الظهور حيث جعل بعضهم لذى الاسناد الضعيف اسنادا صحيحا مشهورا ، وجعل بعضهم للحديث اسنادا غير اسناده المشهور ليستغرب ، ويطلب سماعه منهم .

سئل الأستاذ أبو اسحاق الاسفرائيني عمن قلب الاسناد والمتن على حاله ، فجعل بدل شعبة سعيدا ، وما أشبهه ، يريد أن يجعل الحديث مرغوبا فيه غريبا ؟

فأجاب : يصير دجالا كذابا ، تسقط به جميع أحاديثه ، وان رواها على وجهها .[(٣)]

هذه أسباب دفعت أصحابها الى تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكن هناك أسباب أوقعت أصحابها في الكذب من غير تعمد له ، أهمها ما يلي :-

---

(١) الحديث - بدون الزيادة الموضوعة - رواه أحمد ٤/ ٤٧٤ ، وأبو داود رقم ٢٥٧٤ ، والنسائي ٦/ ٢٢٦ - ٢٢٧ ، والترمذى رقم ١٧٠٠ ، وابن ماجه رقم ٢٨٧٨ .

(٢) انظر : المدخل في أصول الحديث ص ١٠٠ مع المجموعة الكمالية رقم (٢) ، وتاريخ بغداد ١٢/ ٣٢٣ - ٣٢٤ .

(٣) طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٢٥٩ - ٢٦٠ ، تنزيه الشريعة لابن عراق ١/ ١٥ .

١- غلبة الزهد والعبادة على بعض الناس حتى جعلتهم يغفلون عن الحفظ ، والتمييز ، حتى صار الطابع لكثير من الزهاد الغفلة .
قال أبو عاصم النبيل[١] : ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث[٢] .

٢- ضياع الكتب أو احتراقها ممن يعتمد عليها ، ثم بعد ذلك يحدث من حفظه فيقع الغلط في كلامه ، وذلك مثل : عبد الله بن لهيعة[٣] .

٣- الاختلاط ، فقد حصل لقوم ثقات أن اختلطت عقولهم في أواخر أعمارهم ، فخلطوا في الرواية ، وقلبوا المرويات ، وذلك مثل : اسماعيل ابن عياش[٤] ، وغيره[٥] .

---

(١) هو : أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني البصري الحافظ شيخ الاسلام ، كان يلقب بالنبيل لنبله وعقله ، لم يحدث قط الا من حفظه ، قال عمر بن شبة : والله ما رأيت مثله ، وقال ابن سعد : كان ثقة فقيها ، مات بالبصرة سنة اثنتي عشرة ومائتين .
انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي ١/٣٦٦ - ٣٦٧ .

(٢) الكفاية للخطيب البغدادى ص ١٤٤ .

(٣) هو : عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصرى القاضي ، خلط بعد احتراق كتبه ، صدوق من السابعة ، قال ابن معين : لا يحتج بحديثه ، مات سنة أربع وسبعين ومائة .
انظر : التاريخ ليحيى بن معين جـ ٤ ص ٤٨١ ، تقريب التهذيب لابن حجر ١/٤٤٤ .

(٤) هو : اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبو عتبة الحمصي ، عالم الشام ، ضعفوه في الحجازيين ، وقد تغير حفظه بعد كبره ، وكثر الخطأ في حديثه ، مات سنة احدى وثمانين ومائة .
انظر : الاغتباط في معرفة من رمي بالاختلاط ص ٣٦٩ مع المجموعة الكمالية رقم (٢) ، الخلاصة للخزرجي ١/ ٩٢ .

(٥) انظر: الموضوعات لابن الجوزى ١/٣٥ - ٤٧ ، اللآلئ المصنوعة للسيوطي ٢/٤٦٧ - ٤٧٣ ، المصنوع للقارى ص ٢٠١ - ٢٠٢ .

ما يعرف به الحديث الموضوع :

ذكر العلامة ابن القيم[(١)] : أن من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه ، وصار له فيها ملكة ، وله اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ، ومعرفة سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهديه فيما يأمر به وينهى عنه ، ويخبر عنه ، ويدعو اليه ، ويحبه ويكرهه ، ويشرعه للأمة بحيث يصير كأنه مخالط للرسول صلى الله عليه وسلم كواحد من أصحابه ، فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وهديه وكلامه ، وما يجوز أن يخبر به ، وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره ، وهذا شأن كل متبع مع متبوعه ، فان للأخص به ، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها ، والتمييز بين ما يصح أن ينسب اليه ، وما لا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك ، وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم يعرفون أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم.[(٢)]

وقال السراج البلقيني : ان لأئمة الحديث ملكة يعرفون بها الموضوع، وشاهده أن انسانا لو خدم انسانا سنين ، وعرف ما يحب وما يكره ، فجاء انسان وادعى أنه يكره شيئا يعلم ذلك أنه يحبه ، فبمجرد سماعه يبادر الى تكذيب من قال انه يكرهه.[(٣)]

---

(١) هو : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الأصولي المفسر النحوى العارف شمس الدين أبو عبد الله بن قيم الجوزية ، قال ابن رجب : لم أشاهد مثله ، ولا رأيت أوسع منه علما ، ولا أعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الايمان منه .
له : تهذيب سنن أبي داود ، زاد المعاد ، جلاء الأفهام ، اعلام الموقعين ، بدائع الفوائد ، وغيرها ، توفي سنة احدى وخمسين وسبعمائة .
انظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ٤٤٧-٤٥٢.

(٢) المنار المنيف ص ٤٤ بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .

(٣) محاسن الاصطلاح ص ٢١٥.

وعلى ضوء تلك المعرفة من الأئمة النقاد مع خشيتهم من التباس الأمر على من يأتي بعدهم هبوا لوضع علامات يعرف بها الموضوع ، ويميز بها بين الصحيح ، وغيره ، منها :ـ

١ـ اقرار واضعه[(١)] ، بأن يقر الواضع أنه وضع الحديث بعينه ، كاقرار عمر بن صبح[(٢)] بأنه وضع خطبة نسبها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكاقرار ميسرة بن عبد ربه الفارسي[(٣)] ، بأنه وضع أحاديث في فضائل القرآن ، ووضع أحاديث في فضائل علي ـ رضي الله عنه ـ .

لكن قال ابن دقيق العيد : وهذا ـ يعني : اقرار الواضع ـ كاف في تركه ، لكنه ليس بقاطع في كونه موضوعا لجواز أن يكون (كاذبا) في هذا الاقرار[(٤)] . قال ابن حجر : وقد فهم منه ـ أي : من كلام ابن دقيق العيد ـ بعضهم أنه لا يعمل بذلك الاقرار أصلا ، وليس ذلك مراده ، وانما نفى القطع بذلك ، ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم ، لأن الحكم يقع بالظن الغالب ، وهو هنا كذلك ، ولولا ذلك لما ساغ قتل المقر بالقتل ، ولا رجم المعترف بالزنا ، لاحتمال أن يكونا كاذبين فيما اعترفا به[(٥)] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٨٩ ، التقييد والايضاح ص ١٣١ .
(٢) هو : عمر بن صبح بن عمران التميمي العدوى أبو نعيم الخراساني السمرقندى ، قال اسحاق بن راهويه : أخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير في البدعة والكذب : جهم بن صفوان ، وعمر بن الصبح ، ومقاتل ابن سليمان .
انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ٧/٤٦٣ - ٤٦٤ .
(٣) هو : ميسرة بن عبد ربه الفارسي التراس الأكال ، قال البخارى : يرمى بالكذب ، وقال ابن حبان : كان ممن يروى الموضوعات عن الأثبات ، ويضع الحديث . /انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٤/١/٣٧٧ ، والصغير له ٢/١٧١ ، ميزان الاعتدال للذهبي ٤/٢٣٠ - ٢٣٢ .
(٤) الاقتراح لابن دقيق العيد الورقة ١١ من مخطوطة برلين .
(٥) شرح نخبة الفكر ص ٧٨ .

٢- ما يتنزل منزلة اقراره[١] ، كأن يحدث بحديث عن شيخ ، ثم يسأل عن مولده ، فيذكر تاريخا يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ، ولا يوجد ذلك الحديث الا عنده ، فهذا لم يعترف بوضعه ، ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة اقراره بالوضع[٢] .

٣- ما يؤخذ من حال الراوي بحيث تقوم قرينة من حاله تدل على أن ذلك المروى موضوع ، ومن أمثلته : ما أخرجه الحاكم عن سيف بن عمر التميمي[٣] أنه قال : كنا عند سعد بن طريف[٤] ، فجاءه ابنه يبكي ، فقال : ما لك ؟ قال : ضربني المعلم ، قال : لأخزينهم اليوم ، حدثني عكرمة[٥] عن ابن عباس مرفوعا : " معلموا صبيانكم شراركم أقلهم رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المساكين "[٦] . وسعد بن طريف - هذا - قال فيه ابن حبان : كان يضع الحديث على الفور[٧] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٣١ مع التقييد والايضاح .
(٢) انظر : الكفاية ص ١٩٢ - ١٩٣ ، التقييد والايضاح ص ١٣٢ .
(٣) هو : سيف بن عمر التميمي صاحب كتاب " الردة " ، ويقال له : الضبي الكوفي ، ضعيف في الحديث ، عمدة في التاريخ ، أفحش ابن حبان القول فيه ، من الثامنة .
انظر : المجروحين ١/٣٤٥ - ٣٤٦ ، تقريب التهذيب ١/٣٤٤ .
(٤) هو : سعد بن طريف الاسكاف الكوفي ، قال البخاري : ليس بالقوى عندهم ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيء .
انظر : الضعفاء للبخاري ص ٥٤ ، وللنسائي ص ٥٤ ، والتاريخ لابن معين ٣/٤٢١ ، ٤٥٣ .
(٥) هو : عكرمة البربري مولى ابن عباس أبو عبد الله أحد الأئمة الأعلام ، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ، مات سنة خمس ومائة .
انظر : الخلاصة ٢/٢٤٠ .
(٦) المدخل في أصول الحديث للحاكم ص ١٠١ مع المجموعة الكمالية رقم (٢) ، والمجروحين لابن حبان ١/٦٦ .
(٧) المجروحين لابن حبان ١/٣٥٧ .

٤- ما يؤخذ من حال المروى ، وله عدة وجوه ، منها :-

أ - ركاكة معنى الحديث ، سواء انضم اليها ركاكة لفظه أم لا ، أما ركة اللفظ وحدها ، فلا تكفي دليلا على الوضع عند جمهور المحدثين الذين جوزوا الرواية بالمعنى (١) ، لاحتمال أن يكون الراوى قد غير اللفظ النبوى من عنده ، فلم يوفق الى أسلوب أو عبارة جيدة ، نعم لو ادعى أن هذا اللفظ الركيك هو لفظ النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك دليلا على أنه كاذب لما تواتر من أن النبي صلى الله عليه وسلم في ذروة الفصاحة والبلاغة .

ومثال الركة في المعنى : " أربع لا تشبع من أربع : انثى من ذكر ، وأرض من مطر ، وعين من نظر ، وأذن من خبر " (٢) .

ب - كون الحديث مناقضا لما جاء به القرآن الكريم ، أو السنة الصحيحة الصريحة مناقضة بينة ، فكل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عبث ، أو مدح باطل ، أو ذم حق ، أو نحو ذلك ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم منه برئ (٣) .

---

(١) الرواية بالمعنى : هي ذكر الحديث بمعناه من غير التزام للفظه ، ولا خلاف بين العلماء أن الشخص اذا لم يكن عالما عارفا بالألفاظ ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها ، بصيرا بمقادير التفاوت بينها ، أنه لا يجوز له أن يروى الحديث الا على اللفظ الذى سمعه من غير تغيير .

وأما اذا كان عالما عارفا بذلك ، فقد اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث ، وأرباب الفقه والأصول ، والأصح جوازه ، لما تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين ، فكثيرا ما ينقلون معنى واحدا في أمر واحد بألفاظ مختلفة ، وما ذلك الا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ .

انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٩٠ - ١٩١ ، فواتح الرحموت ١٦٧/٢ ، توجيه النظر ص٢٩٨ - ٣١٢ ، قواعد التحديث ص ٢٢١- ٢٢٥ .

(٢) المنار المنيف لابن القيم ص ٩٩ - ١٠٠ .

(٣) المصدر السابق ص ٥٦ - ٥٧ .

ومثاله ما يروى : " لو حسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به ".[١] فهو من وضع المشركين عباد الأوثان[٢]، وهو مخالف لكل آيات التوحيد في القرآن.

جـ - مخالفة الحديث لصريح العقل ، وفي هذا يقول ابن الجوزي : كل حديث رأيته يخالف المعقول ، أو يناقض الأصول ، فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف اعتباره[٣].

ومثاله : ما روى أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا ، وصلت عند المقام ركعتين[٤].

د - مخالفة الحديث للحس والمشاهدة ، ولحقائق التاريخ ،

من ذلك ما روى عن أنس أنه قال : " دخلت الحمام فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا وعليه مئزر ". وهذا منقوض تاريخيا ، لأن الثابت أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يدخل حماما قط ، اذ أن الحمامات لم تكن معروفة في الحجاز في عصره عليه الصلاة والسلام[٥]، مما يدل على أن الكلام موضوع على لسان أنس .

هـ - كون المروى خبرا عن أمر جسيم تتوافر الدواعي على نقله ، ثم لا يرويه الا واحد ، فان انفراد هذا الواحد برواية هذا الحديث مع جسامة موضوعه ، وعظيم شأنه ، دليل على أن هذا الواحد مختلق كذاب .

---

(١) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة للملا علي القاري ص ٢٨٨ .
(٢) المنار المنيف لابن القيم ص ١٣٩ .
(٣) الموضوعات لابن الجوزي ١/١٠٦ .
(٤) اللآلئ المصنوعة للسيوطي ٢/٢٧٨ .
(٥) انظر: مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢١/٣٠١ ، والمصنوع لمعرفة الحديث الموضوع للقاري ص ٧٠ .

ومن أمثلته : " أن الشمس ردت لعلي - رضي الله عنه - بعد العصر والناس يشاهدونها ". ولا يشتهر هذا الحدث أعظم اشتهار ، ولا يعرفه الا أسماء بنت عميس.(١)

ويمثل له الأصوليون بقتل الخطيب على المنبر ، ولا ينقله الا واحد من الحاضرين.(٢)

و - أن يكون المروى قد تضمن الافراط بالوعيد الشديد على الأمر الهين اليسير .

ومثاله : ما يروى : " من أكل الثوم ليلة الجمعة فليهو في النار سبعين خريفا ".

أو يتضمن الافراط بالوعد العظيم على الفعل القليل .

ومثاله : " من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أعطي ثواب سبعين نبيا".(٣)

قال ابن القيم : وكأن هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبي لو صلى عمر نوح -عليه السلام- لم يعط ثواب نبي واحد . (٤)

ز - عدم وجود الحديث في بطون الأسفار بعد تدوين السنن ، اذا فتشت ولم يظفر به فيها ، فانه يعلم كذبه لعلمنا أن الأخبار قد دونت ، ذكره أبو الحسين البصري(٥) ، ونقله الصنعاني(٦) عن

---

(١) انظر : الموضوعات ١/٣٥٥ - ٣٥٧ ، ومنهاج السنة ٤/١٨٥ - ١٩٥ ، البداية والنهاية ١/٣٢٣ ، المنار المنيف ص ٥٧ - ٥٨ ، تنزيه الشريعة ١/٣٧٩ - ٣٨٠ .

(٢) توضيح الأفكار للصنعاني ٢/٩٦.

(٣) ، (٤) المنار المنيف ص ٥٠ .

(٥) انظر: المعتمد لأبي الحسين البصري ٢/٥٤٩.

(٦) هو : الأمير محمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد بن علي الكحلاني ثم الصنعاني الامام الكبير المجتهد المطلق .
=

الفخر الرازى[1] ، وابن الصلاح عن البيهقي[2] (٣) .

ح - أن يكون المروى بوصف الأطباء ، والطرقية[4] أشبه وأليق .

كما يروى : " الهريسة تشد الظهر " و " أكل السمك يوهن الجسد " و " المؤمن حلو يحب الحلاوة " .[5]

وغير ذلك من العلامات التي نصبها الأئمة دلائل على وضع الحديث ، وليس معنى هذا أن هذه العلامات يسيرة معلومة لكل انسان ، وانما ذلك لجهابذة الحديث فقط ، فهم الذين عندهم الأدوات الصحيحة التي يميزون بها صحيح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره تمييزا دقيقا .

= من مؤلفاته : سبل السلام شرح بلوغ المرام ، تطهير الاعتقاد عن أدران الالحاد ، العدة حاشية على شرح العمدة ، وغيرها ، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة وألف .

انظر : البدر الطالع للشوكاني ٢/١٣٣ - ١٣٩ ، عنوان المجد لابن بشر ١/٦٧ - ٧١ .

(١) هو : فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازى ، الشافعي الأشعرى ، قال الصفدى : اجتمع له خمسة أشياء لم تجتمع لغيره ، وهي : سعة العبارة ، وصحة الذهن ، والاطلاع الذى ما عليه مزيد ، والحافظة المستوعبة ، والذاكرة التي تعينه على ما يريده في تقرير الأدلة والبراهين .

له : التفسير الكبير ، نهاية العقول ، الأربعين ، المحصول في أصول الفقه ، وغيرها ، توفي سنة ست وستمائة .

انظر : عيون الأنباء في طبقات الأطباء ص ٤٦٢ - ٤٧٠ ، الوافي بالوفيات ٤/٢٤٨ - ٢٥٩ .

(٢) هو : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي الفقيه الشافعي الحافظ الكبير واحد زمانه ، وفرد أقرانه في الفنون .

من مؤلفاته : السنن الكبرى ، دلائل النبوة ، شعب الايمان ، مناقب الشافعي ، وغيرها ، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة .

انظر : وفيات الأعيان ١/ ٧٥ - ٧٦ ، شذرات الذهب ٣/ ٣٠٤ - ٣٠٥ .

(٣) انظر : توضيح الأفكار ٢/ ٩٧ ، علوم الحديث ص ١٠٩ .

(٤) الطرقية : هم المتصوفة ، نسبة الى الطريقة التي هي السيرة المختصة بالسالكين الى الله تعالى . / انظر : التعريفات للجرجاني ص ٧٤ .

(٥) المنار المنيف ص ٦٤ ، الأسرار المرفوعة ص ٤٣٨ - ٤٣٩ .

حكم رواية الحديث الموضوع :

اتفق العلماء على تحريم رواية الأحاديث الموضوعة مع العلم بوضعها ، سواء أكانت في الأحكام أم في القصص والترغيب والترهيب ونحوها الا مبينا وضعه ، فمن بين وضعه فهو مثاب على صنيعه ، لأنه ينفي الزغل عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما من يرويه من غير أن يبين حاله ، فهو آثم شديد الاثم لحديث :" من حدث عني حديثا يرى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين ".[1]

أما من لا يعلم أنه مكذوب ، أو يظنه كذبا ، فانه لا يأثم في روايته ، وان ظنه غيره كذبا أو علمه ، غاية ما في الأمر أنه مقصر في البحث عن حاله متهجم على ما لا ينبغي للمسلم أن يتهجم له.[2]

* * *

---

(١) الحديث رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/ ٦٢ بشرح النووي ، وأحمد في المسند ٥/ ١٤ ، وابن ماجة بالأرقام ٣٨ - ٤١ .

(٢) انظر : شرح النووي على مسلم ١/ ٦٥ ، تحذير الخواص من أكاذيب القصاص للسيوطي ص٧٤ - ٧٦ بتحقيق الشيخ محمد الصباغ ، وشرح رسالة الكبائر والصغائر لزين الدين أحمد بن نجيم ص ٣٣ .

الوجه الثاني : من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالعدالة :

تهمة الراوى بالكذب :

التعريف : لغة : التهمة : الظن ، أصلها الوهمة ، تاؤه مبدلة من واو ، كما أبدلت في تخمة . يقال : أوهمته وأتهمته : أدخلت عليه التهمة ، كهمزة ورطبة ، والسكون لغة ، واتهمته : شككت في صدقه .(١)

واصطلاحا : عرف الحافظ ابن حجر تهمة الراوى بالكذب : بأن لا يروى ذلك الحديث الا من جهته ، ويكون مخالفا للقواعد المعلومة ،(٢) وكذا من عرف بالكذب في كلامه العادى ، وان لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوى .(٣)

أسباب اتهام الراوى بالكذب :

يتضح من التعريف أن أسباب اتهام الراوى بالكذب أحد شيئين ، هما :-

أ - أن لا يروى ذلك الحديث الا من جهته ، ويكون مخالفا للقواعد المعلومة .

ب - أن يعرف الراوى بالكذب في كلامه العادى ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوى .

---

(١) انظر : المحكم ٤ / ٣٢١ ، الصحاح واللسان والمصباح مادة " وهم " .

(٢) القواعد المعلومة ، هي : الضوابط الكلية أو الأغلبية التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة لضبط المسائل الفرعية ، كقولهم : الأمور بمقاصدها ، والضرر لا يزال بالضرر ، والأصل براءة الذمة ، وغير ذلك ، وقد صنفت في القواعد مصنفات كثيرة ، منها : قواعد الأحكام للعز ابن عبد السلام ، والقواعد لابن رجب ، والأشباه والنظائر للسيوطي ، وغيرها .

(٣) انظر : شرح نخبة الفكر ص ٧٥ .

ومتى اتهم الراوى بالكذب ، ترك حديثه ، قال الامام مالك بن أنس : لا يؤخذ العلم عن أربعة ، ويؤخذ ممن سوى ذلك ، لا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ، ولا من سفيه معلن بالسفه ، وان كان من أروى الناس ، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس وان كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة اذا كان لا يعرف ما يحدث.(١)

فحديث المتهم بالكذب يسمى :

المتروك

تعريفه : لغة : اسم مفعول من تركه تركا وتركانا ـ بالكسر ـ واتركه كافتعله ودعه ، والتريكة ـ كسفينة ـ البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ ، والكماسة بعد أن ينفض ما عليها ، والتريك : العنقود اذا أكل ما عليه ، فهي فعيل بمعنى مفعول ، فكل هذه متروكة لأنها لا فائدة فيها ، فالمتروك ما لا فائدة فيه.(٢)

واصطلاحا : هو الحديث الذى في اسناده راو متهم بالكذب .

وهو نوع مستقل ذكره الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها(٣) ، ولم يذكره قبله ابن الصلاح ، ولا النووى.(٤)

أما الجلال السيوطي ، فيرى أن المتروك : الحديث الذى لا مخالفة فيه(٥) ، وراويه متهم بالكذب ـ بأن لا يروى الا من جهته ، وهو مخالف

---

(١) المحدث الفاصل ص ٤٠٣ ، المجروحين ١/٨٠ .
(٢) انظر : القاموس المحيط مادة " ترك " .
(٣) انظر : نخبة الفكر وشرحها ص ٨١ - ٨٢ .
(٤) انظر : تدريب الراوى ص ١٥٢ .
(٥) قوله : لا مخالفة فيه : قيد يخرج المنكر الذى رواه الضعيف مخالفا =

للقواعد المعلومة ، أو عرف به في غير الحديث النبوى - أو كان كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة .(١)

فعلى كلام السيوطي ، يكون منشأ ضعف الحديث المتروك مترددا بين فقد العدالة ، وفقد الضبط ؛ أما على رأى الحافظ ابن حجر ، فهو ما ينشأ عن اختلال العدالة فقط بالتهمة بالكذب ؛

مثال المتروك :

روى ابن ماجة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان يرمي الجمار اذا زالت الشمس ، قدرما اذا فرغ من رميه صلى الظهر".(٢)

فهذا الحديث متروك لأنه من رواية ابراهيم بن عثمان العبسي(٣) ، وهو متروك الحديث .

رتبته :

تقدم أن الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ، ويليه المتروك ، ثم المنكر ، ثم المعلل ، ثم المدرج ، ثم المقلوب ، ثم المضطرب ، كذا رتبها الحافظ ابن حجر على سبيل التنزل من الأعلى في الشدة الى الأدنى

= فيه الثقات مقابل المعروف ، وليس المقصود به مطلق المخالفة ، والا كان مناقضا لقوله : وهو مخالف للقواعد المعلومة . فليتنبه .

(١) تدريب الراوى ص ١٥٢ .

(٢) الحديث رواه ابن ماجه رقم ٣٠٥٤ بهذا اللفظ ، والترمذى مختصرا برقم ٨٩٨ من طريق يحيي بن زكريا بن أبي زائدة .

(٣) هو ابراهيم بن عثمان العبسي - بالموحدة - أبو شيبة الكوفي ، قاضي واسط ، مشهور بكنيته ، متروك الحديث ، من السابعة ، مات سنة تسع وستين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ١/ ٣٩ .

فيها[1]، فالمتروك هو الذى يلي الموضوع ، لذا يرى العلماء أنه لا يصلح للاعتبار[2] ، ودليل ذلك أن الترمذى لم يعتبر رواية الحسن بن دينار[3] عن ابن سيرين[4] ، لأن الحسن متروك الحديث ، ولذلك قال - أى : الترمذى - : بعد رواية حديث : " أحبب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما ، وأبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما ما "[5]. قال : هذا حديث غريب لا نعرفه باسناد الا من هذا الوجه[6].

---

(١) شرح النخبة ص ٧٧ - ٨٩ ، وشرح شرحها ص ١٢٠ ، والتدريب ص ١٩٤ ، وقد نظمها بعضهم :

شر الأحاديث ما جاء متصلا ... وضع فترك فان راج فما قلبا
نكر شذوذ فمعلول فمضطرب ... وغير ذلك مما للمضل قد نسبا
كذاك منقطع ثم المدلس فالذى ... أتى مرسلا فاحفظ تحز رتبا

انظر : تبسيط علوم الحديث للمطيعي ص ٣٨ .

(٢) الاعتبار : هو أن يأتي المحدث الى حديث لبعض الرواة ، فيعتبره بروايات غيره من الرواة بسبر طرق الحديث ليعرف هل شاركه في ذلك الحديث راو غيره ، فرواه عن شيخه أو لا ؟

فان لم يكن فينظر هل تابع أحد شيخ شيخه فرواه عمن روى عنه ؟ وهكذا الى آخر الاسناد ، وذلك المتابعة . فان لم يكن فينظر هل أتى بمعناه حديث آخر ؟ وهو الشاهد ، فان لم يكن فالحديث فرد .

فالاعتبار هيئة التوصل الى المتابع والشاهد .

انظر : تدريب الراوى ص ١٥٣ - ١٥٤ .

(٣) هو : الحسن بن دينار بن واصل أبو سعيد التميمي مولاهم ، تركه يحيى ، وابن مهدى ، ووكيع ، وابن المبارك .

انظر : التاريخ الكبير ١/٢/٢٩٢ ، المجروحين ١/٢٣١ - ٢٣٣ .

(٤) هو : محمد بن سيرين أبو بكر أحد الأعلام ثقة حجة ، بعيد الصيت ، له سبعة أوراد بالليل ، قال العلاء بن زياد : لو كنت متمنيا لتمنيت فقه الحسن ، وورع ابن سيرين ، وصواب مطرف ، وصلاة مسلم بن يسار . مات سنة عشر ومائة .

انظر : المعرفة والتاريخ للفسوى ٢/٥٤ - ٦٤ ، الكاشف للذهبي ٣/٥١ - ٥٢ .

(٥) الترمذى رقم ١٩٩٨ .

(٦) وقد أوضح السيوطي في التدريب ص ١٥٤ عبارة الترمذى هذه بقوله : أى من وجه يثبت ، والا فقد رواه الحسن بن دينار عن ابن سيرين ، والحسن متروك لا يصلح للمتابعات .

الوجه الثالث من أوجه الطعن في الراوي المتعلقة بالعدالة

الفســــــــق

تعريفه :
لغة : الخروج ، تقول العرب : فسقت الرطبة عن قشرها لخروجها منه ، والفويسقة : الفأرة لخروجها من جحرها على الناس[١] ،لأجل المضرة[٢] ، يقــال : فسق يفسق فسقا - بالكسر - وفسوقا : فجر ، وخرج عن الحق ، ورجل فسق وفسيق : دائم الفسق[٣] .

اصطلاحا : يقع الفسق في الاستعمال الشرعي على كثير الذنب وقليلــه .

فالكافر فاسق ، لخروجه عما ألزمه العقل واقتضته الفطرة السليمــــة ، قال تعالى : (... ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاســقون)[٤] . وقال تعالى : (أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون)[٥] . فقابل به الايمان[٦] .

والعاصي - بما دون الكفر - يقال له : فاسق ، قال تعالى - في شأن القاذف - : (... ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون)[٧] .

قال القرطبي : والفسق في عرف الاستعمال الشرعي : الخروج من طاعـة الله عز وجل ، فقد يقع على من خرج بكفر ، وعلى من خرج بعصيان[٨] .

---

(١) القاموس المحيط مادة " فسق " .
(٢) التفسير الكبير ١٤٧/٢ ، المصباح المنير مادة " فسق " .
(٣) بصائر ذوي التمييز ١٩٢/٤ - ١٩٣ .
(٤) الآية ٥٥ من سورة النور .
(٥) الآية ١٨ من سورة السجدة .
(٦) انظر : المفردات في غريب القرآن مادة " فسق " ، نزهة القلوب للسجستاني ص ١٥٢ ، بصائر ذوي التمييز ١٩٣/٤ .
(٧) الآية ٤ من سورة النور .
(٨) تفسير القرطبي ٢٤٥/١ .

والمراد بالفاسق هنا : المتلبس بمعصية دون الكفر ، لأن الكلام في الراوى المسلم .(١)

حكم رواية الفاسق :

اعلم أن الفاسق قسمان :-

الأول : الفاسق المتأول ، وهم الطوائف المبتدعة ، وهذا القسم سيأتي الكلام عليه وحكم روايته قريبا .

الثاني : الفاسق غير المتأول - وهو المراد هنا - المخل بشيء من أحكام الشرع من ترك واجب أو ارتكاب محرم ، فقد اتفق العلماء على عدم قبول روايته ، لأن الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمانة ودين ، والفسق يبطلها لاحتمال كذب الفاسق على رسول الله صلى الله عليه وسلم.(٢)

قال ابن العربي : من ثبت فسقه ، بطل قوله في الأخبار اجماعا ، لأن الخبر أمانة ، والفسق قرينة تبطلها .(٣)

وقال الشنقيطي(٤) في تفسير قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا ... الآية)(٥) : هي تدل على عدم تصديق الفاسق في خبره ، وصرح تعالى في موضع آخر بالنهي عن قبول شهادة الفاسق ،

---

(١) انظر: شرح شرح نخبة الفكر ص ١٢٢ .
(٢) انظر: روح المعاني للألوسي ١٤٧/٢٦ .
(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١٧٠٣/٤ ، تفسير القرطبي ٣١٢/١٦ .
(٤) هو : العلامة المحقق محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي المولود سنة خمس وثلاثمائة وألف في "تنبه" بمريتانيا ، ثم انتقل الى الرياض فدرس في كلية الشريعة ، ثم الى المدينة فدرس في الجامعة الاسلامية ، وعين عضوا في هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية .
صنف : أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن ، دفع ايهام الاضطراب ، مذكرة في أصول الفقه على روضة الناظر ، وغيرها ، توفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف ./ انظر: ترجمته المطبوعة في آخر الجزء التاسع من تفسيره لتلميذه الشيخ عطية محمد سالم .
(٥) الآية ٦ من سورة الحجرات .

وذلك في قوله : (... ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون)[١] .
ولا خلاف بين العلماء في رد شهادة الفاسق ، وعدم قبول خبره[٢] .

وقال أبو حاتم بن حبان : ومنهم - يعني الضعفاء - المعلن بالفسق والسفه[٣] ، وان كان صدوقا في روايته ، لأن الفاسق لا يكون عدلا ، والعدل لا يكون مجروحا ، ومن خرج عن حد العدالة لا يعتمد على صدقه ، وان صدق في شيء بعينه في حالة من الأحوال ، الا أن يظهر عليه ضد الجرح حتى يكون أكثر أحواله طاعة الله عز وجل ، فحينئذ يحتج بخبره ، فأما قبل ظهور ذلك عنه ، فلا[٤] .

وحديث الفاسق يسمى المنكر ، وسيأتي الكلام عليه بعد الكلام على فحش الغلط من الراوي وغفلته ، لأن حديث كل من هؤلاء الثلاثة - أعني الفاسق ، وفاحش الغلط ، وذا الغفلة - يسمى المنكر .

* * *

---

(١) الآية ٤ من سورة النور .
(٢) أضواء البيان للشنقيطي ٧/٦٢٦ - ٦٢٧ .
(٣) الذى في كتاب " المجروحين " لابن حبان ١/٧٩ ، والسنة : ولعل الصواب ما أثبت .
(٤) المجروحين لابن حبان ١/٧٩ .

الوجه الرابع من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالعدالة

البدعـــــــة

تعريفها : لغة : البدعة في الأصل اختراع الشيء لا على مثال سابق ، يقال : ابتدع فلان بدعة يعني ابتدأ طريقة لم يسبقه اليها سابق ، سواء كانت هذه الطريقة مذمومة أو ممدوحة .(١)

وأكثر ما يستعمل الابتداع عرفا في الذم .(٢)

والله سبحانه وتعالى بديع السموات والأرض : أى هو الخالق المخترع لهما ، لا عن مثال سابق ، فعيل بمعنى مفعل ، يقال : أبدع فهو مبـــدع.(٣)

واصطلاحا : كل ما أحدث في الدين بعد النبي صلى الله عليه وسـلم فهو بدعة .(٤)

وعرفها الشاطبي : بأنها طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعيـة ، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية .(٥)

والابتداع شامل لما تخترعه القلوب ، وتنطق به الألسنة ، وتفعلـــه الجوارح .(٦)

---

(١) الصحاح للجوهرى ، ولسان العرب مادة "بدع" ، وانظر: الاعتصام للشاطبي ١/١٨ ، فتح البارى ١٣/٢٥٣.

(٢) لسان العرب لابن منظور مادة " بدع" ، وانظر: اصلاح المساجد عن البدع والعوائد للقاسمي ص ١١ .

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة "بدع" .

(٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض ١/٨١.

(٥) الاعتصام للشاطبي ١/١٩ ، وانظر: الابداع في مضار الابتـــداع ص ٢٦ .

(٦) الحوادث والبدع للطرطوشي ص ٣٩.

أقسام البدعة :

تنقسم البدعة الى قسمين :-

١- بدعة حسنة .

٢- بدعة قبيحة .

قال ابن الأثير : البدعة بدعتان ، بدعة هدى ، وبدعة ضلال ، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم ، فهو في حيز الذم والانكار ، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله اليه ، وحض عليه ورسوله ، فهو في حيز المدح .(١)

فمن القسم الأول ، قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه- في قيام رمضان : نعم البدعة هذه .(٢)

ويدل على القسم الثاني قول النبي صلى الله عليه وسلم :" كل بدعة ضلالة ".(٣)

---

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة "بدع" ، وقد روى أبو نعيم في الحلية ٩/١١٣ ، والبيهقي في مناقب الامام الشافعي ١/٤٦٨-٤٦٩ نحو هذا التقسيم عن الامام الشافعي ، وانظر: فتح الباري ٤/٢٥٣ ، ١٣/٢٥٣ .

(٢) قول عمر -رضي الله عنه- رواه البخاري ٤/٢٥٠ مع الفتح ، ومالك في الموطأ ١/١١٤ ، قال ابن الأثير موجها مقالة عمر هذه : لما كانت -أي صلاة الليل في رمضان- من أفعال الخير ، وداخلة في حيز المدح مدحها ، وسماها بدعة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنها لهم ، وانما صلاها ليالي ، ثم تركها ولم يحافظ عليها ، ولا جمع الناس لها ، ولا كانت في زمن أبي بكر ، وهي على الحقيقة سنة لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي " ا.هـ ملخصا من النهاية مادة "بدع".

(٣) هذا جزء من حديث رواه مسلم ٦/١٥٣-١٥٤ مع النووي ، والنسائي ٣/١٨٨-١٨٩ ، وابن ماجة رقم ٤٥ من حديث جابر ، وأبو داود رقم ٤٦٠٧ ، والترمذي رقم ٢٦٧٨ ولفظه : " واياكم ومحدثات الأمور فانها ضلالة " ، وابن ماجة رقم ٤٢ من حديث العرباض بن سارية .

وقسمها العز بن عبد السلام (١) الى خمسة أقسام : واجبة ، ومحرمة ، ومندوبة ، ومكروهة ، ومباحة ، ثم قال : والطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة ، فان دخلت في قواعد الايجاب ، فهي واجبة ، وان دخلت في قواعد التحريم ، فهي محرمة ، وان دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة ، وان دخلت في قواعد المباح فهي مباحة .

ثم مثل لهذه الأقسام بأمثلة ، نقتصر على ما له صلة بموضوعنا ، وهو : البدعة المحرمة ، فقال : وللبدع المحرمة أمثلة ، منها : مذهب القدرية (٢) ، ومذهب الجبرية (٣) ، ومذهب المرجئة (٤) ، ومذهب المجسمة (٥) ، والرد على

---

(١) هو : عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن حسن ابن محمد بن مهذب السلمي الشافعي سلطان العلماء ، امام عصره ، القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في زمانه .
من مؤلفاته : القواعد الكبرى ، الغاية في اختصار النهاية ، الاشارة الى الايجاز ، وغيرها ، توفي سنة ستين وستمائة .
انظر : طبقات الشافعية الكبرى ٨/٢٠٩ - ٢٥٥ .

(٢) القدرية : قوم ينسبون الى التكذيب بما قدر الله من الأشياء ، وهو لقب للمعتزلة ، وهم عشرون فرقة . / انظر : تهذيب اللغة للأزهري ٩/١٨- ١٩ ، الملل والنحل للشهرستاني ١/٤٣ ، الفرق بين الفرق ص ٢٤ .

(٣) الجبرية : قوم ينسبون الى الجبر ، وهو نفي الفعل حقيقة عن العبد واضافته الى الرب تعالى . / انظر : الملل والنحل للشهرستاني ١/٨٥ ، تاريخ المذاهب الاسلامية لمحمد أبو زهرة ١/١٢١ - ١٣٠ .

(٤) المرجئة : من الارجاء بمعنى التأخير ، وهم طائفة من المسلمين يقولون : الايمان قول بلا عمل ، كأنهم أرجأوا العمل أى أخروه ، وهم ثلاثة أصناف . / انظر : تاج العروس للزبيدى مادة " رجأ " ، والفرق بين الفرق ص ٢٥ .

(٥) المجسمة : طائفة تزعم أن الله - تعالى عما يقولون علوا كبيرا - جسم محدود ، واختلفوا فيما بعد ذلك ، فقال ابن كرام : له حد ونهاية من تحته والجهة التي منها يلاقي عرشه ، وقال هشام بن الحكم : انه جسم محدود عريض عميق طويل ، طوله مثل عرضه ، وعرضه مثل عمقه . . . الى آخر أقوالهم الزائفة نسأل الله العافية والسلامة . / انظر : مقالات الاسلاميين لأبي الحسن الأشعرى ١/٢٥٧ ، الفرق بين الفرق ص ٢١٦ .

هؤلاء من البدع الواجبة.[١]

لكن الشاطبي لم يرتض هذا التقسيم ، بل رده وقوض دعائمه في كتابه "الاعتصام" حيث يقول : هذا التقسيم أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي ، لا من نصوص الشرع ، ولا من قواعده ، اذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب ، أو ندب ، أو اباحة ، لما كان ثم بدعة ، ولو كان العمل داخلا في عموم الأعمال المأمور بها ، أو المخير فيها ، فالجمع بين تلك الأشياء بدعا[٢] ، وبين كون الأدلة تدل على وجوبها ، أو ندبها ، أو اباحتها ، جمع بين متنافيين.[٣]

ويقصد بالمبتدع في اصطلاح المحدثين :

"من اعتقد ما أحدث في الدين بعد النبي صلى الله عليه وسلم بنوع شبهة لا بمعاندة".[٤]

حكم رواية المبتدع :

اختلف العلماء في الرواية عن المبتدعة كالمرجئة ، والقدرية ، والخوارج[٥]

---

(١) قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ٢/١٧٢ - ١٧٤ ، وانظر: الفروق للقرافي ٤/٢٠٢ - ٢٠٥ ، وتهذيبه بهامشه ٤/٢١٧ - ٢٢٩ ، شرح النووي على مسلم ٦/١٥٤ - ١٥٥ ، الفتاوى الحديثية ص ١٣٠ ، حاشية ابن عابدين ١/٥٦٠ - ٥٦١.

(٢) كذا بالأصل ، ولعل المراد فالجمع بين كون تلك الأشياء بدعا وبين ... الخ.

(٣) الاعتصام للشاطبي ١/١٥٠ - ١٥١ ، وانظر: السنن والمبتدعات ص ١٧.

(٤) انظر: فتح المغيث للسخاوى ١/٣٠٣.

(٥) الخوارج : هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وفارقوه بسبب التحكيم ، وكانوا اثني عشر ألفا ، فأرسل اليهم ابن عباس - رضي الله عنهما - فجادلهم ووعظهم فرجع بعضهم وأصر الباقون على المخالفة ، وهم سبع فرق . / انظر: الملل والنحل للشهرستاني ١/١١٤ - ١٣٨ ، لوامع الأنوار البهية للسفاريني ١/٨٦ - ٨٩.

والرافضة[١] ، وغيرهم ، وفي الاحتجاج بما يروونه على أقوال : ـ

الأول : يرى جماعة من أهل العلم أن رواية أهل البدع لا تقبل مطلقا ؛ وذلك لأنهم اما كفار ، واما فساق بما ذهبوا اليه ، وكل من الكافر والفاسق مردود الرواية .

وقد روى هذا القول عن الامام مالك[٢] ، والقاضي أبي بكر الباقلانـــي[٣] ، واختاره الآمدى[٤] ، وجزم به ابن الحاجب[٥] .

واحتج لهذا الرأى بأن في الرواية عن المبتدع ترويجا لأمره ، وتنويها بذكره[٦] .

وقد رد الحافظ ابن الصلاح هذا الرأى ، وقال : انه مباعد للشائـع عن أئمة الحديث ، فان كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة[٧] .

الثاني : يرى جماعة من أهل النقل والمتكلمين أن أخبار أهـــل الأهواء كلها مقبولة ، سواء كانوا فساقا أو كفارا بالتأويل[٨] .

---

(١) الرافضة : فرقة من الشيعة ، سموا بذلك لأنهم رفضوا زيد بن علي بعد أن قالوا له : تبرأ من الشيخين ـ أبي بكر وعمر ـ فأبى ، وقال : كانـــا وزيرى جدى فتركوه ، والنسبة اليهم رافضي ، وهم فرق كثيرة ./ انظر : القاموس المحيط مادة " رفض " ، الفرق بين الفرق ص ٢١ - ٢٤ .
(٢) انظر : الكفاية ص ١٩٤ ، شرح تنقيح الفصول للقرافي ص ٣٦٠ .
(٣) هو : محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر القاضي أبو بكر البصرى ، كان ثقة عارفا بالكلام ، صنف الرد على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهميـــة ، والتمهيد ، وغيرهما . توفي سنة ثلاث وأربعمائة .
انظر : وفيات الأعيان ٤/٢٦٩ - ٢٧٠ ، الوافي بالوفيات ٣/١٧٧ .
(٤) انظر : الأحكام للآمدى ٢/٨٣ ، منتهى السول له ١/٨٠ .
(٥) انظر : مختصر ابن الحاجب ٢/٦٢ - ٦٣ مع شرح العضد وحواشيه .
(٦) توضيح الأفكار للصنعاني ٢/٢٣٤ .
(٧) علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٤ .
(٨) انظر : الكفاية للخطيب البغدادى ص ١٩٥ .

واختار هذا القول أبو الحسين البصرى معللا بأن الظن بصدقه غير زائل .(١)

وقال الحافظ ابن حجر : التحقيق أن لا يرد كل مكفر ببدعته ، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة ، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها ، فلوأخذ ذلك على الاطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف .(٢)

الثالث: يرى بعض أهل العلم التفصيل : فان كانت البدعة صغرى ، كغلو التشيع ، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف ، قبلت مروياته ، وبه قال الذهبي وعلل قوله بأنه لو ردت مرويات هذا النوع ، لذهب جملة من الآثار النبوية وفيه مفسدة بينة ، لأن هذا النوع كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق .

وقال : وان كانت البدعة كبرى كالرفض الكامل ، والغلو فيه ، والحط على أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - والدعاء الى ذلك ، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة .(٣)

الرابع : تفصيل أيضا : ان كان داعية الى مذهبه لم يقبل ،(٤) والا قبل

---

(١) المعتمد في أصول الفقه ٢/ ٦١٨ .

(٢) شرح النخبة ص ١٠١ ، أما الحافظ ابن الصلاح فلم يدخل من كفر ببدعته في الخلاف ./ انظر: علوم الحديث له ص ١٠٣ ، وقد نقل النووى الاتفاق على عدم قبول رواية من كفر ببدعته ./ انظر: شرحه على صحيح مسلم ١/ ٦٠ .

(٣) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ١/ ٥ - ٦ ، وذكر فيه أن الشيعي الغالي في زمان السلف من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية ، وطائفة ممن حارب عليا وتعرض لسبه .

(٤) انظر المجروحين لابن حبان ١/ ٨١ - ٨٢ .

ان لم يرو ما يقوى بدعته [١] ، وهو مذهب أكثر العلماء [٢] ، ونسبه الخطيب البغدادى للامام أحمد بن حنبل [٣] ، ورجحه ابن الصلاح [٤] .

لكن يضعف هذا الرأى رواية البخارى [٥] عن عمران بن حطان [٦] الذى قال فيه المبرد [٧] : كان عمران رأس القعدية [٨] من الصفرية [٩] وخطيبهم وشاعرهم [١٠] .
وقال ابن حجر : انه كان داعية الى مذهبه [١١] .

---

(١) شرح نخبة الفكر ص ١٠٣ .
(٢) شرح النووى على مسلم ١ / ٦٠ ، وانظر : الكرماني على البخارى ١ / ٧٧ .
(٣) انظر : الكفاية ص ١٩٥ .
(٤) علوم الحديث ص ١٠٣ - ١٠٤ ، لكن ابن حزم خطأ هذا القول وقال : انه قول بلا برهان ، لأنه لا يخلو المخالف للحق أن يكون معذورا بأنه لم تقم عليه الحجة ، أو غير معذور ، لأنه قامت عليه الحجة ... فالداعية وغير الداعية سواء ... الخ ./ انظر : الاحكام في أصول الأحكام ٤ / ٥٨١ .
(٥) انظر : صحيح البخارى ١٠/ ٢٨٥ ، ٣٨٥ مع الفتح .
(٦) هو : عمران بن حطان السدوسي البصرى الخارجي ، قال الذهبي : صدوق في نفسه ، وقال العجلي : تابعي ثقة ، وقال قتادة : لا يتهم في الحديث . مات سنة أربع وثمانين .
انظر : ميزان الاعتدال للذهبي ٣ / ٢٣٥ - ٢٣٦ .
(٧) هو : محمد بن يزيد بن عبد الأكبر بن عمير الثمالي الأزدى البصرى المعروف بالمبرد النحوى اللغوى الأديب أبو العباس .
له : الاشتقاق ، معاني القرآن ، الكامل ، المقتضب ، وغيرها . توفي سنة خمس وثمانين ومائتين .
انظر : مروج الذهب ٤ / ٢٦٤ ، معجم الأدباء ١٩ / ١١١ - ١٢٢ .
(٨) القعدية أو القعدة : قوم من الخوارج قعدوا عن نصرة علي - رضي الله عنه - وعن مقاتلته ./ انظر : تاج العروس مادة " قعد " .
(٩) الصفرية : طائفة من الخوارج ينسبون الى زياد بن الأصفر ، وهم أقرب فرق الخوارج الى الحق ، اذ لم يكفروا من يأتي كبيرة فيها حد بخلاف ما ليس فيه حد ، واستدلوا بالاضافة الى القرآن بالحديث ./ انظر : الفرق بين الفرق ص ٩٠ - ٩١ ، تاريخ الفرق الاسلامية ص ٢٨٢ .
(١٠) الكامل للمبرد ٣ / ٨٩٥ .
(١١) هدى السارى مقدمة فتح البارى ص ٤٣٢ ، وقد أجيب عن تخريج البخارى حديث عمران بن حطان بأجوبة ، منها :-
=

الخامس : تفصيل أيضا : وهو ان كان المبتدع يستحل الكذب لنصرة مذهبه لم يقبل ، والا قبل ، لأن اعتقاد حرمة الكذب يمنع من الاقدام عليه فيحصل صدقه .

ومن قال بهذا القول الامام الشافعي ، فقد روى عنه الخطيب البغدادى قوله : وتقبل شهادة أهل الأهواء الا الخطابية من الرافضة ، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم .(١)

وحكاه الخطيب عن ابن أبي ليلى(٢) ، وسفيان الثورى ، وأبي يوسف القاضي(٣) . (٤)

= أ - قيل : انما خرج له ما حمل عنه قبل ابتداعه .
ب - وقيل : انه رجع في آخر عمره عن رأى الخوارج .
جـ - وقيل : انه خرج له في المتابعات ، لا في الأصول ، وهو المعتمد .
انظر: هدى السارى ص ٤٣٣ ، فتح البارى ١٠/٢٩٠ ، فتح المغيث ١/٣٠٩ .

(١) الكفاية ص ١٩٤ - ١٩٥ ، وانظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٣ ، فتح المغيث ١/٣٠٤ - ٣٠٥ ، تدريب الراوى ص ٢١٧ ، الطرق الحكمية لابن القيم ص ١٧٣ ، شرح النووى على مسلم ٧/١٦٠ .
لكن الذى في آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم ص ١٨٧ ، والحلية لأبي نعيم ٩/١١٤ ، السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٢٠٨ عن الشافعي بلفظ: لم أر أحدا من أصحاب الأهواء أشهد بالزور من الرافضة .
وانظر: الأم للشافعي ٦/٢٠٥ - ٢٠٦ .

(٢) هو : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة ، قال الثورى : فقهاؤنا ابن أبي ليلى ، وابن شبرمة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة .
انظر: أخبار القضاة لوكيع ٣/١٢٩ - ١٤٣ ، طبقات الفقهاء للشيرازى ص ٨٤ .

(٣) هو: أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم القاضي الامام المجتهد العلامة المحدث صاحب أبي حنيفة وأنبل تلامذته وأعلمهم ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأى أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف . توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة .
انظر: أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمرى ص ٩٠ - ١٠٢ ، سير أعلام النبلاء للذهبي ٨/٤٧٠ - ٤٧٣ .

(٤) انظر: الكفاية ص ١٩٥ ، أخبار القضاة لوكيع ٣/١٣٣ ، وفيه : كان ابن أبي ليلى لا يجيز شهادة الرافضة .

ونسبه الحاكم لأكثر أئمة الحديث،[١] وقال الفخر الرازى: انه الحق.[٢]

لكن قال الشيخ أحمد شاكر:[٣] وهذا المذهب فيه نظر، لأن من عرف بالكذب ولو مرة واحدة لا تقبل روايته، فأولى أن ترد رواية من يستحل الكذب.[٤]

الراجـــح :

بعد استعراض الأقوال السابقة، وما علل به أصحاب كل قول لرأيهـــم تبين لي رجحان ما اعتمده الحافظ ابن حجر، وهو: أن الذى ترد روايتـــه من أنكر أمرا متواترا من الشرع، معلوما من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة، وانضم الى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله.[٥] ورجحه الشيخ أحمد شاكر، وقال: انه الحـــق الجدير بالاعتبار، ويؤيده النظر الصحيح.[٦] ونحوه عن الشيخ محمد بخـــيت المطيعي،[٧] وقال: ان من كان كذلك، كان كافرا قطعا.[٨]

---

(١) انظر: المدخل للحاكم ص ٩٦ مع المجموعة الكمالية رقم (٢).
(٢) المحصول للرازى جـ ٢ ق ١ ص ٥٦٧ بتحقيق الدكتور/ طه العلواني.
(٣) هو: أحمد بن محمد شاكر بن أحمد الحسيني شمس الدين أبو الأشبال محدث مفسر فقيه أديب، حاز الشهادة العالمية من الأزهر، وعين مدرسا فقاضيا فعضوا بالمحكمة العليا، حقق ونشر عددا من الكتب.
له: نظام الطلاق في الاسلام، الباعث الحثيث، وغيرهما. توفي سنـــة سبع وسبعين وثلاثمائة وألف./ انظر: معجم المؤلفين ١٣/ ٣٦٨.
(٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ص ٨٤.
(٥) انظر: شرح نخبة الفكر ص ١٠١.
(٦) الباعث الحثيث ص ٨٤.
(٧) هو: الشيخ محمد بخيت بن حسين المطيعي الحنفي، مفتي الديار المصرية، ومن كبار فقهائها.
من مؤلفاته: ارشاد الأمة الى أحكام أهل الذمة، القول المفيد في علم التوحيد، البدر الساطع على جمع الجوامع، وغيرها. توفي سنة أربع وخمســـين وثلاثمائة وألف.
انظر: الأعلام للزركلي ٦/ ٢٧٤.
(٨) سلم الوصول لشرح نهاية السول للمطيعي ٣/ ٧٤٤.

الوجه الخامس من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالعدالـة

الجهالـــــة

تعريفها : الجهل ، والجهالة : نقيض العلم ، جهله يجهله جهلا وجهالــــة ، وجهل عليه أظهر الجهل كتجاهل ، وهو جاهل والجمع جهل وجهـــــل وجهـل وجهال وجهلاء ، والجهل على ثلاثة أضرب :ـ

الأول : خلو النفس من العلم ، وهذا هو الأصل .

الثاني : اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه .

الثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل .(١)

والمراد هنا : الراوى المجهول ، وهو عند أصحاب الحديث :

" من لا يعرف فيه تعديل ، ولا تجريح معين ".(٢)

ويرى الخطيب البغدادى : أن المجهول من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ، ولا عرفه العلماء به ، ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد .(٣)

وقد اعترض ابن الصلاح على كلام الخطيب ، بقوله : قد خرج البخـــارى حديث جماعة ليس لهم الا راو واحد ، منهم : مرداس الأسلمي(٤) لم يــــرو

---

(١) انظر: المفردات للراغب مادة " جهل " ، بصائر ذوى التمييـــز للفيروزآبادى ٢/ ٤٠٥- ٤٠٦ .

(٢) شرح النخبة ص ٧٦ .

(٣) الكفاية ص ١٤٩ .

(٤) هو : مرداس بن مالك الأسلمي صحابي شهد بيعة الرضوان ، قال ابن قانع : اسم أبيه عبد الرحمن . له حديث في صحيح البخاري ، وقد زعم بعض أهل الحديث أنه مرداس بن عروة الأسلمي ، والصحيح أنه غيره .

انظر: الاصابة لابن حجر ٦/ ٧٦، المنفردات والوحدان للامــــام مسلم ص ٣ ، معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٩٦ ، وحديثه في صحيــــح البخارى ٧/ ٤٤٤ ، ١١/ ٢٥١ مع الفتح وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم:=

عنه غير قيس بن أبي حازم[١]، وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد ، منهم : ربيع بن كعب الأسلمي[٢] لم يرو عنه غير أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، وذلك منهما مصير الى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه[٣].

وقد أجاب النووي عن هذا الاعتراض بقوله : والصواب نقل الخطيب، ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة ، فانهما صحابيان مشهوران ، والصحابة كلهم عدول[٤]. فلا يحتاج الى رفع الجهالة عنهم بتعدد الرواة[٥].

= " يذهب الصالحون الأول فالأول ، ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله باله ". ووقع للمزي في التهذيب الورقة (٦٥٥) مخطوط أنه روى عنه ـ أيضا ـ زياد بن علاقة .

وتعقب بأنه مرداس آخر أفرده أبو علي بن السكن في الصحابة عن مرداس بن مالك ، وقال : انه مرداس بن عروة ، وممن فرق بينهما البخاري في التاريخ الكبير ٤/١/٤٣٤ - ٤٣٥ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤/١/٣٥٠ ، وابن حبان في الثقات ٣/٣٩٨ ، وانظر: فتح الباري ١١/٢٥١ - ٢٥٢.

(١) هو: قيس بن أبي حازم البجلي الأحمسي أبو عبد الله الكوفي ، أحد كبار التابعين وأعيانهم مخضرم ، وثقه ابن معين ، ويعقوب بن شيبة ، قال خليفة : مات سنة ثمان وتسعين .

انظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٢/٣٥٥ .

(٢) ربيع كذا في علوم الحديث ص ١٠٢ ، والذى في الاستيعاب والاصابة : ربيعة بن كعب بن مالك بن يعمر الأسلمي أبو فراس ، صحب الرسول صلى الله عليه وسلم قديما ، ولزمه سفرا وحضرا ، وعمر بعده ، روى عنه : أبو سلمة وأربعة غيره لا كما قال ابن الصلاح . مات سنة ثلاث وستين .

انظر: الاستيعاب ٢/٤٩٤ ، والاصابة ٤/٤٧٤.

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٢ - ١٠٣ ، وقد أفرد ابن الجوزي في كتابه " تلقيح فهوم أهل الأثر " ص ٤٠٦ - ٤٠٩ تسمية الصحابة الذين انفرد بالرواية عن كل واحد منهم واحد من التابعين .

(٤) التقريب للنووي ص ٢١١ مع التدريب .

(٥) تدريب الراوي ص ٢١١ - ٢١٢.

أما غير الصحابة ، فأقل ما يرفع الجهالة عن الواحد منهم أن يروى عنه اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم ، روى الخطيب بسنده عن يحيى ابن معين[١] أنه قال : اذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة[٢].

لكن قد ترتفع الجهالة برواية واحد اذا كان من النقاد الذين لا يروون الا عن الثقات ، كالامام مالك ، وشعبة بن الحجاج ، وغيرهما .

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة عبد الله بن أبي حبيبة المدني[٣] من كتابه " تعجيل المنفعة " : قال ابن الحذاء[٤]: هو من الرجال الذين اكتفي في معرفتهم برواية مالك عنهم[٥].

---

(١) هو : يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام أبو زكريا ، امام الحديث في زمانه ، والمعول عليه فيه ، قال ابن المديني : انتهى علم الناس الى يحيى بن معين ، وقال أحمد بن حنبل : السماع مع يحيى بن معين شفاء لما في الصدور ، توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائتين .

انظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووى ١/٢/١٥٦ - ١٥٩ ، ومختصر طبقات الحنابلة للنابلسي ص ٢٦٨ - ٢٧٠ .

(٢) الكفاية للخطيب البغدادى ص ١٥٠ .

(٣) هو: عبد الله بن أبي حبيبة المدني ، مولى الزبير بن العوام - رضي الله عنه - ، روى عن أبي أمامة ، وسهل بن حنيف ، وروى عنه : بكير بن عبد الله ابن الأشج ، ومالك ، وأبو حنيفة .

انظر: تعجيل المنفعة ص ١٤٧ .

(٤) هو: محمد بن يحيى بن محمد أبو عبد الله بن الحذاء التميمي الأندلسي ، كان محدثا فقيها ، وخطيبا بليغا .

من تصانيفه: الخطب والخطباء ، الاستنباط لمعاني السنن ، الأحكام ، التعريف برجال الموطأ ، وغير ذلك ، مات سنة عشر وأربعمائة .

انظر: معجم الأدباء لياقوت ١٩/١٠٨ - ١٠٩ ، النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة ٤/٢٦٤ ، وجعله فيه من وفيات سنة ست عشرة وأربعمائة .

(٥) تعجيل المنفعة لابن حجر ص ١٤٧ .

أقســام المجهـول :

يختلف المجاهيل في قوة الجهالة وضعفها ، وعلى ضوء هذا الاختلاف قسم العلماء المجهول الى ثلاثة أقسام :-

القسم الأول : مجهول الذات .

تعريفه : هو الراوى الذى لم يصرح باسمه أو بما يدل عليه .

أسباب جهالة الذات:

لجهالة الذات سببان ، هما :-

١- عدم التصريح باسم الراوى ، فلا يسميه الراوى عنه لأجل الاختصار ونحوه ، كقوله : أخبرني فلان ، أو شيخ ، أو رجل ، أو ابن فلان .

ويسمى هذا النوع بالمبهم ، وصنفت فيه كتب كثيرة ، منها : الأسماء المبهمة للخطيب البغدادى ، والمستفاد من مبهمات المتن والاسناد للعراقي .

٢- كثرة نعوت الراوى من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب ، فيشتهر بشئ منها ، فيذكر بغير ما اشتهر به ، لغرض من الأغراض فيظن أنه راو آخر فيحصل الجهل به .

ومثاله : محمد بن السائب بن بشر الكلبي (١) ، نسبه بعضهم الى جده ، فقال : محمد بن بشر ، وسماه بعضهم حماد بن السائب ، وكناه بعضهم : أبا النضر ، وبعضهم أبا سعيد ، وبعضهم أبا هشام ، فصار يظن أنه

---

(١) هو : محمد بن السائب الكلبي الكوفي أبو النضر ، تركوه ، كذبه سليمان التيمي وزائدة وابن معين ، وتركه القطان .
انظر: الضعفاء للنسائي ص ٩١ ، المغني في الضعفاء للذهبي ٢/ ٥٨٤ .

جماعة ، وهو واحد .[(١)]

حكم رواية مجهول الذات :

لا تقبل رواية مجهول الذات حتى يصرح الراوى عنه باسمه ، أو يعرف اسمه بوروده من طريق آخر مصرح فيه باسمه .

قال الحافظ ابن حجر : ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسم ، لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه ، ومن أبهم اسمه لا يعرف عينه ، فكيف تعرف عدالته ، وكذا لا يقبل خبره ولو أبهم بلفظ التعديل على الأصح.[(٢)]

القسم الثاني : مجهول العين :

تعريفه : هو الراوى الذى ذكر اسمه ،وعرفت ذاته ، لكنه كان مقلا في الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه ، فلم يرو عنه الا راو واحد.[(٣)]

وتسمية هذا النوع بمجهول العين مجرد اصطلاح ، والا فعينه معروفة .

مثاله : أبو العشراء الدارمي[(٤)] لم يرو عنه الا حماد بن سلمة.[(٥)]

---

(١) انظر: شرح النخبة ص ٩٦ - ٩٧ .

(٢) المصدر السابق ص ٩٨ - ٩٩ .

(٣) انظر: اتمام الدراية لقراء النقاية للسيوطي ص ٦٣ بهامش مفتاح العلوم للسكاكي ، توضيح الأفكار للصنعاني ٢/ ١٨٥ .

(٤) هو: أبو العشراء الدارمي ، اختلف في اسمه ، فقيل : اسمه أسامة بن مالك ، وقيل : عطارد ، وقيل : اسمه يسار بن بكر بن مسعود ،قال ابن سعد : مجهول .

انظر: سنن الترمذى بعد الحديث رقم ١٤٨١ ، طبقات ابن سعد ٧/ ١٥٤ ، تهذيب التهذيب ١٢/ ١٦٧ - ١٦٨ .

(٥) هو: حماد بن سلمة بن دينار البصرى أبو سلمة ، ثقة عابد ، تغير حفظه بآخره ،مات سنة سبع وستين ومائة .

انظر: تقريب التهذيب ١/ ١٩٧ .

وهذا النوع من الرواة يعرفون بالوحدان ، وللامام مسلم بن الحجاج مصنف اسمه " المنفردات والوحدان " .

هكم رواية مجهول العين :

اختلف العلماء في رواية مجهول العين من حيث قبولها أو ردهما على أقوال ، أهمها :-

١- أنه لا يقبل مطلقا ، واختاره أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم.(١)

٢- أنه يقبل مطلقا ، وهو قول من لم يشترط في الراوى غير الاسلام(٢)، وعزاه النووى لكثير من المحققين(٣)، كما نسبه ابن الوزير اليماني لكثير من المعتزلة(٤) ، والزيدية(٥) . (٦)

٣- التفصيل : فان كان الراوى المتفرد بالرواية عنه لا يروى الا عن عدل ، مثل : ابن مهدى ، ويحيى بن سعيد القطان(٧) ، ومالك ، وأمثالهم قبل ، والا فلا .

---

(١) ، (٢) تدريب الراوى ص ٢١٠ .
(٣) انظر: شرح النووى على مسلم ١/ ٢٨ .
(٤) المعتزلة : فرقة كبيرة نشأت في العصر الأموى سموا بذلك لأن رأسهم : واصل بن عطاء اعتزل الحسن البصرى حينما اختلفا في حكم مرتكب الكبيرة ./ انظر: الفرق بين الفرق ٢٠ - ٢١ ، تاريخ المذاهب الاسلامية ١٤٧/١ .
(٥) الزيدية : فرقة من الشيعة تنسب الى الامام زيد بن علي بن الحسين ، وهم ست فرق : الجارودية ، البترية ، السليمانية ، النعيمية ، والخامسة يتبرأون من أبي بكر وعمر ، والسادسة يتولونهما ، وهم اليعقوبية ./ انظر: مقالات الاسلاميين ١/ ١٣٢- ١٣٧ ، تاج العروس مادة " زيد ".
(٦) انظر: الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ١/ ٢٠ .
(٧) هو: يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصرى ثقة متقن حافظ امام قدوة ، قال أحمد : ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة .
انظر: تذكرة الحفاظ ١/ ٢٩٨ - ٣٠٠ ، التقريب ٢/ ٣٤٨ .

٤- تفصيل أيضا : فان كان مشهورا في غير العلم ، كأن يكون مشهورا بالزهد ، كمالك بن دينار[(١)] ، أو النجدة كعمرو بن معدى كرب[(٢)] ، فانه يقبل ، والا فلا ، واختاره ابن عبد البر[(٣)] .

٥- تفصيل أيضا : وهو ان كان صحابيا قبل ، لأن الصحابة كلهم عدول ، والا فلا ، وهو مذهب الفقهاء الأربعة[(٤)] .

٦- تفصيل أيضا : وهو ان زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه ، قبل والا فلا ، وهو اختيار أبي الحسن بن القطان[(٥)] ، وصححه ابن حجر[(٦)] . ولعله هو أرجح الأقوال وأعدلها .

---

(١) هو : أبو يحيى مالك بن دينار الامام الزاهد المشهور ، قال أبو نعيم : كان لشهوات الدنيا تاركا ، وللنفس عند غلبتها مالكا ، كان يأكل من كسب يده ، ويكتب المصاحف بالأجرة ، وذكر له أخبارا كثيرة ، توفي بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة .

انظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٢/٣٥٧ - ٣٨٨ .

(٢) هو : عمرو بن معدى كرب بن عبد الله بن عمرو الزبيدى المذحجي أبو ثور ، وفد مع مراد ، لأنه كان قد فارق زبيدا ، ونزل في مراد ، أسلم سنة تسع ثم ارتد مع الأسود ، ثم أسلم ، وشهد اليرموك .

انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي ١/٤١٨ .

(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٨٩ ، مقدمة فتح الملهم ص ١٥٢ .

(٤) انظر: المعتمد لأبي الحسين البصرى ٢/٦٢٠ ، وتنقيح الأنظار للصنعاني ٢/١٨٦ .

(٥) هو : أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى الكتامي الحميدى الفاسي ، المعروف بابن القطان ، كان من أبصر الناس بصناعة الحديث ، وأحفظهم لرجاله ، توفي سنة ثمان وعشرين وستمائة .

انظر: نيل الابتهاج ص ٢٠٠ - ٢٠١ بهامش الديباج المذهب .

(٦) انظر: شرح النخبة ص ١٠٠ ، شرح ألفية العراقي له ١/٣٢٤ ، قواعد في علوم الحديث ص ٢٠٦ - ٢٠٧ وقال : وأما عندنا فوحدة الراوى عنه ليس بجرح ، صرح به في مسلم الثبوت وشرحه ./ انظر: فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ٢/١٤٩ .

القسم الثالث : مجهول الحال :

تعريفه : هو من عرفت عينه برواية اثنين عنه ، ولم يوثق ، فلا يعرف بعدالة ، ولا بضدها.(١)

أنواع مجهول الحال :

مجهول الحال نوعان ، هما :-

١- مجهول العدالة ظاهرا وباطنا .

٢- مجهول العدالة باطنا لا ظاهرا ، وهو المستور.(٢)

حكم رواية النوع الأول :

اختلف العلماء في قبول رواية من عرفت عينه ، وجهلت عدالته ظاهرا وباطنا ، على أقوال ، هي :-

١- ذهب الجمهور الى أن روايته لا تقبل ، لأن تحقق العدالة شرط في قبول رواية الراوى ، وهذا النوع لم تتحقق فيه العدالة(٣) ، وعزاه ابن المواق للمحققين ، ومنهم أبو حاتم الرازى.(٤)

٢- يرى بعض العلماء قبول روايته معللا قوله بأن معرفة عينه تغني

---

(١) انظر: شرح العضد على مختصر ابن الحاجب ٢/٦٤ ، اتمام الدراية للسيوطي ص ٦٣ - ٦٤.

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠١ ، روضة الطالبين للنووى ٧/٤٦ ، وفي اتمام الدراية ص ٦٤ أن مجهول الحال هو المستور.

(٣) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٠ ، تنقيح الأنظار وشرحه ٢/١٩١ - ١٩٢.

(٤) فتح المغيث للسخاوى ١/٢٩٨.

عن معرفة عدالته.[١]

٣- كما فصل جماعة من أهل العلم ،وقالوا : ان كان الراويان ، أو الرواة عنه فيهم من لا يروى الا عن عدل قبل ، والا فلا يقبل.[٢]

والراجح - والله أعلم - ما ذهب اليه الجمهور لقوة ما استدلوا بـه ، أما القولان الأخيران فضعيفان لضعف استدلالهما .

<u>حكم رواية النوع الثاني :</u>

اختلف العلماء في رواية المستور قبولا وردا على قولين ، هما :-

<u>الأول</u> : يرى جمهور العلماء أن رواية المستور مردودة ، ما لم تثبت عدالته ، مستدلين بأن الفسق يمنع القبول ، وما لم تثبت عدالة الراوى ، فلا يظن عدم فسقه ، لأنه أمر مغيب عنا ، فكيف نقبله ، وللأمر بالتثبت في قبول الأخبار في قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا ... الآية).[٣]

قال امام الحرمين الجويني : الذى صار اليه المعتبرون من الأصوليين أنه لا تقبل روايته ، وهو المقطوع به عندنا.[٤]

وقال الرافعي[٥] : وأطلق بعض المصنفين الاكتفاء بالعدالة الظاهرة

---

(١) انظر: شرح ألفية العراقي له ٣٢٨/١ ، فتح المغيث ٢٩٨/١ ، توضيح الأفكار ١٩٢/٢.
(٢) شرح ألفية العراقي له ٣٢٩/١ .
(٣) الآية ٦ من سورة الحجرات .
(٤) البرهان في أصول الفقه ٦١٤/١ .
(٥) هو : الامام الكبير أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم ابن الفضل بن الحسن القزويني الرافعي ، قال النووى : الرافعي من الصالحين المتمكنين ، وكانت له كرامات كثيرة .
=

وهـــو بعيـــــد .(١)

الثاني : يرى جماعة من العلماء أن رواية المستور مقبولة ، وبه يقـول الحنفية ، وابن حبان(٢) ، وعللوا لما ذهبوا اليه بما يلي :-

١- لأن الناس في أحوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهـم ما يوجب الطعن ، ولم يكلف الناس معرفة ما غاب عنهم ، وانما كلفوا بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم .(٣)

٢- لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعمل بالظاهر ، ويتـــبرأ من علم الباطن(٤) ، والى ذلك الاشارة بقوله تعالى : (... لا تعلمهم نحن نعلمهم ... الآية) .(٥) فلو كان في هذا قدح على المحدثين لتوجه مثلـه على رسول الله صلى الله عليه وسلم .(٦)

= من مصنفاته : فتح العزيز شرح الوجيز ، شرح مسند الشافعي ، الأمالي الشارحة على مفردات الفاتحة ، وغيرها ، توفي سنة ثلاث وعشرين وستمائة .
انظر : مرآة الجنان ٤/٥٦ ، مفتاح السعادة ٢/١١٤ - ١١٥ .

(١) فتح العزيز شرح الوجيز ٦/٢٥٧ مع المجموع .

(٢) ، (٣) الثقات لابن حبان ١/١٣ .

(٤) من ذلك حديث أسامة بن زيد في صحيح مسلم ٢/٩٩ - ١٠٠ مع النووى ، سنن أبي داود رقم ٢٦٤٣ حينما قتل من قال " لا اله الا اللـه " وفيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " أفلا شققت عن قلبه ؟ " ، وأصلـه في البخارى ٧/٥١٧ مع الفتح ، ورواه ابن ماجة رقم ٣٩٣٠ وفيه :" فهلا شققت عن باطنه فعلمت ما في قلبه ؟ ".
قال النووى في شرح مسلم ٢/١٠٤ : معناه أنك انما كلفت بالعمـل بالظاهر ، وما ينطق به اللسان ، وأما القلب فليس لك طريق الى معرفة ما فيه .
ومن ذلك ما رواه الخطيب في الكفاية ص ١٣٦ عن عمر بن الخطـاب أنه قال : ان أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وان الوحي قد انقطع ، وانما آخذكم الآن بما ظهر من أعمالكم ، فمن أظهر لنـا خيرا أمناه وقربناه ، وليس الينا من سريرته شيء ، الله يحاسبه في سريرته ، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال : ان سريرتي حسنة .

(٥) من الآية رقم ١٠١ من سورة التوبة .

(٦) انظر : الروض الباسم لابن الوزير اليماني ١/١٥١ .

الراجح :

الراجح - والله أعلم - قبول رواية المستور ، لقوة الأدلة على قبولـــه ، وامكان الاجابة على استدلال أصحاب الرأى الأول في الآية : بأن ســـبب التثبت هو الفسق ، فاذا انتفى الفسق - كما هنا - انتفى وجوب التثبت.[(١)]

والأخذ برواية المستور ، هو المفهوم من كلام ابن الصلاح ، حيث يقول : ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأى ، في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم ، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم.[(٢)]

وقال الامام النووى : الأصح قبول رواية المستور.[(٣)]

وأما الحافظ ابن حجر ، فيرى أنها موقوفة الى استبانة حاله ، كمـــا جزم به امام الحرمين.[(٤)]

وبهذا القدر ينتهي الكلام على العدالة ، وأوجه الطعن المتعلقة بها ، ويليه - ان شاء الله تعالى - الكلام على الضبط ، وأوجه الطعن المتعلقة به ، نسأل الله الاعانة على اتمامه .

* * *

---

(١) انظر: مقدمة فتح الملهم ص ١٥٤ .
(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠١ .
(٣) المجموع شرح المهذب ٦/٢٧٧ .
(٤) انظر : شرح النخبة ص ١٠١ ، البرهان لامام الحرمين ١/٦١٥ .

ثانيـــا : الضبـــط

تعريفـــه :

لغـة : لزوم الشيء وحبسه ، ضبط الشيء وضبط عليه يضبط ضبطـا وضباطة حفظه بالجزم[١] ، يقال : فلان لا يضبط عمله ، اذا عجز عن ولايـة ما وليه ، ورجل ضابط قوى على عمله[٢] ، ورجل أضبط : أى يعمل بكلتي يديه.[٣]

واصطلاحا :
هو أن يكون الراوى متيقظا غير مغفل ، حافظا ان حدث من حفظه ، ضابطا لكتابه ان حدث منه ، فاهما ان حدث بالمعنى.[٤]

وعرف الشيخ طاهر الجزائرى[٥] الضابط بقوله : الضابط من الـرواة هو الذى يقل خطؤه في الرواية ، وغير الضابط هو الذى يكثر غلطه ووهمـه فيهـا ، سواء كان ذلك لضعف استعداده ، أو لتقصيره في اجتهاده.[٦]

قال ابن الأثير : الضبط عبارة عن احتياط في باب العلم ، وله طرفان : طرف وقوع العلم عند السماع ، وطرف الحفظ بعد العلم عند التكلم حـتى

---

(١) لسان العرب ، القاموس المحيط مادة " ضبط ".
(٢) تهذيب اللغة للأزهرى ١١/٤٩٣ .
(٣) المغرب في ترتيب المعرب للمطرزى ص ٢٧٩ .
(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٤ ، واختصاره لابن كثير ص ٧٧ .
(٥) هو : الشيخ طاهر بن صالح المغربي الجزائرى الأصل ، الدمشقي مولدا ، نشأ في حجر والده ، وقرأ عليه مبادئ العلوم العربية والشرعيـة ، كان ـ رحمه الله ـ بحاثة من أكابر العلماء ، وكان كلفا باقتناء المخطوطـات والبحث عنها ، فساعد على انشاء دار الكتب الظاهرية في دمشق .
له : الجواهر الكلامية ، تفسير القرآن ، توجيه النظر ، وغيرها ، توفـي سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة وألف .
انظر : منتخبات التواريخ لدمشق ٢/٧٣٨ - ٧٣٩ ، الأعلام للزركلـي ٣/٢٢٠ .
(٦) توجيه النظر للجزائرى ص ٣٢ .

اذا سمع ولم يعلم لم يكن شيئا معتبرا ، كما لو سمع صياحا لا معنى لـه ، واذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة لم يكن ضابطا ، واذا شك فـي حفظه بعد العلم والسماع لم يكن ضبطا .(1)

أقسـام الضبـط :

يتضح من التعريف السابق أن الضبط قسمان :-

١- ضبط صدر : وهو أن يثبت الراوى ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء من حين سماعه الى حين أدائه . وهو مجمع على قبـول الرواية عنه .

٢- ضبط كتاب : وهو محافظته على كتابه الذى كتب فيه الأحاديـث، وصيانته من أن يتطرق اليه تغيير ما منذ سماعه فيه وتصحيحه الـى حين الأداء منه ، ولا يعيره الا لمن يثق فيه ، ويتأكد من أن لا يغير فيه ، وقد اختلف العلماء في قبول الرواية عن الكتاب علـى قولين :-

الأول : ذهب الجمهور الى جواز الرواية لذلك ، وثبوت الحجة بـه ، اذا كان قد ضبط كتابه ، وقابله بكتاب شيخه ، قال القاضي عياض :(2) مقابلة النسخة بأصل السماع ومعارضتها به متعينـة

(1) جامع الأصول لابن الأثير ١/ ٧٢ .
(2) هو : عياض بن موسى بن عياض اليحصبي القاضي أبو الفضـل ، فقيه محدث عارف أديب ، قدوة العلماء الأعلام ، وعمدة أرباب المحابـر والأقلام .
له : اكمال المعلم في شرح مسلم ، الشفاء في التعريف بحقوق المصطفـى ، ترتيب المدارك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، وغيرها . توفي سنة أربع وأربعين وخمسمائة .
انظر: بغية الملتمس للضبي ص ٤٣٧ ، شجرة النور الزكية ص ١٤٠- ١٤١ .

لا بد منها.[1]

<u>الثاني</u>: روي عن الامامين أبي حنيفة ومالك أنه لا حجة الا فيما رواه الراوي من حفظه ، واليه ذهب أبو بكر الصيدلاني.[2]

<u>الراجح</u>:

يظهر لي - والله أعلم - رجحان الرأي الأول ، وهو جواز الرواية عن الكتاب ، اذ لا فرق بينه وبين الحفظ ان لم يكن الكتاب أضبط.

ولذلك وصف ابن الصلاح الرأي الثاني بالتشديد.[3]

هذا وأوجه الطعن في الراوي المتعلقة بالضبط خمسة ، هي :-

١- فحش الغلط .

٢- كثرة الغفلة .

٣- مخالفة الثقات .

٤- الوهم .

٥- سوء الحفظ .

وإليك الكلام عليها وجهاً وجهاً ، وما يسمى به حديث كل واحد من الضعفاء بصفة من هذه الصفات - إن شاء الله .

---

(١) الالماع الى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ص ١٥٨ .

(٢) هو : محمد بن داود بن محمد الداودي الصيدلاني أبو بكر تلميذ أبي بكر القفال المروزي ، كان اماما في الفقه والحديث .
له مصنفات جليلة ، منها : شرح مختصر المزني ، توفي نحو سنة سبع وعشرين وأربعمائة .
انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤/١٤٨-١٤٩ ، معجم المؤلفين ٩/٢٩٨ .

(٣) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٨٥-١٨٦ ، شرح ألفية العراقي له ٢/١٦١-١٦٣ .

الوجه الأول من أوجه الطعن في الراوي المتعلقة بالضبط

فحش الغلط

التعريف : غلط في منطقه غلطا أخطأ وجه الصواب ، وغلطته أنا قلت لـه : غلطت ، أو نسبته الى الغلط ،[١] وأغلطته اغلاطا أوقعته في الغلط ، ويجمع الغلط على أغلاط ، ورجل غلطان كسكران ، وكتاب مغلوط قد غلط فيه .

ويقال : وقع فلان في المغلطة أى الغلط ، وهو مغلطاني ، أى : يغالط الناس في حسابهم ، والمغلاط : الكثير الغلط من الرجال ، قال رؤبة[٢] :

فبئس عض الخرف المغلاط والوغل ذى النميمة المخلاط[٣]

وغلت بمعنى : غلط ، وقيل : الغلط في المنطق ، والغلت في الحساب[٤] .

وفحش الغلط : كثرته ، وكل شيء جاوز حده فهو فاحش[٥] .

وذلك بأن يكون غلط الراوى أكثر من صوابه ، أو يتساويان ، أما اذا كان الغلط قليلا ، فانه لا يؤثر ، اذ لا يخلو الانسان من الغلط والنسيان ، روى الخطيب البغدادى بسنده عن سفيان الثورى أنه قال : ليس يكاد يفلت من الغلط أحد ، اذا كان الغالب على الرجل الحفظ ، فهو حافظ ، وان غلط ، وان كان الغالب عليه الغلط ترك[٦] .

---

(١) المصباح المنير مادة " غلط " .

(٢) هو : رؤبة بن العجاج عبد الله بن رؤبة أبو الجحاف الراجز بن الراجز ولكل منهما ديوان رجز ، وكل منهما بارع في فنه ، لا يجارى ، ولا يمارى ، مات سنة خمس وأربعين ومائة . / انظر : البداية والنهاية لابن كثير ١٠ / ١١١ ، خزانة الأدب ١ / ٩١ - ٩٤ .

(٣) انظر : تاج العروس مادة " غلط " ، وديوان رؤبة ص ٨٧ ، وفيه : لبئس .

(٤) تهذيب اللغة للأزهرى ٨ / ٨٢ .

(٥) مختار الصحاح مادة " فحش " .

(٦) الكفاية ص ٢٢٧ - ٢٢٨ ، شرح علل الترمذى لابن رجب ١ / ١١٠ بتحقيق الدكتور / نورالدين عتر .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية -رحمه الله- : وأما الغلط ، فلا يسلم منه أكثر الناس ، بل في الصحابة[1] من قد يغلط أحيانا ، وفيمن بعدهم.[2]

واذا كثر غلط الراوي ، ترك حديثه ، روى الخطيب البغدادي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان لا يترك حديث رجل الا رجلا متهما بالكذب، أو رجلا الغالب عليه الغلط.[3]

وحديث فاحش الغلط يسمى المنكر عند من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة.[4] وتقدم النقل عن السيوطي أن حديث فاحش الغلط يسمى المتروك.[5]

---

(١) وقد وهمت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - جماعة من الصحابة في رواياتهم للحديث ، وقد جمع الزركشي في ذلك كتابا سماه "الاجابة لايراد ما استدركته عائشة على الصحابة" وهو مطبوع بتحقيق الأستاذ سعيد الأفغاني ، وجمع السيوطي كتابه "عين الاصابة" وهو مطبوع في الهند.
كما وهم سعيد بن المسيب ابن عباس في قوله : "تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم"./ انظر: سنن أبي داود رقم ١٨٤٥.
وحديث ابن عباس هذا : رواه البخاري ٤/ ٥١ مع الفتح ، ومسلم ٩/ ١٩٦ مع النووي ، وأبو داود رقم ١٨٤٤ ، والترمذي رقم ٨٤٢ ، والنسائي ٥/ ١٩١- ١٩٢ ، وابن ماجة رقم ١٩٦٥.
والصواب : أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال ، لأنه ورد من رواية ميمونة نفسها ، كما في صحيح مسلم ٩/ ١٩٦- ١٩٧ مع النووي ، وأبو داود رقم ١٨٤٣ ، والترمذي رقم ٨٤٥ ، وأحمد ٦/ ٣٣٣ ، ٣٣٥ ، وابن ماجه رقم ١٩٦٤.
كما ورد من رواية أبي رافع عند الترمذي رقم ٨٤١ ، وهو السفير بينها وبين النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١/ ٢٥٠.
(٣) الكفاية للخطيب البغدادي ص ٢٢٧ ، وانظر : شرح علل الترمذي لابن رجب ١/ ١٠٩ بتحقيق الدكتور/ نور الدين عتر.
(٤) انظر: نخبة الفكر وشرحها ص ٨٢.
(٥) انظر: ص ١٢٧ من هذه الرسالة.

الوجه الثاني من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالضبط

كثرة الغفلــــة

تعريف الغفلة: لغة: يقال غفل الرجل عن الشيء يغفل غفولا ، فهو غافل ، ورجل مغفل لا فطنة له ، وغفلت الشيء تغفيلا اذا كتمته وسترته[١]، وتغفلته عن كذا : تخدعته عنه على غفلة منه ، وفلان غفل : لم تسمه التجارب[٢].

والاسم الغفلة والغفل ، والغفلان ، قال تعالى : (لتنذر قومــا ما أنذر آباؤهم فهم غافلون)[٣].

والغفل - بالضم - من لا يرجى خيره ، ولا يخشى شره[٤].

واصطلاحا :غيبة الشيء عن بال الانسان ، وعدم تذكره له[٥].

وعرفه الفيروزآبادى[٦] بأنه : سهو يعترى عن قلة التحفظ والتيقـظ[٧].

---

(١) جمهرة اللغة لابن دريد ١٤٧/٣ .
(٢) أساس البلاغة للزمخشرى مادة " غفل " .
(٣) الآية ٦ من سورة يس .
(٤) بصائر ذوى التمييز ١٤٠/٤ .
(٥) المصباح المنير مادة " غفل " .
(٦) هو : محمد بن يعقوب بن محمد بن ابراهيم بن عمر الشـيرازى مجد الدين أبو الطاهر الفيروزآبادى .
صاحب التصانيف الكثيرة ، منها : القاموس المحيط ، الوجيز فـي لطائف الكتاب العزيز ، البلغة في تاريخ أئمة اللغة ، وغيرها ، توفي سنـة سبع عشرة وثمانمائة .
انظر: انباء الغمر لابن حجر ١٥٩/٧ - ١٦٣ ، بغية الوعـاة للسيوطي ٢٧٣/١ - ٢٧٥ ، وفيه : أرخت وفاته سنة ست عشرة وثمانمائة .
(٧) بصائر ذوى التمييز ١٤٠/٤ .

وقيدت الغفلة بالكثرة ، لأن مجرد الغفلة ليست سببا للطعن ، لقلة من يعافيه الله منها .(١)

وقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية للسهو والغفلة سبعة أسباب ، هي :-

١- الاشتغال عن هذا الشأن - يعني الحديث - بغيره ، فلا ينضبط له ككثير من أهل الزهد والعبادة .

٢- الخلو عن معرفة هذا الشأن ،

٣- التحديث من الحفظ ، فليس كل أحد يضبط ذلك .

٤- أن يدخل في حديثه ما ليس منه ، ويزور عليه .

٥- أن يركن الى الطلبة فيحدث بما يظن أنه من حديثه .

٦- الارسال ، وربما كان الراوى له غير مرضي .

٧- التحديث من كتاب لامكان اختلافه .

وقال : فلهذه الأسباب ، وغيرها اشترط أن يكون الراوى حافظا ضابطا معه من الشرائط ما يؤمن معه كذبه من حيث لا يشعر .(٢)

وذكر الخطيب عن الحميدى ضابطا للغفلة التي يرد بها حديث العدل فقال : أن يكون في كتابه غلط ، فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه ، ويحدث بما قالوا أو يغيره في كتابه بقولهم ، لا يعقل فرق ما بين ذلك .(٣)

وحديث المغفل مردود ، روى الخطيب البغدادى عن ابن عباس أنه قال : لا يكتب عن الشيخ المغفل .(٤)

---

(١) شرح شرح النخبة للملا علي القارى ص ١٢١ .
(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٨/٤٥-٤٦ .
(٣) الكفاية للخطيب البغدادى ص ٢٣٣ .
(٤) المصدر السابق .

وحديث كثير الغفلة يسمى المنكر عند من لا يشترط قيد المخالفة في المنكر،[(١)] وقد تقدم النقل عن السيوطي أن حديث كثير الغفلة يسمى المتروك.[(٢)]

المنكر:

تعريفه: لغة: اسم مفعول من قولهم: نكرت الشيء وأنكرته ضد عرفته، وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه، فهو منكر،[(٣)] والنكرة ضد المعرفة، والمنكر واحد المناكير.[(٤)]

واصطلاحا: هو الحديث الذى في سنده راو فحش غلطه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه،[(٥)] وانفرد به بحيث لا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذى رواه منه، ولا من وجه آخر،[(٦)] وان لم يخالف غيره من الثقات.

وقد توسع كثير من المتقدمين في اطلاق المنكر، فأطلقوه على مجرد التفرد، ولو كان المتفرد ثقة، سواء خالف غيره أم لم يخالف.

قال الحافظ ابن حجر: ان أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة.[(٧)]

---

(١) انظر: شرح النخبة ص ٨٢.
(٢) انظر: ص ١٢٧ من هذه الرسالة.
(٣) تاج العروس مادة "نكر".
(٤) بصائر ذوى التمييز ٥/١٢٠.
(٥) شرح النخبة ص ٨٢.
(٦) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٧٢.
(٧) هدى السارى مقدمة فتح البارى ص ٣٩٢.

والذى اعتمده الحافظ ابن حجر : أن المنكر

" ما رواه الراوى الضعيف مخالفا للثقات"(١).

ويقابله المعروف ، وهو حديث الثقة الذى خالف رواية الضعيف، وعلى هذا كثير من المحدثين ، بل هو الذى أستقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين(٢).

ومثاله : على اصطلاح من لا يشترط لتسمية الحديث منكرا المخالفة : ما روى عن عائشة مرفوعا :" كلوا البلح بالتمر ، فان ابن آدم اذا أكله غضب الشيطان "(٣).

قال الذهبي : حديث منكر(٤)، تفرد به أبو زكير(٥)، وهو ممن لا يحتمل تفرده .

ومتنه ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة ، لأن الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابن آدم ، بل من حياته مسلما مطيعا لله تعالى(٦).

ومثاله : على اصطلاح من يشترط لتسمية الحديث منكرا المخالفة : ما روى من طريق حبيب بن حبيب(٧) - أخي حمزة

---

(١) نخبة الفكر مع شرحها ص ٥٢ .
(٢) يقول السيوطي في ألفيته :
المنكر الذى روى غير الثقة   مخالفا في نخبة قد حققه
انظر: ألفية السيوطي ص ٩٣ مع شرح الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد .
(٣) رواه ابن ماجه رقم ٣٣٣٠ ، الحاكم في المستدرك ٤/ ١٢١ .
(٤) تلخيص المستدرك للذهبي ٤/ ١٢١ ، مع المستدرك .
(٥) هو : يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الضرير أبو محمد المدني لقبه : أبو زكير ، صدوق يخطئ كثيرا من الثامنة .
انظر: تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ٢/ ٣٥٧ .
(٦) فتح الباقي شرح ألفية العراقي ١/ ١٩٨ ، وانظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوى ٥/ ٤٤ .
(٧) هو حبيب - بالتصغير والتشديد - بن حبيب مولى بني تيم الله =

الزيات[١] عن أبي اسحاق[٢] عن العيزار بن حريث[٣] عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة ".

قال أبو حاتم: هو منكر، لأن غير حبيب رواه عن أبي اسحاق موقوفا وهو المعروف[٤].

تنبيه: لا يلزم من قولهم: أنكر ما رواه فلان ضعف الحديث أو ضعف راويه، لأنهم قد يطلقون هذا اللفظ على الحديث الحسن والصحيح أيضا بمجرد تفرد راويه[٥].

= ابن ربيعة، روى عنه ابن أبي شيبة، وذكره البخاري في الكبير ٢/١/١٢٦، وسكت عنه.

(١) هو: حمزة بن حبيب بن عمارة القاري أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم، صدوق زاهد ربما وهم، انعقد الاجماع بآخره على تلقي قراءته بالقبول، مات سنة ست وخمسين ومائة.

انظر: المعارف لابن قتيبة ص ٥٢٩، تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار ١/٣٦٥ - ٣٦٦.

(٢) هو: عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي أبو اسحاق أحد الأعلام، كان صواما قواما، وهو كالزهري في الكثرة، غزا مرات، مات سنة سبع وعشرين ومائة.

انظر: الكاشف للذهبي ٢/٣٣٤.

(٣) هو: العيزار بن حريث العبدي الكوفي، وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، مات في ولاية خالد على العراق.

انظر: الثقات لابن حبان ٥/٢٨٣، تهذيب التهذيب ٨/٢٠٣ - ٢٠٤.

(٤) انظر: شرح النخبة ص ٥٢ - ٥٣، التدريب ص ١٥٢.

(٥) من ذلك قولهم: أنكر ما رواه بريد بن عبد الله بن أبي بردة حديث: " اذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيها قبلها " وهو حديث صحيح رواه مسلم ١٥/٥٢.

انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ١/٣٠٥، تدريب الراوي ص ١٥٣، قواعد في علوم الحديث ص ٢٧٣ - ٢٧٥.

الوجه الثالث من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالضبط

مخالفة الثقات

التعريف : الثقات جمع ثقة .

والثقة في اللغة : مصدر قولك وثقت به فأنا أثق به ثقة ، وأنا واثق به ، وهو موثوق به ، وهي موثوق بها ، وهم موثوق بهم ، ويقال : فلان ثقة ، وهي ثقة ، وهم ثقة ، وقد تجمع ، فيقال : ثقات في جماعة الرجال والنساء[1] ، ووثق به ثقة ووثوقا إئتمنه[2] ، ووثقت فلانا اذا قلت انه ثقة[3] ، فهو موثق[4] .

والثقة في الاصطلاح : هو من جمع بين صفتي العدالة والضبط[5] اللتين سبق الكلام عليهما .

فمن خالف الثقات ليس بثقة ، لأن موافقة الثقات هي المقياس لمعرفة ضبط الراوى ، قال ابن الصلاح : يعرف كون الراوى ضابطا بأن تعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان ، فان وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم ، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا ، وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه[6] .

---

(١) تهذيب اللغة للأزهرى ٢٦٦/٩ .
(٢) المغرب في ترتيب المعرب للمطرزى ص ٤٧٦ .
(٣) بصائر ذوى التميز ١٥٩/٥ .
(٤) الصحاح للجوهرى مادة " وثق " .
(٥) انظر: الباعث الحثيث للشيخ أحمد شاكر ص ٧٧ ، شرح ألفية السيوطي لأحمد شاكر ص ٩٧ .
(٦) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٥ - ٩٦ ، وانظر: الديباج المذهب لمنلا حنفي ص ٥٨ .

ومخالفة الراوى للثقات ان كانت بسبب تغيير سياق الاسناد أو بدمج موقوف بمرفوع من غير فصل سمي هذا الفعل بالمدرج .

وان كانت المخالفة بتقديم أو تأخير في السند أو المتن سمي حديثه بالمقلوب .

وان كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء الاسناد ، سمي بالمزيد في متصل الأسانيد .

أما اذا كانت المخالفة بالابدال - سواء كانت في السند أو في المتن على وجه يحصل فيه التدافع مع عدم وجود المرجح - سمي حديثه بالمضطرب .

وأما اذا كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق ، فان كان ذلك بالنسبة الى النقط ، سمي بالمصحف .

وان كان بالنسبة الى الشكل ، سمي بالمحرف .(١)

وان كانت المخالفة من ثقة لمن هو أوثق منه ، أو أرجح ، أو أكثر عددا ، سمي الحديث بالشاذ .(٢)

واليك الكلام على هذه الأنواع واحدا تلو الآخر .

المدرج :

تعريفه : لغة : اسم مفعول من أدرجت الشيء في الشيء اذا أدخلته فيه ، وضمنته اياه ، يقال : أدرجت الكتاب في الكتاب اذا جعلته في درجه أى : طيه ،(٣) وأدرج فلان في أكفانه اذا أدخل فيها .(٤)

---

(١) انظر : شرح النخبة ص ٨٥ - ٩٢ ، اتمام الدراية ص ٦٠ - ٦٢ .
(٢) شرح النخبة ص ٥٠ ، اتمام الدراية ص ٥٥ بهامش مفتاح العلوم .
(٣) تهذيب اللغة للأزهرى ١٠/٦٤٤ .
(٤) بصائر ذوى التمييز ٢/٥٩٢ .

واصطلاحا : هو ما غير سياق اسناده ، أو أدخل في متنه كلاما ليس منه.[(١)]

أقسام المدرج :

من خلال التعريف الاصطلاحي للمدرج يتضح أنه قسمان :-

١- مدرج الاسناد .

٢- مدرج المتن .

واليك الكلام على هذين القسمين بايجاز :-

أولا : مدرج الاسناد :

تعريفه :
هو ما غير سياق اسناده.[(٢)]

سمي بذلك لأن المغير له أدخل الخلل في اسناد الحديث.[(٣)]

صوره : ذكر العلماء للادراج في سند الحديث صورا متعددة ، يمكن حصرها في أربع صور :-

الصورة الأولى :

أن يسمع الراوى حديثا عن جماعة مختلفين في اسناده ، فيرويه عنهم باتفاق - أى باسناد واحد - ولا يبين اختلافهم.[(٤)]

ومثالها : ما روى أبو داود عن علي - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " فاذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول

---

(١) شرح النخبة ص ٨٥ - ٨٦.

(٢) نخبة الفكر مع شرحها ص ٨٥ ، اتمام الدراية ص ٦٠ - ٦١.

(٣) شرح شرح النخبة ص ١٣٣ .

(٤) شرح النخبة ص ٨٥.

ففيها خمسة دراهم ... الحديث".[1]

فهذا الحديث قد أدرج فيه اسناد آخر، وبيان ذلك أن عاصم ابن ضمرة[2] رواه موقوفا على علي، والحارث الأعور[3] رواه مرفوعا، فجاء جرير ابن حازم[4] وجعله مرفوعا من روايتهما، مع أن أبا داود ذكر أن شعبة وسفيان، وغيرهما، رووا هذا الحديث عن أبي اسحاق عن عاصم عن علي ولم يرفعوه، فعلمنا أن جريرا قد أدرج رواية عاصم مع رواية الحارث فجعل الحديث مرفوعا.[5]

الصورة الثانية:

أن يكون المتن عند راو باسناد واحد، الا طرفا منه، فانه عنده باسناد آخر، فيرويه راو عنه تاما بالاسناد الأول، ويحذف الاسناد الثاني.[6]

---

(١) رواه أبو داود رقم ١٥٧٣.

(٢) هو: عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي، صدوق. قال ابن حبان: ردئ الحفظ فاحش الخطأ. مات سنة أربع وسبعين.
انظر: المجروحين ٢/١٢٥-١٢٦، تقريب التهذيب ١/٣٨٤.

(٣) هو: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، شيعي لين، قال النسائي وغيره: ليس بالقوى، مات سنة خمس وستين.
انظر: الضعفاء للنسائي ص ٢٩، الكاشف للذهبي ١/١٩٥.

(٤) هو: جرير بن حازم الأزدي أبو النضر البصري، أحد الأعلام، وثقه ابن معين الا في قتادة، وقال أبو حاتم: صدوق صالح، مات سنة سبعين ومائة.
انظر: الجرح والتعديل ١/١/٥٠٤-٥٠٥، الخلاصة ١/١٦٢.

(٥) انظر: كلام أبي داود بعد الحديث رقم ١٥٧٤، ومسند الامام أحمد ١/١٤٨، السنن الكبرى للبيهقي ٤/٩٥، المحلى لابن حزم ٦/٦٨، تهذيب السنن للمنذرى ٢/١٨٨-١٩١، نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي ٢/٣٢٨-٣٢٩.

(٦) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٧.

ومثالها : ما روى أبو داود عن زائدة بن قدامة[١]، عن عاصم بن كليب[٢]، عن أبيه[٣] عن وائل بن حجر في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي آخره أنه جاء بعد ذلك في زمان فيه برد شديد ، فرأى الناس عليهم جل الثياب ، تحرك أيديهم تحت الثياب[٤].

والصواب : رواية من روى عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقط ، وفصل ذكر رفع الأيدى عنه ، فرواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل بن حجر[٥].

ويلحق بهذه الصورة ما اذا سمع الراوى من شيخه حديثا بلا واسطة ، الا طرفا منه ، فيسمعه عن شيخه بواسطة ، فيرويه عنه راو تاما بحذف الواسطة ، مع أنه لم يسمع الطرف الا بواسطة[٦].

---

(١) هو : زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي ، أحد الأعلام ، وثقه أبو حاتم وغيره ، قال مطين : مات غازيا بأرض الروم سنة اثنتين وستين ومائة .
انظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٣٣٢/١ .

(٢) هو : عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي ، قال أبو حاتم : صالح ، وقال أبو داود : كان أفضل أهل زمانه ، كان من العباد ، وقال شريك : مرجيء ، مات سنة سبع وثلاثين ومائة .
انظر: الكاشف للذهبي ٥٢/٢ .

(٣) هو : كليب بن شهاب الجرمي ، والد عاصم ، قال ابن عبد البر : له ولأبيه صحبة ، وجزم أبو حاتم والبخارى بأنه تابعي ، وذكره ابن حبان : في ثقات التابعين .
انظر: الثقات لابن حبان ٣٣٧/٥ ، الاستيعاب لابن عبد البر ١٣٢٩/٣ ، الاصابة لابن حجر ٦٦٨/٥ - ٦٦٩ .

(٤) سنن أبي داود رقم ٧٢٧ ، وانظر: سنن النسائي ١٢٦/٢ .

(٥) سنن أبي أبي داود رقم ٧٢٥ ، وانظر : التدريب ص ١٧٦- ١٧٧ .

(٦) انظر: شرح نخبة الفكر ص ٨٥ ، شرح الشرح ص ١٣٤ .

الصورة الثالثة:

أن يكون عند الراوى حديثان مختلفان باسنادين مختلفين ، فيرويهما عنه راو مقتصرا على أحد الاسنادين ، أو يروى أحد الحديثين باسناده الخاص به ، لكن يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول [١].

ومثالها: ما روى سعيد بن أبي مريم [٢] عن مالك عن الزهرى عن أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تنافسوا ... الحديث" [٣].

فقوله: لا تنافسوا: مزيدة في هذا الحديث من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد [٤] عن الأعرج [٥] عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ولا تحسسوا ، ولا تنافسوا" [٦].

---

(١) انظر: شرح النخبة ص ٨٥ - ٨٦ ، وقارن به: علوم الحديث ص ٨٨ ، ويرى الشيخ أحمد شاكر أن هذه الصورة والتي قبلها نوع واحد .
انظر: الباعث الحثيث ص ٦٣ - ٦٤.
(٢) هو: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجمحي بالولاء أبو محمد المصرى ، ثقة ثبت فقيه ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين .
انظر: تقريب التهذيب ١/ ٢٩٣.
(٣) رواه البخارى ١٠/ ٤٨١ ، مسلم ١٦/ ١١٥ مع النووى .
(٤) هو: عبد الله بن ذكوان الأموى مولاهم أبو الزناد المدني ، أحد الأئمة ، ثقة فقيه صاحب سنة ، مات فجأة سنة ثلاثين ومائة .
انظر: الخلاصة للخزرجي ٢/ ٥٣ - ٥٤.
(٥) هو: عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أبو داود ، وثقه ابن سعد وابن المديني ، وأبو زرعة ، مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة .
انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٢٨٣ - ٢٨٤ ، تهذيب التهذيب ٦/ ٢٩٠ - ٢٩١.
(٦) رواه البخارى ١٠/ ٤٨٤ مع الفتح ، وفيه: ولا تناجشوا بدل: ولا تنافسوا ، ومسلم ١٦/ ١١٨ - ١١٩ مع النووى ، وانظر: الموطأ ٢/ ٩٠٧ - ٩٠٨ ، المسند ٥/ ٥١٧.

الصورة الرابعة :

أن يسوق الراوى الاسناد فيعرض له عارض ، فيقول كلاما من قبل نفسه ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد ،فيرويه عنه كذلك.[١]

ومثالها : ما وقع لثابت بن موسى الزاهد[٢] أنه دخل على شريك القاضي[٣] وهو يقول : حدثنا الأعمش عن أبي سفيان[٤] عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فدخل ثابت عليه فلما نظر الى ثابت ، قال :" من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ".[٥] يريد به ثابتا ، فظن ثابت أن ذلك سند الحديث ، فكان يحدث به بهذا الاسناد .[٦]

---

(١) شرح النخبة ص ٨٦ .

(٢) هو: ثابت بن موسى بن عبد الرحمن بن سلمة الضبي أبو يزيد الكوفي ، الضرير العابد ، ضعيف الحديث ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين .
انظر: تقريب التهذيب ١/١١٧.

(٣) هو : شريك بن عبد الله النخعي القاضي ، أحد الأعلام ، وثقه ابن معين ، وقال غيره : سيء الحفظ ، وقال النسائي : ليس به بأس ، توفي سنة سبع وسبعين ومائة .
انظر : الكاشف للذهبي ٢/١٠.

(٤) هو : طلحة بن نافع القرشي مولاهم الاسكاف أبو سفيان المكي نزيل واسط ، قال أحمد والنسائي : ليس به بأس ، وقال ابن معين : لا شيء ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر: الثقات ٤/٣٩٣ ، الخلاصة ٢/١٣.

(٥) انظر: سنن ابن ماجة رقم ١٣٣٣ .

(٦) هذه الصورة ذكرها ابن الصلاح في نوع الموضوع ، وجعلها شبه وضع من غير تعمد ، وتبعه على ذلك النووى ، لكن ذكره في المدرج أولى ،وهو به أشبه كما صنع الحافظ ابن حجر .
انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٠ ، التقريب للنووى ص ١٨٨ مع التدريب ، وانظر: شرح النخبة ص ٨٦ ، والتدريب ص ١٨٨ ، والباعث الحثيث ص ٦٤.

تنبيه : يرى الشيخ أحمد شاكر أن مدرج الاسناد يرجع في الحقيقة الى مدرج المتن ./انظر: الباعث الحثيث ص ٦٣ .

ثانيا : مدرج المتن :

تعريفه : هو أن يدخل في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء من كلام بعض الرواة من غير فصل .(١)

وحاصله أن يذكر الراوى صحابيا أو غيره كلاما لنفسه أو لغيره ، فيرويه من بعده متصلا بالحديث من غير فصل يميزه عن الحديث ، فيتوهم من لا يعرف حقيقة الحال أنه من الحديث .

والفرق بينه وبين الصورة الرابعة من مدرج الاسناد ، أن مدرج الاسناد يكون بتمامه مما يظن أنه حديث مستقل ، وأما مدرج المتن ، فيظن أنه جزء من الحديث .(٢)

أقسامه :

مدرج المتن ثلاثة أقسام :-

الأول : مدرج في أول المتن .

ومثاله : حديث : " أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار ".(٣)

فقوله : أسبغوا الوضوء : من قول أبي هريرة ، أدرج في الحديث في أوله ، يدل على الادراج ما رواه البخارى عن أبي هريرة أنه قال : " أسبغوا الوضوء ، فان أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ، قال : ويل للأعقاب من النار ".(٤)
وهذا القسم نادر جدا حتى أنه يعز أن يوجد له مثال ثان .(٥)

---

(١) شرح النخبة ص ٨٦ ، الباعث الحثيث ص ٦١ .
(٢) شرح شرح النخبة ص ١٣٥ .
(٣) في كتب المصطلح نسب للخطيب البغدادى عن أبي هريرة ، فلعله في كتابه المسمى " الفصل للوصل المدرج في النقل " ، كما رواه في تاريخ بغداد ٦ / ٤ لكنه عن عبد الله بن عمرو ، وهو كذلك في مسند الطيالسي ص ٣٠٢ رقم ٢٢٩٠ ، وأحمد ٢ / ٢٠١ ، البيهقي ١ / ٦٩ .
(٤) البخارى ١ / ٢٦٧ مع الفتح .
(٥) توجيه النظر ص ١٧١ .

الثاني : مدرج في أثناء المتن .

ومثاله : ما رواه الدارقطني عن بسرة بنت صفوان(١) ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه(٢) فليتوضأ " . فقوله : أو أنثييه أو رفغيه مدرج من قول عروة(٣) غير مرفوع .(٤)

وهو في السنن الأربعة بدونها .(٥)

الثالث : مدرج في آخر الحديث ، وهو الأكثر .

ومثاله : حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل ".(٦)

فقوله : فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل مدرج من كلام أبي هريرة(٧) ، قال الحافظ ابن حجر : لم أر هذه الجملة في رواية أحد

---

(١) هي : بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد القرشية بنت أخي ورقة ابن نوفل ، قال ابن عبد البر : الصواب أنها من بني أسد بن عبد العزى من قريش ، وهي من المبايعات .
انظر: الاستيعاب ٤/١٧٩٦ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٥١ .

(٢) قال الجوهري : الأرفاغ : المغابن من الآباط وأصول الفخذين الواحد رفغ ورفغ . / انظر: الصحاح مادة " رفغ " .

(٣) هو: عروة بن الزبير بن العوام الأسدي المدني الفقيه العابد نقل أحمد عن ابنه هشام قوله : صام أبي أربعين سنة أو ثلاثين سنة ما أفطر الا يوم فطر أو نحر ، توفي سنة أربع وتسعين وهو صائم .
انظر: الزهد لأحمد ص ٣٧١ ، شذرات الذهب ١/١٠٣-١٠٤ .

(٤) انظر: سنن الدارقطني ١/١٤٨ .

(٥) سنن أبي داود رقم ١٨١ ، الترمذي رقم ٨٢ ، النسائي ١/١٠٠ ، ابن ماجه رقم ٤٧٩ .

(٦) رواه البخاري ١/٢٣٥ مع الفتح ، مسلم ٣/١٣٥ مع النووي ، أحمد ٢/٤٠٠ .

(٧) انظر: عمدة القاري للعيني ٢/٢٤٩ .

من روى هذا الحديث من الصحابة ، وهم عشرة ، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم[(١)] هذه . (٢)

منشـــأ الادراج :

ينشأ الادراج في المتن عن عدة أسباب ، منها :-

١- أن يقصد الراوى تفسير كلمة غريبـــة .

مثال ذلك : حديث عائشة : "كان النبي صلى الله عليه وسلم يخلـــو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع الى أهله ... الحديث".[(٣)]

فقوله وهو التعبد : مدرج في الخبر ، وهو من تفسير الزهرى.[(٤)]

٢- أن يقصد الراوى بيان تمام عمل .

ومثال ذلك : حديث ابن مسعود :" أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم علمه التشهد في الصلاة ، فقال : " قل : التحيات لله ، فذكر التشهد[(٥)] ... وفي

---

(١) هو: نعيم بن عبدالله المدني ، مولى آل عمر ، يعرف بالمجمر ، جالس أبا هريرة عشرين سنة ، ثقة من الثالثة .
انظر: المعرفة والتاريخ ١/٥٦٦ ، التقريب ٢/٣٠٥ .

(٢) فتح البارى ١/٢٣٦ ، وانظر: المسند ٢/٣٣٤ ، ٣٦٢ ، ٥٢٣ وفيه هذه الزيادة من رواية ليث عن كعب عن أبي هريرة .

(٣) تقدم تخريجه في ص ٦٢ من هذه الرسالة.

(٤) انظر: فتح البارى ١/٢٣ .

(٥) حديث ابن مسعود في التشهد أخرجه البخارى ٢/٣١١ مع الفتح ، مسلم ٤/١١٥ - ١١٧ مع النووى ، أبوداود رقم ٩٦٨ ، النسائي ٣/ ٤٠ - ٤١ ، الترمذى رقم ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، وابن ماجـــه رقم ٨٩٩ .

آخره : أشهد أن لا اله الا الله ، وأشهد أن محمدا رسول الله ، فاذا قلت هذا ، فقد قضيت صلاتك ، ان شئت أن تقوم فقم ، وان شئت أن تقعد فاقعد".(١)

فقوله : فاذا قلت ... الخ مدرج من كلام ابن مسعود ، لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم .(٢)

ما يعرف به الادراج :

يعرف الادراج بأمور ، منها :-

١- بورود اللفظ المدرج منفصلا في رواية أخرى .

٢- بالنص عليه من الراوى ، أو من بعض الأئمة المطلعين .

٣- باستحالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ، كقول أبي هريرة - رضي الله عنه - في حديث : " للعبد المملوك الصالح أجران ، والذى نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله ، وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك ".(٣)

فهذا مما يتبين بداهة أن قوله : " والذى نفسي بيده ... الخ مدرج من قول أبي هريرة ، لاستحالة أن يقوله صلى الله عليه وسلم ، لأن أمه ماتت وهو صغير ، ولأنه يمتنع منه صلى الله عليه وسلم أن يتمنى الرق وهو أفضل الخلق عليه الصلاة والسلام ، على أنه قد ورد في بعض

---

(١) الادراج وقع في رواية لأبي داود في سننه رقم ٩٧٠ ، وأبي داود الطيالسي في مسنده ص ٣٦ برقم ٢٧٥ .

(٢) انظر: سنن الدار قطني ١/٣٥٢ - ٣٥٣ .

(٣) رواه البخارى ٥/١٧٥ مع الفتح .

الروايات : " والذى نفس أبي هريرة بيده ... الخ ".(١)

وعلى هذه الرواية يكون الادراج قد عرف من ورود الحديث من طريق آخر يدل عليه .

حكم الادراج :

لا يخلو الادراج اما أن يكون عن خطأ ، أو عن عمد ، فان كان عن خطأ فلا حرج على المخطئ ، الا أن كثرة خطئه تقدح في ضبطه واتقانه .

وان كان عن عمد ، فانه حينئذ يكون حراما ، لما يتضمن من التلبيس والتدليس ، ومن عزو القول الى غير قائله .

الا أن يكون الادراج لتفسير شيء من الحديث ، ففيه بعض التسامح ، والأولى أن ينص الراوى على بيانه .(٢)

* * *

---

(١) هذه الرواية أخرجها مسلم في صحيحه ١٣٥/١١ مع النووى ، والبخارى في الأدب المفرد ٢٩١/١ مع شرحه " فضل الله الصمد ".

(٢) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٩ ، تدريب الراوى للسيوطي ص ١٧٨ .

المقلـــــوب :

تعريفـه :
لغة : اسم مفعول من قلب يقلب ، تقول : قلبته قلبا - من بـــــاب ضرب - حولته عن وجهـه ، وكلام مقلوب :مصروف عن وجهـه ، وقلبت الرداء : حولته ، وجعلت أعلاه أسفله ، وقلبت بالتشديد : مبالغة وتكثير ، وفــــي التنزيل : (... وقلبوا لك الأمـور ... الآية)(١).

فالمقلوب : هو المصروف عن وجهه(٢).

واصطلاحا : هو الحديث الذى أبدل في سنده ، أو في متنه لفـــظ بآخر بتقديم أو تأخير ، ونحوه(٣)، عمدا أو سهوا(٤).

أنواع القـلـب :

القلب في الحديث على ثلاثة أنواع :-

النوع الأول : قلب في الاسناد ، وله صورتان :-

الأولى : أن يكون الحديث مشهورا براو ، فيجعل مكانه آخر في طبقته ، نحو حديث مشهور عن سالم(٥)، فيجعله الراوى عن نافع ، ليرغب فيه لغرابته ، وينفق سوقه ، أو يكون الحديث معروفا برواية مالك عن نافع عن ابن عمـــر

---

(١) الآية ٤٨ من سورة التوبة .
(٢) انظر: المصباح المنير مادة " قلب ".
(٣) انظر: نخبة الفكر مع حاشيتها لقط الدرر ص ٩١ - ٩٢.
(٤) فتح المغيث ١/٢٥٣.
(٥) هو : سالم بن عبدالله بن عمر العدوى المدني الفقيه ، أحـد السبعة ، قال ابن اسحاق : أصح الأسانيد كلها : الزهرى عن سالم عن أبيه ، مات سنة ست ومائة .
انظر: التاريخ الكبير ٢/٢/١١٥ ، الخلاصة ١/٣٦١ .

فيرويه عن مالك عن عبد الله بن دينار[(١)] عن ابن عمر .

قال ابن دقيق العيد : هذا على طريقة الفقهاء يجوز أن يكون عنهما جميعا ، لكن يقوم عند المحدثين قرائن وظنون يحكمون بها على الحديث بأنه مقلوب ، وقد يطلق على راويه أنه يسرق الحديث[(٢)]، اذا قصد اليه[(٣)].

ومثال ذلك : ما روى حماد بن عمرو النصيبي[(٤)] عن الأعمش عن أبي صالح[(٥)] عن أبي هريرة مرفوعا : " اذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدأوهم بالسلام "[(٦)].

فانه مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وانما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح[(٧)] عن أبيه عن أبي هريرة ، كما في

---

(١) هو : عبد الله بن دينار العدوى مولاهم أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر ثقة من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ١/٤١٣ .

(٢) الاقتراح لابن دقيق العيد الورقة ١١/أ مخطوط .

(٣) انظر: الباعث الحثيث لأحمد شاكر ص ٧٤ .

(٤) هو : حماد بن عمرو النصيبي ، قال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال الجوزجاني : كان يكذب .
انظر: الضعفاء الصغير للبخارى ص ٣٥ ، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص ٣٢ ، ميزان الاعتدال للذهبي ١/٥٩٨ .

(٥) هو : ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني ، قال أبو حاتم : هو من أجلة الناس وأوثقهم ، وهو ثقة ثقة ، وقال أبو زرعة : ثقة مستقيم الحديث ، توفي سنة احدى ومائة .
انظر: الجرح والتعديل ١/٢/٤٥١ ، تهذيب التهذيب ٣/٢١٩ .

(٦) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ١/٥٩٨ .

(٧) هو: سهيل بن أبي صالح السمان أبو يزيد ، قال ابن معين : هو مثل العلاء ، وليسا بحجة ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به ، ووثقه ناس ، توفي سنة أربعين ومائة .
انظر: التاريخ ليحيى بن معين ٣/٢٣٠ ، الكاشف للذهبي ١/٤٠٩ .

صحيح مسلم.(١)

الثانية: أن يكون القلب بالتقديم والتأخير في رجال الاسناد، كأن يقول كعب بن مرة بدل مرة بن كعب،(٢) لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر.

ومثاله: ما رواه أبوداود عن شرحبيل بن السمط(٣) أنه قال لكعب ابن مرة، أو مرة بن كعب حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث.(٤)

كذا رواه أبوداود على الشك، وأخرجه النسائي وابن ماجة على الجزم فقالا: كعب بن مرة،(٥) وهو الراجح كما في بذل المجهود(٦) عن ابن رسلان(٧)، فيكون قوله في رواية أبي داود مرة بن كعب مقلوبا.

---

(١) صحيح مسلم ١٤/١٤٨ مع النووي بلفظ "لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فاذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم الى أضيقه"، كما رواه أبوداود رقم ٥٢٠٥، والترمذي رقم ١٦٠٢، ٢٧٠١.

(٢) هو: كعب بن مرة البهزي، ويقال: مرة بن كعب البهزي السلمي، سكن البصرة، ثم الأردن، قال ابن عبد البر: الأكثر يقولون: كعب بن مرة.
انظر: الاستيعاب ٣/١٣٢٦، الاصابة ٥/٦١٢-٦١٣.

(٣) هو: شرحبيل بن السمط بن الأسود أو الأعور، قال البخاري: له صحبة، وأما ابن سعد فذكره في الطبقة الأولى من أهل الشام بعد الصحابة، قال أبوداود: مات بصفين، وقيل: مات سنة أربعين.
انظر: طبقات ابن سعد ٧/٤٤٥، الاصابة ٣/٣٢٩-٣٣١.

(٤) سنن أبي داود رقم ٣٩٦٧.

(٥) النسائي ٦/٢٧، وابن ماجه رقم ٢٥٢٢، وفيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار ... الحديث".

(٦) انظر: بذل المجهود ١٦/٣٠١.

(٧) هو: أحمد بن الحسين بن حسن بن علي بن رسلان شهاب الدين أبو العباس الرملي الشافعي.
صاحب المؤلفات، منها: شرح سنن أبي داود، شرح بعض البخاري، وغيرهما، توفي سنة أربع وأربعين وثمانمائة.
انظر: الضوء اللامع للسخاوي ١/٢٨٢-٢٨٨.

النوع الثاني : القلب في المتن .

ومثاله : ما روى مسلم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله : الامام العادل ، وشاب نشأ بعبادة الله ، ورجل قلبه معلق في المساجد ، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال ، فقال : اني أخاف الله ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله ، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ".(١)

فقوله : " ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله " هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم.(٢)

والصحيح المعروف " حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه " كما في البخارى.(٣)

النوع الثالث : القلب في السند والمتن جميعا .

وهو أن يؤخذ اسناد متن فيجعل على متن آخر ، وبالعكس .

وهذا النوع قد يقصد به الاغراب أيضا ، فيكون كالوضع ، وقد يفعل اختبارا لحفظ المحدث ، كما وقع للامام البخارى لما ورد بغداد ، وكانت شهرته قد سبقته في الآفاق ، فعمد أصحاب الحديث الى مائة حديث ، فقلبوا متونها وأسانيدها ، ودفعوها الى عشرة ، كل واحد منهم عشرة أحاديث ،

---

(١) رواه مسلم ٧/١٢٠ - ١٢٢ مع النووى .

(٢) انظر: شرح النووى على مسلم ٧/١٢٢ .

(٣) انظر : صحيح البخارى ٢/١٤٣ مع الفتح ، النسائي ٨/ ٢٢٢ - ٢٢٣ ، وفيه : " حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه " والترمذى رقم ٢٣٩٢ ، الموطأ ٢/٩٥٢ - ٩٥٣ ، المسند ٢/٤٣٩ ، وانظر : الكلام على رواية مسلم في فتح البارى ٢/١٤٦ .

وأمروهم اذا حضروا المجلس يلقون ذلك على البخاري ، وحددوا وقتا للمجلس فحضره أصحاب الحديث من الغرباء والبغداديين ، فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب اليه رجل من العشرة ، فسأله عن حديث ، فقال : لا أعرفه ، فما زال يلقي عليه حديثا بعد آخر حتى فرغ من عشرته ، وهكذا حتى فرغوا من الأحاديث المائة ، والبخاري لا يزيدهم على لا أعرفه ، فلما علم أنهم فرغوا التفت الى الأول منهم ، فقال : أما حديثك الأول ، فهو كذا ، وحديثك الثاني كذا ، وهكذا الى آخر الأحاديث المائة ، فرد كل متن الى اسناده ، وكل اسناد الى متنه ، فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل .(١)

حكم القلب :

لا يخلو القلب اما أن يكون عن قصد أو عن غفلة وغير قصد .

فان كان عن قصد ، فلا يخلو اما أن يكون للاغراب ، فلا شك في أنه لا يجوز ، واما أن يكون للاختبار فقد فعله كثير من المحدثين مما يدل على جوازه ، قال ابن الوزير : في جوازه نظر ، وعلل الصنعاني ذلك بما يترتب عليه من تغليط السامع فيشمله حديث النهي عن الأغلوطات .(٢)

والراجح جوازه شريطة أن لا يستمر عليه ، بل ينتهي بانتهاء الحاجة .(٣)

وان كان القلب من غير قصد ، فلا شك في أن فاعله معذور ، لأنه لم يقصد اليه ، الا أنه ـ اذا كثر ـ يجعل المحدث ضعيفا لضعف ضبطه .

---

(١) انظر: تاريخ بغداد ٢/٢٠ - ٢١ ، البداية والنهاية ١١/٣٠ ، هدى الساري ص ٤٨٦ ، تدريب الراوي ص ١٩٢ - ١٩٣ .

(٢) تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار ٢/١٠٢ ، وحديث النهي عن الأغلوطات أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٣٥ ، وأبوداود رقم ٣٦٥٦ بلفظ : " نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الغلوطات " وفسرها الأوزاعي بأنها شرار المسائل .

(٣) انظر: شرح نخبة الفكر ص ٩١ .

المزيد في متصل الأسانيد :

تعريفه : هو أن يزيد الراوى في اسناد حديث رجلا أو أكثر وهما منه وغلطا.[١]

وقال ابن كثير : هو أن يزيد راو في الاسناد رجلا لم يذكره غيره .[٢]

وشرطه : أن يصرح الراوى الذى لم تقع له الزيادة بالسماع ، أما اذا ساقه بلفظ محتمل للسماع وغيره كالمنعنة ،فانه حينئذ يكون حديثه منقطعا ويحكم للزيادة بالاتصال .[٣]

ومثاله : حديث أبي مرثد الغنوى[٤]، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها ".[٥]

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك[٦] عن

---

(١) حاشية لقط الدرر ص ٩٢ - ٩٣ .
(٢) اختصار علوم الحديث ص ١٤٩ مع الباعث الحثيث .
(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٦٠ ، شرح شرح النخبة ص ١٣٩ - ١٤٠ .
(٤) هو : كناز بن حصين بن يربوع بن طريف الغنوى أبو مرثد حليف حمزة بن عبد المطلب ، شهد بدرا ، مات في خلافة الصديق سنة اثنتي عشرة .
انظر: أسد الغابة ٦/٢٨٢ - ٢٨٣ ، تاريخ الاسلام للذهبي ٥٢/٣ .
(٥) أخرجه مسلم ٣٨/٧ مع النووى ، وأبو داود رقم ٣٢٢٩ ، والترمذى رقم ١٠٥٠ .
(٦) هو : عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن المروزى ، كان أبوه تركيا عند رجل من بني حنظلة ، قال ابن مهدى : ما رأت عيناى مثل سفيان ، ولا أقدم على عبد الله بن المبارك أحدا .
له : كتاب الزهد والرقائق ، وكتاب الجهاد ، وغيرهما ، مات سنة احدى وثمانين ومائة .
انظر: صفة الصفوة لابن الجوزى ١٠٩/٤ - ١٢٢ ، الطبقات الكبرى للشعراني ص ٥٠ - ٥٢ .

ابن جابر عن بسر بن عبيد الله[١] عن أبي ادريس[٢] عن واثلة عن أبي مرثد ، فقال : يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث ،أدخل أبا ادريس الخولاني بين بشر بن عبيد الله وبين واثلة.[٣]

وقال الترمذى : الصحيح أنه ليس فيه عن أبي ادريس.[٤]

وقد صرح بسر بالسماع من واثلة ، كما في رواية أبي داود .

وأيضا في اسناده زيادة أخرى ، وهي : ذكر سفيان بين ابن المبارك وابن جابر ، وهي وهم من دون ابن المبارك ، لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ، ومنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما.[٥]

---

(١) هو : بسر بن عبيد الله الحضرمي الشامي الحافظ ، قال العجلي والنسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر : تهذيب التهذيب ١/٤٣٨ ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ١/١٢٢-١٢٣.

(٢) هو : عائذ الله بن عبد الله الخولاني ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وسمع من كبار الصحابة ، قال سعيد بن عبد العزيز : كان عالم الشام بعد أبي الدرداء ، مات سنة ثمانين .
انظر : تقريب التهذيب ١/٣٩٠.

(٣) العلل لابن أبي حاتم ١/٣٤٩.

(٤) سنن الترمذى بعد حديث رقم ١٠٥١.

(٥) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٥٩.

تنبيه : يرى الدكتور نور الدين عتر في كتابه " منهج النقد في علوم الحديث " ص ٣٦٥ : أن هذا النوع يمكن أن يدخل في مدرج الاسناد ، وفي المعل بعلة غير قادحة .

قلت : ادخاله في مدرج الاسناد غير ممكن ، لأنه خارج عن الصور التي ذكرها العلماء له .

وأما ادخاله في المعل بعلة غير قادحة ، فلا أرى مانعا منه ، الا أن تخصيصه باسم خاص أولى ، لتدل هذه التسمية على معنى مستقل ، كما أنه اصطلاح لكثير من العلماء ، ولا مشاحة في الاصطلاح .

المضطـــــرب :

تعريفـه : لغة : اسم فاعل من الاضطراب ، وهو اختلال الأمر وفســـاد نظامه ، يقال : اضطرب الأمر : اختل ، واضطرب البرق في السحـــاب : تحرك ، واضطرب الحبل بين القوم اذا اختلفت كلمتهم [١] ، ورجل مضطرب الخلق : متفاوته ، وفي رأيه اضطراب ، واضطرب من كذا : ضجـر منه [٢].

واصطلاحا : هو الحديث الذى يروى على أوجه مختلفة متقاربـــة [٣].

قال ابن الصلاح : المضطرب من الحديث : هو الذى تختلـــف الرواية فيه ، فيرويه بعضهم على وجه ، وبعضهم على وجه آخر مخالـــف له ، وانما نسميه مضطربا اذا تساوت الروايتان ، أما اذا ترجحت احداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروى عنه ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة ، فالحكم للراجحـــة ، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ، ولا له حكمه [٤].

فمما تقدم يتضح لنا أن الحديث لا يسمى مضطربا الا اذا تحقق فيه شرطان ، هما :-

أ - اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينها .

ب - تساوى الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخـرى .

---

(١) القاموس المحيط وشرحه مادة " ضرب " .
(٢) أساس البلاغة للزخشرى مادة " ضرب " .
(٣) التقريب للنووى ص ١٦٩ مع شرحه تدريب الراوى .
(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٤ .

أقسام الاضطراب :

ينقسم الاضطراب بحسب موقعه في الحديث الى ثلاثة أقسام :ـ

الأول : الاضطراب في السند ، وهو الأكثر ،

ومثاله : حديث أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : يا رسول الله أراك شبت ؟ قال : "شيبتني هود وأخواتها ".(١)

قال الدارقطني : هذا حديث مضطرب ، فانه لم يرو الا من طريق أبي اسحاق ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه عنه مرسلا ، ومنهم من رواه موصولا ، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة ، ورواته ثقات ، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض ، والجمع متعذر .(٢)

الثاني : الاضطراب في المتن ، وهو نادر .

ومثاله : حديث البسملة الذى أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس ابن مالك ، قال : " صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكانوا يستفتحون بـ (الحمد لله رب العالمين)(٣) ، ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها ".(٤)

---

(١) رواه الترمذى رقم ٣٢٩٣ بلفظ قال أبو بكر : يا رسول الله أراك قد شبت ، قال : " شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت " .
وانظر: جمع الوسائل في شرح الشمائل للملا علي القارى ١/ ١١٣ - ١١٥ ، وشرح المناوى بهامشه .

(٢) انظر: الباعث الحثيث لأحمد شاكر ص ٦٠ .

(٣) الآية ١ من سورة الفاتحة .

(٤) صحيح مسلم ٤/١١١ مع النووى ، وانظر : سنن النسائي ٢/ ١٣٥ .

قال ابن عبد البر : هذا الحديث مضطرب[1]، وبيان ذلك أن البخاري ومسلما قد اتفقا على اخراج رواية أخرى في الموضوع نفسه لم يتعرض فيهما الراوي لذكر البسملة بنفي أو اثبات ، بل يكتفي بقوله : " فكانوا يستفتحون القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين)[2].

وهناك رواية ثالثة عن أنس تفيد أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية ، فأجاب أنه لا يحفظ في ذلك شيئا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[3].

على أن الحافظ ابن حجر يرى أن الحديث ليس فيه اضطراب ، لأنه يمكن الجمع بين الروايات المختلفة بحمل نفي القراءة على نفي السماع ، ونفي السماع على نفي الجهر[4].

الثالث : الاضطراب في السند والمتن معا :

ومثاله : حديث عبد الله بن عكيم[5] : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى جهينة قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب "[6].

---

(١) انظر: الاستذكار لابن عبد البر ٢/١٥٣.
(٢) البخاري ٢/٢٢٦-٢٢٧ مع الفتح ، ومسلم ٤/١١١ مع النووي.
(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٣ ، وقد ذكر هذا الحديث في نوع المعلل ، والمضطرب يجامع المعلل لأنه قد تكون العلة هي الاضطراب .
(٤) فتح الباري ٢/٢٢٨.
(٥) هو : عبد الله بن عكيم - بالتصغير - الجهني أبو معبد الكوفي مخضرم من الثانية ، مات في امرة الحجاج .
انظر: تقريب التهذيب ١/٤٣٤.
(٦) أخرجه أحمد ٤/٣١٠-٣١١ ، أبو داود رقم ٤١٢٧ ، ٤١٢٨ ، الترمذي رقم ١٧٢٩ ، النسائي ٧/١٧٥ ، وابن ماجة رقم ٣٦١٣.

قال الترمذي: ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده حيث روى بعضهم، فقال عن عبدالله بن عكيم عن أشياخ له من جهينة.(١)

وقال الحافظ ابن حجر: الاضطراب في سنده فانه تارة قال عن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم، وتارة عن مشيخة من جهينة، وتارة عن من قرأ الكتاب، والاضطراب في المتن فرواه الأكثر من غير تقييد، ومنهم من رواه بقيد شهر أو شهرين، أو أربعين يوما، أو ثلاثة أيام.(٢)

حكم الاضطراب:

الاضطراب حيث وقع في سند حديث أو متنه موجب للضعف لاشعاره بعدم ضبط راويه(٣)، ذلك أنه لما كان يروى الحديث تارة على وجه، وأخرى على وجه آخر، فان ذلك معناه أنه لم يستقر الحديث في حفظه، وكذا اذا وقع التعارض بين الرواة المتعددين، ولا يعلم أيهم ضبط الحديث فيحكم بضعفه من أجل ذلك.

لكن هناك اضطراب لا يضر، ولايقدح في صحة الحديث، وذلك بأن يقع الاختلاف في اسم راو أو اسم أبيه أو نسبته، ونحو ذلك، مع كون ذلك الراوى ثقة، فيحكم للحديث حينئذ بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطربا، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة.(٤)

---

(١) سنن الترمذى بعد الحديث رقم ١٧٢٩، وانظر: صحيح ابن حبان ٢/٤١٠ - ٤١٢.

(٢) التلخيص الحبير لابن حجر ١/٤٨.

(٣) انظر: ألفية العراقي وشرحها فتح المغيث ١/٢٢٥.

(٤) تدريب الراوى ص ١٧٣.

المصحف :

تعريفه :

لغة : اسم مفعول من التصحيف ، وهو في الأصل تغيير اللفظ حتى يتغير المعنى المراد من الموضع ، وأصله الخطأ .(١)

قال المطرزي(٢) : التصحيف أن يقرأ الشيء على خلاف ما أراده كاتبه ، أو على خلاف ما اصطلحوا عليه .(٣)

والمصحف والصحفي : هو الذى يروى الخطأ على قراءة الصحف .(٤)

واصطلاحا : هو ما وقعت المخالفة فيه بتغيير النقط في الكلمة مع بقاء صورة الخط فيها .(٥) وبهذا الحد قال الحافظ ابن حجر .(٦)

وعرفه السخاوى بأنه : تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة الى غيرها .(٧)

وبين هذين التعريفين عموم وخصوص ، فمجرد التغيير بأى صفة كان يسمى تصحيفا عند السخاوى ، ولا شك أن المعنى اللغوى يعضد هذا ، بينما نجد الحافظ ابن حجر يخصه بالتغيير بالنقط فقط ، وهو اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح .

---

(١) المصباح المنير مادة "صحف" .

(٢) هو : أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي الخوارزمي المطرزى المعتزلي النحوى الأديب ، كان شديد التعصب للاعتزال والدعوة اليه .
له : شرح مقامات الحريرى ، الاقناع في اللغة ، المصباح في النحو، وغيرها ، توفي سنة عشر وستمائة .
انظر: معجم الأدباء لياقوت ١٩/٢١٢-٢١٣ ، المستفاد من ذيل تاريخ بغداد لابن الدمياطي ص ٢٣٧ - ٢٣٨ .

(٣) المغرب في ترتيب المعرب ص ٢٦٣ .

(٤) تهذيب اللغة للأزهرى ٤/٢٥٥ .

(٥) مقدمة فتح الملهم ص ١٤٢ .

(٦) انظر: شرح نخبة الفكر ص ٩٢ .

(٧) فتح المغيث للسخاوى ٣/٦٧ .

أقسام التصحيف :

ينقسم التصحيف باعتبار موقعه الى قسمين :-

الأول : تصحيف في السند .

ومثاله : العوام بن مراجم[(١)] صحفه ابن معين ، فقال : ابن مزاحم.[(٢)]

الثاني : تصحيف في المتن .

ومثاله : حديث : " من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال ".[(٣)]

صحفه الصولي[(٤)] ، فقال : شيئا بالمعجمة بدل ستا.[(٥)]

كما ينقسم التصحيف باعتبار اللفظ والمعنى الى قسمين :-

الأول : تصحيف لفظي .

وأمثلته كثيرة ، منها المثالان السابقان .

الثاني : تصحيف معنوى .

ومثاله : قول أبي موسى العنزى[(٦)] : نحن قوم لنا شرف

---

(١) هو : العوام بن مراجم القيسي ، وقال بعضهم : مزاحم ولا يصح .
قال أبو حاتم : صالح ، وقال ابن معين : ثقة .
انظر : التاريخ الكبير ٤/١/٦٦ - ٦٧ ، تعجيل المنفعة ص ٢١٢ .

(٢) انظر : علوم الحديث ص ٢٥٢ ، وانظر المحاورة فيه بين أحمد وابن معين في تعليق الشيخ أحمد محمد نور سيف على تاريخ ابن معين ٤/٢٥٨ .

(٣) رواه مسلم ٨/٥٦ مع النووي ، أبو داود رقم ٢٤٣٣ ، الترمذى رقم ٧٥٩ ، النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٣/١٠٠ ، وابن ماجه رقم ١٧١٦ .

(٤) هو : محمد بن يحيى بن عبد الله بن العباس بن محمد بن صول أبو بكر المعروف بالصولي الأديب ، كان واسع الرواية حسن الحفظ للآداب ، مات سنة ست وثلاثين وثلاثمائة .
انظر : تاريخ بغداد ٣/٤٢٧ - ٤٣٢ .

(٥) انظر : تاريخ بغداد ٣/٤٣١ .

(٦) هو : أبو موسى محمد بن المثنى العنزى الملقب بالزمن ، قال يحيى ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث صدوق .
انظر : الجرح والتعديل ٤/١/٩٥ .

نحن من عنزة [١] صلى الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢] ، يريد بذلك حديث : "أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عنزة " [٣] ، فتوهم أنه صلى الى قبيلتهم ، وانما العنزة -هنا- عصا عليه زج [٤] .

كما ينقسم التصحيف باعتبار منشئه الى قسمين :-

الأول : تصحيف بصر ، وهو الأكثر ، وهو أن يشتبه الخط على بصر القارئ اما لرداءة الخط ، أو عدم نقطه ، أو لضعف البصر .

وأمثلته كثيرة ، منها ما تقدم .

الثاني : تصحيف سمع ، أي منشؤه رداءة السمع ، أو بعد السامع ، أو نحو ذلك ، فتشتبه عليه بعض الكلمات لكونها على وزن صرفي واحد .

ومن ذلك تصحيف بعضهم اسم عاصم الأحول [٥] ، فقال : واصل الأحدب ، فقد ذكر الدارقطني أنه من تصحيف السمع ، لا من تصحيف البصر ، كأنه ذهب - والله أعلم - الى أن ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة ، وانما أخطأ فيه سمع من رواه [٦] .

---

(١) عنزة : حي من ربيعة ، وهو عنزة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد ابن عدنان . /انظر: الأنساب للسمعاني ٩/٣٩١ .

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٥٤ .

(٣) الحديث رواه البخاري ١/٥٧٥ ، ٥٧٦ مع الفتح ، ومسلم ٤/٢٢٠ مع النووي ، وأبو داود رقم ٦٨٨ ، والنسائي ١/٢٣٥ ، وأحمد ٤/٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣٠٩ من حديث أبي جحيفة .

(٤) انظر: صحيح البخاري ١/٢٥٢ مع الفتح ، القاموس المحيط مادة " عنز " .

(٥) هو : عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه الا القطان ، وكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات سنة أربعين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ١/٣٨٤ .

(٦) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٥٢ - ٢٥٦ ، تدريب الراوي ص ٣٨٤ - ٣٨٦ .

المحـــرف :

تعريفه :
لغة : اسم مفعول من التحريف ، وهو تغيير الكلمة عن معناهـــا ، وهي قريبة الشبه ، كما كانت اليهود تغير معاني التوراة بالأشباه ، فوصفهم الله بفعلهم ، قال : (... يحرفون الكلم عن مواضعه ... الآية) .(١)

ويقال : تحرف وانحرف واحرورف عن الشيء اذا مال . قال تعالى : (... الا متحرفا لقتال ... الآية) .(٢) (٣)

واصطلاحا : هو ما وقعت المخالفة فيه بتغيير الشكل في الكلمة مع بقاء صورة الخط فيها .(٤)

وافراده عن المصحف اصطلاح لبعض العلماء ، كالحافظ ابن حجر(٥) ، والا فكثير من العلماء لا يفردون المحرف بل يجعلونه داخلا في المصحف ، ويطلقون كلا منهما على كل تغيير يقع في الكلمة ، ولو مع عدم بقاء صـــورة الخط فيها .

أقسام التحريف :

ينقسم التحريف باعتبار موضعه الى قسمين :-

١- تحريف في السند : كأن يجعل بشيرا ولهيعة - بفتح أولهما - بشيرا ولهيعة بضمهما .

---

(١) الآية ١٣ من سورة المائدة .
(٢) الآية ١٦ من سورة الأنفال .
(٣) تهذيب اللغة ٥/١٤، بصائر ذوى التمييز ٢/٤٥٢ .
(٤) مقدمة فتح الملهم ص ١٤٢ .
(٥) انظر: شرح النخبة ص ٩٢ .

٢- تحريف في المتن .

ومثاله : ما وقع لبعض الأعراب في حديث :" صلى النبي صلى الله عليه وسلم الى عنزة ". (١) فحرف العنزة وسكن النون ثم روى ذلك الحديث بالمعنى على حسب وهمه ، فقال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى نصبت بين يديه شاة. (٢)

حكم تصحيح التصحيف والتحريف :

اختلف العلماء فيما اذا وجد الراوى أو المحدث في متن حديث أو في سنده تصحيفا أو تحريفا ، فهل له تصحيح هذا التصحيف أو ضبط التحريف على قولين :-

الأول : ذهب بعض أهل العلم الى أن ذلك لا يجوز ، بل يبقى كما هو اذا كان مكتوبا ، ذكره الخطيب عن عبد الله بن داود (٣) ، وابن الصلاح عن محمد بن سيرين (٤) .

الثاني : وذهب ابن المبارك والأوزاعي الى جواز تغييره واصلاحه وروايته على الصواب (٥) ، قال ابن الصلاح : هذا مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين (٦) .

والصواب : جوازه لحافظ للألفاظ عالم بالمعاني لا لغيره ، لئلا يخرج المحدث من شيء فيقع في أعظم منه أو مثله .

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٨٧ .
(٢) انظر: فتح المغيث للسخاوى ٣/٧٢-٧٣ .
(٣) هو : عبد الله بن داود بن عامر الهمداني الامام القدوة ، أبو عبد الرحمن الخريبي الشعبي الكوفي ، قال وكيع : النظر الى وجه عبد الله ابن داود عبادة ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين .
انظر: تذكرة الحفاظ ١/٣٣٧-٣٣٨ .
(٤) انظر: الكفاية ص ٣٦٤ ، علوم الحديث ص ١٩٥ .
(٥) الكفاية ص ٣٦٥ .
(٦) علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٩٦ .

الشـــــاذ :

تعريفه :

لغة : من شذ يشذ ويشذ شذا وشذوذا ندر عن الجمهور[١] ، قال الأزهري : شذ الرجل اذا انفرد عن أصحابه ، وكذلك كل شيء منفرد فهـو شـاذ .[٢]

واصطلاحا : أختلف في تعريفه على أقوال :ـ

الأول : عرفه الامام الشافعي بقوله : ليس الشاذ ـ من الحديث ـ أن يروى الثقة حديثا لم يروه غيره ، انما الشاذ من الحديث أن يـروى الثقات حديثا فيشذ عنهم واحد فيخالفهم .[٣]

الثاني : عرفه الحافظ أبو يعلى الخليلي[٤] بأنه : ما ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيـه ولا يحتج به .[٥]

الثالث : عرفه الحاكم بأنه : حديث يتفرد به ثقة من الثقـــات، وليس له أصل متابع لذلك الثقة .[٦]

---

(١) القاموس المحيط مادة " شـذ " .
(٢) تهذيب اللغة ١١/ ٢٧١ .
(٣) انظر : آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم ص ٢٣٣ ، معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤٨ ، الكفاية للخطيب ص ٢٢٣ ، علوم الحديث لابن الصلاح ص ٦٨ .
(٤) هو الخليل بن عبد الله بن أحمد القزويني أبو يعلى الخليلـي الحافظ ، أحد أئمة الحديث .
له : كتاب الارشاد في معرفة المحدثين وغيره ، مات سنة ســت وأربعين وأربعمائة .
انظر : شذرات الذهب لابن العماد ٣/ ٢٧٤ .
(٥) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٦٩ .
(٦) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤٨ .

لكن يشكل على تعريف كل من الخليلي والحاكم ما يتفرد به العدل الحافظ الضابط مثل حديث : " انما الأعمال بالنيات ".[١] فانه حديث فرد تفرد به عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ، ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم التيمي[٢] ، ثم عنه يحيى بن سعيد الأنصاري[٣] على الصحيح عند أهل الحديث.[٤]

فالراجح - والله أعلم - أن الشاذ هو الحديث الفرد المخالف لمن هو أوثق منه ، كما هو رأى الشافعي واختيار ابن الصلاح[٥].

والفرق بينه وبين المنكر أن الشاذ ما رواه الثقة ، وخالف فيه الثقات ، والمنكر ما رواه الضعيف مع المخالفة ، قال الحافظ ابن حجر : وقد غفل من سوى بينهما[٦].

ويقابل الشاذ المحفوظ : وهو ما رواه الثقة مخالفا لمن هو دونه في القبول[٧].

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٤ .

(٢) هو : محمد بن ابراهيم التيمي المدني أبو عبد الله الفقيه ، وثقوه وقال أحمد : روى مناكير ، مات سنة عشرين ومائة .
انظر : الكاشف للذهبي ٣/١٥ .

(٣) هو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الأنصاري ، قاضي المدينة ، قال ابن سعد : ثقة حجة كثير الحديث ، وقال أحمد : يحيى بن سعيد أثبت الناس . مات سنة ثلاث وأربعين ومائة .
انظر : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٣/١٤٩ .

(٤) انظر : شرح النووي على البخاري ص ٢٧ المطبوع مع مجموعة شروح البخاري ، شرح الكرماني على البخاري ١/٢٢ ، فتح الباري ١/١١ ، عمدة القاري ١/١٩ ، ارشاد الساري ١/٥٦ - ٥٧ .

(٥) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ٧١ .

(٦) شرح نخبة الفكر ص ٥٣ .

(٧) انظر : نخبة الفكر مع شرحها ص ٥٠ .

أقسام الشذوذ :

ينقسم الشذوذ باعتبار موضعه الى ثلاثة أقسام ، هي :-

الأول : الشذوذ في السند .

ومثاله : ما رواه عمرو بن دينار[١] عن عوسجة[٢] عن ابن عباس أن رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يدع وارثا الا مولى كان أعتقه . . . الحديث .[٣]

كذا جاء من طريق ابن عيينة وابن جريج قالا فيه : عن ابن عباس ، وخالفهم حماد بن زيد[٤] فوقفه على عوسجة ، فيكون حديثه - لمخالفته لهما - شاذا ، وان كان من أهل العدالة والضبط ، ولذا قال أبو حاتم : اللذان يقولان ابن عباس محفوظ .[٥]

الثاني : الشذوذ في المتن .

ومثاله : ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الواحد بن زياد[٦]

---

(١) هو : عمرو بن دينار مولى قريش المكي أبو محمد الأثرم ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة عن ثمانين سنة .
انظر: الكاشف ٣٢٨/٢ ، التقريب ٦٩/٢ .

(٢) هو : عوسجة مولى ابن عباس وثقه أبو زرعة ، وقال أبو حاتم والنسائي : ليس بمشهور ، وقال البخاري : لم يصح حديثه .
انظر : المغني في الضعفاء ٤٩٥/٢ ، الخلاصة ٣٠٨/٢ .

(٣) رواه أبو داود رقم ٢٩٠٥ ، الترمذي رقم ٢١٠٧ ، وابن ماجه رقم ٢٧٤١ .

(٤) هو : حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو اسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ١٩٧/١ .

(٥) العلل لابن أبي حاتم ٥٢/٢ .

(٦) هو : عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم أبو بشر البصري ، أحد الأعلام ، وثقه ابن معين ، وقال القطان : لا يعرف من حديث الأعمش حرفا ، مات سنة ست وسبعين ومائة .
انظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ١٨٣/٢ .

عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا :" اذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه ".(١)

فقد خالف عبد الواحد بن زياد - وهو ثقة - غيره من أصحاب الأعمش فرواه من قوله صلى الله عليه وسلم والمحفوظ أنه من فعله ،(٢) ولذا نقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية - رحمهما الله - أنه قال : الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم الفعل ،لا الأمر به ، والأمر به تفرد به عبد الواحد بن زياد وغلط فيه .(٣)

الثالث: الشذوذ في السند والمتن معا .

ومثال ذلك : ما أخرجه الدارقطني عن عائشة - رضي الله عنها - :" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر في السفر ، ويتم ، ويفطر ويصوم ".(٤)

فهذا حديث رجال اسناده ثقات ، وقد صحح الدارقطني اسناده ،لكنه شاذ سندا ومتنا .

أما السند : فلأن فيه مخالفة لما اتفق عليه الثقات عن عائشة أنه من فعلها موقوف غير مرفوع ، قال ابن حجر : المحفوظ عن عائشة أنه من فعلها .(٥)

وأما المتن : فلأن الثابت عند أهل الحديث مواظبته صلى الله عليه وسلم على قصر الصلاة في السفر ، قال ابن القيم : لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أتم الرباعية في سفره البتة .(٦)

---

(١) رواه أبو داود رقم (١٢٦١) ، والترمذى رقم ٤٢٠ .
(٢) انظر: سنن البيهقي ٤٥/٣ .
(٣) زاد المعاد ٣١٩/١ ، وانظر: تحفة الأحوذى ٤٧٨/٢ .
(٤) سنن الدارقطني ١٨٩/٢ ، كما رواه البزار انظر: كشف الأستار ٣٢٩/١ ، سنن البيهقي ١٤٢/٣ .
(٥) بلوغ المرام ٤٩/٢ مع شرحه سبل السلام .
(٦) زاد المعاد ٤٦٤/١ .

الوجه الرابع من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالضبط

الوهـــــم :

تعريفه :

لغة : وهم ـ بكسر الهاء ـ غلط ، وقد توهم الشيء تخيله ، وتمثله ، سواء كان في الوجود أو لم يكن ، يقال : وهم اليه يهم وهما ذهب وهمه اليه ، والوهم من خطرات القلب والجمع أوهام[1] ، وأوهمت في الحساب مائة : أى أسقطت منه مائة ، ووهمت في كذا وكذا فأنا أوهم وهما اذا سهوت[2] .

واصطلاحا : هو رواية الحديث على سبيل التوهم ، أى : بناء على الطرف المرجوح[3] المقابل للظن .

وبيان ذلك أن المعلوم اما أن يستقر في الذهن من غير تردد ، أو بتردد .

فالأول : يسمى العلم .

والثاني : اما أن يكون راجحا أو مرجوحا أو مساويا .

فالراجح هو الظن ، والمرجوح هو الوهم ، والمساوى هو الشك[4] .

---

(١) المحكم لابن سيدة ٤/٣٢١ .

(٢) انظر: اصلاح المنطق لابن السكيت ص ٢٤٤ .

تنبيه : يرى ابن فارس أن الواو والهاء والميم كلمات لا تنقاس ، بل أفراد ، منها : الوهم : وهو البعير العظيم ، والوهم : الطريق ، والوهم : وهم القلب . / انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٦/١٤٩ .

(٣) شرح شرح النخبة ص ١٢٢ .

(٤) انظر: مختصر التحرير للفتوحي ص ١١ ، والوهم عند الحكماء : قوة جسمانية للانسان محلها آخر التجويف الأوسط من الدماغ ، من شأنها ادراك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات كشجاعة زيد وسخاوته ، وهذه القـــوة =

فاذا كان الوهم هو الغالب على رواية الراوى ترك حديثه ، أما الوهم اليسير ، فانه لا يضر ، ولا يخلو عنه أحد[1] ، قال ابن مهدى : الناس ثلاثة : رجل حافظ متقن ، فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة ، فهذا لا يترك حديثه ، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم ، فهذا يترك حديثه[2].

واذا قامت القرائن على وهم الراوى من وصل مرسل أو منقطع ، أو ادخال حديث في حديث أو نحو ذلك من القوادح ، فان حديثه يسمى " المعلل "[3].

واليك الكلام عليه :

المعـــــل :

تعريفه : لغة : اسم مفعول من علّ يعل واعتل وأعله الله ، فهو معـل[4]، بلام واحدة ، وهو الأكثر عند اللغويين والمحدثين لأنهم يقولون : أعله فلان بكذا[5].

أما معلل فلا يوجد في كتب اللغة[6] ، الا بمعنى ألهاه بالشيء

= هي التي تحكم في الشاة بأن الذئب مهروب منه ، وأن الولد معطوف عليه ، وهذه القوة حاكمة على القوى الجسمانية كلها مستخدمة اياها استخدام العقل القوى العقلية بأسرها .

انظر : التعريفات للجرجاني مادة " وهم " . وقارن به : تاج العروس .

(١) قواعد في علوم الحديث ص ٢٧٥ .

(٢) الكفاية ص ٢٢٧ ، شرح علل الترمذى ١٠٩/١ .

(٣) اتمام الدراية لقراء النقاية للسيوطي ص ٦٠ بهامش مفتاح العلوم .

(٤) القاموس المحيط مادة " علل " .

(٥) التقييد والايضاح للعراقي ص ١١٧ .

(٦) وان استعمله كثير ممن صنف في علوم الحديث ، كابن الصلاح في علوم الحديث ص ٨١ ، والنووى في التقريب ص ١٦١ مع التدريب ، وابن كثير في اختصاره لعلوم الحديث ص ٥٣ ، وابن حجر في النخبة ص ٨٢ مع شرحها =

وشغله به ، من تعليل الصبي بالطعام[١].

وأما معلول فهو موجود في كلام كثير من اللغويين[٢]، والمحدثين[٣].

ولم يرتضها كثير من أهل العلم ، قال ابن الصلاح : انه مرذول[٤]،

وقال النووى : لحن[٥]، وقال الحريرى[٦]: لا وجه لهذا الكلام البتة[٧].

فأولى هذه الاستعمالات الثلاثة " معل " ، ورجحه العراقي[٨].

واصطلاحا : هو الحديث الذى اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها[٩].

= وغيرهم ، على أنه يمكن تخريجه اذا شبهنا علة الحديث بذلك ، وجعلنا وجه الشبه الشغل لاشتغال المحدث بما في الحديث من العلل ، وصوب هذا الاستعمال البلقيني في محاسن الاصطلاح ص ١٩٤ ، وانظر : حاشية لقط الدرر ص ٨٨ .

(١) انظر : لسان العرب مادة " علل " .

(٢) انظر : الصحاح مادة " علل " ، المغرب للمطرزى ص ٣٢٦ .

(٣) كالبخارى والترمذى والدارقطني ./ انظر: تدريب الراوى ص ١٦١ ، كما استعملها الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ١٤٠ .

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨١ .

(٥) التقريب للنووى ص ١٦١ مع التدريب .

(٦) هو : القاسم بن علي بن محمد بن عثمان أبو محمد البصرى الحريرى امام عصره في الأدب والنظم والنثر والبلاغة والفصاحة .
له : المقامات ، الملحة ، شرح الملحة ، وغيرها ، توفي سنة ست عشرة وخمسمائة .
انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/٣٢١-٣٢٢ .

(٧) درة الغواص في أوهام الخواص ص ٢٢٣ ، وقال ابن سيدة في المحكم (١/٤٦) : ولست منها على ثقة ولا ثلج . وان كان يمكن تخريجه على ما نقله سيبويه في كتابه ٤/٦٧ عن العرب من قولهم : مجنون ومسلول .
بل قال بعضهم : استعمال هذا اللفظ أولى لوقوعه في عبارات أهل الفن ./ انظر: توجيه النظر ص ٢٦٤ .

(٨) انظر : شرح ألفية العراقي له ١/٢٢٥ ، التقييد والايضاح له ص ١١٧ .

(٩) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨١ .

والعلة عبارة عن أسباب خفية غامضة تقدح في الحديث.[1]

وعلل الحديث من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها وأشرفها حتى قال ابن مهدى : لأن أعرف علة حديث واحد أحب الي من أن أكتب عشرين حديثا ليست عندى.[2]

ولا يقوم بهذا النوع الا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا وحفظا واسعا ، ومعرفة تامة بمراتب الرواة ، وملكة قوية بالأسانيد والمتون ، ولهذا لم يتكلم فيه الا القليل من أهل هذا الشأن كعلي بن المديني[3] ، وأحمد بن حنبل ، والبخارى ، ويعقوب بن شيبة[4] ، وأبي حاتم ، وأبي زرعة ، والدارقطني.[5]

أجناس العلل :

للعلل أجناس كثيرة ، ذكر الحاكم عشرة منها على سبيل التمثيل لا الحصر[6] ، اذ لا يمكن حصرها لدقة هذا النوع من أنواع علوم الحديث

---

(١) علوم الحديث ص ٨١ ، التقريب ص ١٦١ مع التدريب .
(٢) شرح شرح نخبة الفكر ص ١٣٢ .
(٣) هو : علي بن عبد الله بن جعفر السعدى مولاهم أبو الحسن البصرى المعروف بابن المديني ، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الاسلام ، قال أبو حاتم : كان علما في الناس في معرفة الحديث والعلل ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين .
انظر : تاريخ بغداد ١١/٤٥٨-٤٧٣ ، طبقات الحفاظ ص ١٨٤ .
(٤) هو : يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور السدوسي البصرى أبو يوسف الحافظ ، أحد الأعلام ، لم يختلف الناس في توثيقه .
له : المسند المعلل الذى ما صنف أحد أكبر منه ، توفي سنة اثنتين وستين ومائتين .
انظر : المنتظم لابن الجوزى ٥/٤٣ ، العبر للذهبي ٢/٢٥ .
(٥) شرح نخبة الفكر ص ٨٣ - ٨٤ .
(٦) انظر : معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤١ - ١٤٧ .

وخفائه، بل مجرد ما يشتمل الحديث على سبب يخرجه من حال الصحة الى حال الضعف ، فانهم يسمونه معلا ، ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب(١) والغفلة(٢) وسوء الحفظ(٣) والجهالة(٤) ، وغيرها .

وقد أطلق بعضهم اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال من أرسل الحديث الذى أسنده الثقة الضابط ، قال أبو يعلى الخليلي : من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول(٥) . وسمى الترمذى النسخ

---

(١) مثال ذلك : حديث : " اذا بال أحدكم فلا يستقبل الريح ببوله فيرد عليه " أفقد أعله أبو زرعة بأن يوسف بن خالد - أحد رواته - كذاب .
انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٥١ - ٥٢ .
وهذا الحديث نسبه السيوطي في الجامع الصغير ١/ ٣١١ مع شرحه " فيض القدير " لعبد الرزاق في الجامع ، وابن قانع عن حضرمي بن عامر ، ورمز له بالضعف .

(٢) مثال ذلك : حديث : " انا نشبه عثمان بأبينا ابراهيم صلى الله عليه وسلم " . فقد أعله ابن الجوزى بأن في سنده عبد الله بن عمر العمرى ، وهو رجل غلب عليه التعبد حتى غفل عن حفظ الأخبار . / انظر: العلل المتناهية لابن الجوزى ١/ ١٩٦ - ١٩٧ .
وهذا الحديث نسبه ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة ص ١٠٨ لابن عدى ، وابن عساكر عن ابن عمر .

(٣) مثال ذلك : حديث البراء بن عازب قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين افتتح الصلاة ثم لم يرفعهما حتى انصرف " فقد أعله الامام أحمد بأن في رواته ابن أبي ليلى وهو سيء الحفظ . / انظر: العلل ومعرفة الرجال للامام أحمد بن حنبل ١/ ١١٦ .
والحديث رواه أبو داود رقم ٧٥٢ ، والبخارى في جزء رفع اليدين في الصلاة ص ١٤ .

(٤) مثال ذلك : حديث عمر : " لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته . . . الحديث " . فقد أعله ابن المديني بأن في اسناده رجلا من أهل الكوفة يقال له : داود بن عبد الله الأودى ، وهو مجهول . / انظر: العلل لابن المديني ص ١٠٠ - ١٠١ .
والحديث رواه ابن ماجه رقم ١٩٨٦ .

(٥) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٤ ، التقريب ص ١٦٦ مع التدريب ، وغيرهما .

علة من علل الحديث .[١]

أقسام المعل :

ينقسم المعل بحسب موقع العلة الى ثلاثة أقسام :-

الأول : المعل في السند .

ومثاله : ما روى ابن جريج عن موسى بن عقبة[٢] عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت ، أستغفرك وأتوب اليك ، الا غفرله ما كان في مجلسه ذلك ".[٣]

---

(١) فقد حكم على حديث معاوية في شارب الخمر وفيه : " فان عاد في الرابعة فاقتلوه " بأنه منسوخ ./ انظر: كلام الترمذى على هذا الحديث بعد روايته له رقم ١٤٤٤ ، وقال في العلل في آخر جامعه ٩/٤٣٣ بعد سياقه : وقد بينا علته في الكتاب . فقد سمى النسخ علة .

قال العراقي في شرح ألفيته ١/٢٣٩ : ان أراد الترمذى أنه علة في العمل بالحديث فهو كلام صحيح ، وان أراد أنه علة في صحة نقله ، فلا ، لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة .

قلت : الذى يظهر لي أن الترمذى يقصد الاحتمال الأول ، وذلك لتصحيحه حديث :" الماء من الماء ". مع قوله : وانما كان الماء من الماء في أول الاسلام ثم نسخ بعد ذلك .

وحديث "الماء من الماء" رواه مسلم ٤/٣٦ - ٣٧ مع النووى ، وأبو داود رقم ٢١٧ ، والترمذى رقم ١١١ .

(٢) هو : موسى بن عقبة مولى آل الزبير ، ويقال : مولى أم خالد زوجة الزبير ، ثقة مفت ، مات سنة احدى وأربعين ومائة .

انظر: الكاشف للذهبي ٣/١٨٦ - ١٨٧ .

(٣) رواه الترمذى رقم ٣٤٢٩ ، والحاكم في المستدرك ١/٥٣٦ - ٥٣٧ ، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١٦٩ ، وانظر: تخريجه والكلام على طرقه في فتح البارى ١٣/٥٤٤ - ٥٤٦ ، والتقييد والايضاح للعراقي ص ١١٨ .

فهذا الحديث ظاهره الصحة حتى اغتر به غير واحد من الحفاظ كالترمذي وغيره ، فصححوه ، لكن فيه علة خفية قادحة .

والصواب فيه : ما رواه وهيب بن خالد الباهلي(١) عن سهيل عن عون ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود(٢) .

وسبب تصويب هذه الرواية قول البخاري : لا أعلم لموسى سماعا من سهيل ، يعني أنه اذا لم يكن معروفا بالأخذ عنه ، وجاءت عنه رواية خالف راويها من هو أكثر ملازمة لموسى بن عقبة منه ، رجحت رواية الملازم ، فبهذا يوجه تعليل البخاري(٣) .

وأما من صححه فانه لا يرى هذا الاختلاف علة قادحة ، بل يجوز أنه عند موسى بن عقبة على الوجهين(٤) .

<u>الثاني</u> : المعل في المتن .

ومثاله : ما روى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا وقعت الفأرة في السمن فان كان جامدا فألقوها وما حولها ، وان كان مائعا فلا تقربوه "(٥) .

---

(١) هو : وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري ثقة ثبت ، لكنه تغير قليلا بآخره ، مات سنة خمس وستين ومائة .
انظر : تقريب التهذيب ٢/٣٣٩ .

(٢) هو عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله الكوفي الزاهد ، وثقه أحمد ويحيى بن معين والعجلي والنسائي ، مات بين سنة عشر وعشرين ومائة .
انظر : تهذيب التهذيب ٨/١٧١-١٧٢ .

(٣) انظر : التاريخ الكبير للبخاري ٢/٢/١٠٥ ، وفتح الباري ١٣/٥٤٤-٥٤٥ .

(٤) فتح الباري ١٣/٥٤٥ .

(٥) رواه أبو داود رقم ٣٨٤٢ ، والترمذي تعليقا بعد حديث ١٧٩٩ ، والنسائي ٧/١٧٨ من حديث ميمونة بنت الحارث .

ولما كان ظاهر هذا الاسناد في غاية الصحة صحح الحديث جماعة وقالوا : هو على شرط الشيخين .

ولكن أئمة الحديث طعنوا فيه ، ولم يروه صحيحا ، بل رأوه خطأ محضا[1]، قال الترمذي : هذا خطأ أخطأ فيه معمر ، والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله[2] عن ابن عباس عن ميمونة[3] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال : " ألقوها وما حولها فاطرحوه وكلو سمنكم ".[4]

الثالث: المعل في السند والمتن معا .

ومثاله : حديث بقية عن يونس[5] عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك ".[6]

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن هذا الحديث ، فقال : هذا

---

(١) تهذيب السنن لابن القيم ٣٣٧/٥ .

(٢) هو : عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني أبو عبد الله الفقيه أحد السبعة من بحور العلم ، قال أبو زرعة : ثقة مأمون امام ، مات سنة ثمان وتسعين .
انظر: الكاشف ٢٢٨/٢ ، والخلاصة ١٩٤/٢ .

(٣) انظر: كلام الترمذي بعد حديث ١٧٩٩ .

(٤) رواه البخاري ٣٤٣/١ ، ٦٦٧/٩ - ٦٦٨ مع الفتح ، وأبو داود رقم ٣٨٤١ ، والترمذي رقم ١٧٩٩ ، والنسائي ١٧٨/٧ .

(٥) هو : يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ، ثقة ، الا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ ، مات سنة تسع وخمسين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ٣٨٦/٢ .

(٦) رواه النسائي ٢٧٤/١ - ٢٧٥ ، وابن ماجه رقم ١١٢٣ .

خطأ في المتن والاسناد ، انما هو الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها ".(١)

وأما قوله : من صلاة الجمعة فليس هذا في الحديث فوهم في كليهما.(٢)

ونقل ابن الجوزى عن ابن حبان أن هذا الحديث خطأ ، انما الخبر " من أدرك من الصلاة ركعة "، وذكر الجمعة أربعة أنفس عن الزهرى عن أبي سلمة كلهم ضعفاء.(٣)

ما تعرف به علة الحديث :

تعرف العلة في الحديث بأمور ، منها :-

١- الالهام من الله سبحانه وتعالى الناشئ عن الاخلاص ، فبه يستطيع المحدث التميز بين صحيح الحديث من عليله ، وقد لا يستطيع المحدث التعبير عن اقامة الحجة على دعواه ، قال عبد الرحمن بن مهدى : معرفة علل الحديث الهام ، فلو قلت للعالم بعلل الحديث .. من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة ، وكم من شخص لا يهتدى لذلك.(٤)

وقال بعضهم : معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل.(٥)

٢- كثرة الممارسة للحديث ، ومعرفة رجاله ، وأحاديث كل واحد

---

(١) رواه البخارى ٥٧/٢ مع الفتح ، ومسلم ١٠٤/٥ مع النووى ، وأبوداود رقم ١١٢١ ، والترمذى رقم ٥٢٤ ، والنسائي ٢٧٤/١ ، وابن ماجه رقم ١١٢٢ .

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم ١٧٢/١ .

(٣) العلل المتناهية لابن الجوزى ٤٦٩/١ ، وانظر : المجروحين لابن حبان ١٠٩/١ .

(٤) انظر: تدريب الراوى ص ١٦٢ .

(٥) اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٥٣ .

منهم يتوصل به الى معرفة أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ، ولا يشبه حديث فلان ، فيعللون الأحاديث بذلك [١].

٣- جمع طرق الحديث ، والنظر في اختلاف رواته والاعتبار بمكانتهم من الحفظ ومنزلتهم في الاتقان والضبط ، قال علي بن المديني : الباب اذا لم تجمع طرقه لم تتبين خطأه [٢].

٤- النص على علة الحديث أو القدح فيه أنه معل من قبل امام من أئمة الحديث المعروفين بالغوص في هذا الشأن ، فانهم الأطباء الخبيرون بهذه الأمور الدقيقة .

* * *

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/٧٥٦.
(٢) شرح ألفية العراقي له ١/٢٢٧.

الوجه الخامس من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالضبط

سوء الحفظ

تعريفه: الحفظ : يطلق على الحراسة والاستظهار ، يقال : حفظت الشيء حفظا : أى حرسته ، وحفظته بمعنى : استظهرته ، وهو التعاهد ، وقلة الغفلة ، والتحفظ : قلة الغفلة في الكلام والتيقظ من السقطة ، ورجل حافظ ، وقوم حفاظ ، وهم الذين رزقوا حفظ ما سمعوا ، وقلما ينسون شيئا يعونه .(١)

ويطلق الحفظ على هيئة النفس التي بها يثبت ما يؤدى اليه الفهم ، كما يطلق على ضبط الشيء في النفس ، ويضاده النسيان ، ثم هو أيضا يستعمل في كل تفقد وتعهد ورعاية.(٢)

والمراد به هنا : ما يقابل النسيان(٣) ، وهو ضبط الشيء في النفس.

وسوء الحفظ : قلته ورداءته .

---

(١) انظر: الصحاح مادة " حفظ " ، تهذيب اللغة ٤/٤٥٨ - ٤٦٠ ، المحكم ٣/٢١٢ .

(٢) بصائر ذوى التمييز ٢/٤٨٠ .

(٣) النسيان : هو فقد الذاكرة ، وينتج - غالبا - من تلف عضوى لأجزاء من المخ بسبب اصابة أو مرض أو من ادمان الخمر ، كما ينتج من نقص امداد المخ بالدم الذى قد يصاحب الشيخوخة ، وقد يكون بسبب نفسي ، فقد يكون موقف معين بالغ المفاجأة ، أو شديد الكراهة لدرجة تجعله عظيم الايلام اذا ذكر أو غير ذلك .

انظر: الموسوعة الطبية ٦/١٢٤٥ .

وسيء الحفظ : هو من لم يرجح جانب اصابته على جانب خطئه.[1]

فلا يقال لمن وقع له الخطأ مرة أو مرتين : انه سيء الحفظ ، لأن الانسان ليس بمعصوم من الخطأ.[2]

أقسام سوء الحفظ :

ينقسم سوء الحفظ الى قسمين :-

الأول : لازم - غير منفك - للراوى في جميع حالاته ، ومن غير أن يعرض له أى سبب .

الثاني : طارئ على الراوى اما لكبر سنه،[3] أو ذهاب بصره،[4] أو لاحتراق كتبه،[5] أو غير ذلك،[6] وهذا النوع هو ما يسمى بالمختلط .

والاختلاط : هو عدم انتظام القول.[7]

---

(١) شرح النخبة ص ١٠٤.

(٢) شرح شرح النخبة ص ١٦٠.

(٣) مثل اسماعيل بن عياش فقد اختلط لما كبر ./ انظر: الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط ص ٣٦٩ مع المجموعة الكمالية رقم ٢ .

(٤) ومثال ذلك : عبد الرزاق بن همام ، فقد ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره ، فكان يلقن فيتلقن ./ انظر: الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال ص ٥١ .

(٥) كعبد الله بن لهيعة ./ انظر: تقريب التهذيب ١/ ٤٤٤، وعمر ابن الطلق اختلط بسبب احتراق كتبه ./ انظر : الاغتباط ص ٣٨١.

(٦) كموت ابنه ، أو ذهاب ماله ، وذلك مثل : عبد الرحمن بن عبد الله ابن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي ، فقد نقل الحافظ ابن حجر في التهذيب ٦/٢١٢ عن أبي النضر هاشم بن القاسم قوله : اني لأعرف اليوم الذى اختلط فيه المسعودى ، كنا عنده ، وهو يعزى في ابن له ، اذ جاءه انسان فقال له : ان غلامك أخذ من مالك عشرة آلاف وهرب ، ففزع وقام فدخل في منزله ثم خرج الينا وقد اختلط .

(٧) انظر: الحاوى في الطب لأبي بكر الرازى ١/٣٣٣.

وفائدة دراسة الرواة المختلطين تمييز المقبول من حديثهم من غير المقبول ، لذلك نبهوا على أن هذا فن عزيز مهم .(١)

حكم رواية سيء الحفظ :

ان كان سيء الحفظ من النوع الأول الملازم ، فحديثه مردود ، هذا ما ذهب اليه المحققون ، قال يحيى بن سعيد : اذا حدثكم المعتمر ابن سليمان(٢) بشيء فاعرضوه ، فانه سيء الحفظ .(٣)

وان كان من النوع الثاني ، وهو المختلط ، فان تميز ما حدث به قبل الاختلاط ، قبل ; وان لم يتميز توقف فيه ، وكذا من اشتبه الأمر فيه .

ويعرف ذلك باعتبار الآخذين عنه ليعلم متى أخذوا ، أو أين أخذوا ، وكيف أخذوا ، فمنهم من سمع قبل الاختلاط فقط ، ومنهم من سمع بعد الاختلاط فقط ، ومنهم من سمع في الحالين مع التميز .(٤) فحديث الأول : مقبول ، وحديث الثاني : مردود ، والثالث : فيه تفصيل .

ومثال ذلك : عطاء بن السائب(٥) ، اختلط في آخر عمره .

---

(١) فتح المغيث للسخاوى ٣/ ٣٣١ .

(٢) هو : المعتمر بن سليمان التيمي أبو محمد البصرى ، يلقب بالطفيل ، أحد الأعلام ، وثقه أبو حاتم ، مات سنة سبع وثمانين ومائة .
انظر : التقريب ٢/ ٢٦٣ ، الخلاصة ٣/ ٨٣ .

(٣) الكفاية للخطيب البغدادى ص ٢٣٣ .

(٤) انظر : شرح النخبة ص ١٠٤ - ١٠٥ ، وشرحه ص ١٦٢ ، والاغتباط ص ٣٦٦ مع المجموعة الكمالية رقم ٢ .

(٥) هو : عطاء بن السائب الثقفي الكوفي أحد الأعلام على لين فيه ، قال أحمد : ثقة ثقة ، رجل صالح يختم القرآن كل ليلة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة .
انظر : الكاشف للذهبي ٢/ ٢٦٥ .

فممن سمع منه قبل الاختلاط شعبة وسفيان الثوري .

وممن سمع منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد[(١)] .

وممن سمع منه في الحالين معا أبو عوانة[(٢)] ، فلم يحتج بحديثه عنه[(٣)] .

فاذا عرفنا أن حديث سيء الحفظ مردود ، فليعلم أنه قابل للانجبار ، والارتفاع الى درجة القبول ، وذلك بورود متنه من طريق آخر ، سواء كان بلفظه أو معناه ، فيصير من قبيل الحسن لغيره ، لا لذاته ، بل باعتبار مجموع الطرق ، لأن مع كل واحد منهم احتمال كون روايته صوابا أو غير صواب على حد سواء ، فاذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهما رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين ، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ[(٤)] .

ومثال ذلك : ما رواه الترمذي عن عاصم بن عبيد الله[(٥)] ، قال : سمعت

---

(١) هو : جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ومائة .
انظر : تقريب التهذيب ١/١٢٧ .

(٢) هو : أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري مولى زيد بن عطاء الواسطي ، يقال : انه من سبي جرجان ، قال ابن مهدي : كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم ، وقال أبو زرعة : ثقة اذا حدث من كتابه ، مات سنة سبعين ومائة .
انظر : تاريخ جرجان للسهمي ص ٥٥٧ - ٥٥٨ ، تهذيب الكمال للمزي الورقة ٧٣١ مخطوط .

(٣) انظر : الكفاية ص ٢١٩ ، تهذيب التهذيب ٧/٢٠٥ ، شرح شرح النخبة ص ١٦٢ .

(٤) انظر : شرح النخبة ص ١٠٥ .

(٥) هو : عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ، قال ابن معين : ضعيف ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث مضطرب الحديث ، مات في أول خلافة أبي العباس السفاح .
انظر : التاريخ لابن معين ٣/١٨٣ ، تهذيب التهذيب ٥/٤٦-٤٩ .

عبد الله بن عامر بن ربيعة[1] عن أبيه[2]: ان امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم، فأجاز[3].

قال الترمذي: وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وأبي حدرد[4]. وعاصم بن عبيد الله ضعيف لسوء حفظه[5]، وقد حسن الترمذي له هذا الحديث لمجيئه من غير وجه.

ومثل سيء الحفظ فاحش الغلط وكثير الغفلة والمدلس والمرسل وغيرهم ممن كان ضعفه بسبب حفظ راويه الصدوق الأمين.

أما اذا كان الضعف في الحديث لفسق الراوي أو كذبه، فهذا النوع لا يؤثر فيه موافقة غيره له، اذا كان الآخر مثله، لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن أن يرفعه الى درجة الحسن[6].

---

(١) هو: عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي - بسكون النون - حليف بني عدي، صحابي صغير، مات سنة خمس وثمانين.
انظر: الاصابة ٤/١٣٨ - ١٣٩، الخلاصة ٢/٦٩.

(٢) هو: عامر بن ربيعة العنزي العدوي أسلم قديما بمكة، وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد بدرا وسائر المشاهد، توفي سنة ثلاث وثلاثين.
انظر: الاستيعاب ٢/٧٩٠ - ٧٩١، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٨٤.

(٣) رواه الترمذي رقم ١١١٣، وابن ماجة رقم ١٨٨٨، وأحمد ٣/٤٤٥ - ٤٤٦.

(٤) هو: أبو حدرد الأسلمي قيل: اسمه سلامه بن عمير بن أبي سلامة وقيل: عبد، وقيل: عتبة، له صحبة يعد في أهل الحجاز، مات سنة احدى وسبعين.
انظر: أسد الغابة ٦/٦٩ - ٧٠، الاصابة ٧/٨٦ - ٨٧.

(٥) انظر: المجروحين لابن حبان ٢/١٢٧.

(٦) انظر: التحرير في أصول الفقه للكمال بن الهمام ص ٣١٨، تدريب الراوي ص ١٠٤.

أما الضعيف لجهالة راويه ، فانه يرتقي الى درجة الاحتجاج بعمل السلف ، وسكوتهم عند اشتهار روايته كعملهم ، اذ لا يسكتون عن منكر[١] يستطيعون انكاره[٢] .

وخلاصة القول : أن العدالة والضبط اما أن يجتمعا في الراوى أو ينتفيا عنه ، أو يوجد فيه العدالة وحدها ، أو الضبط وحده ،

فان انتفيا لم يقبل حديثه أصلا .

وان اجتمعا فيه قبل .

وان وجدت فيه العدالة دون الضبط ، توقف القبول فيه على شاهد أو متابع ليجبر ما فات من صفة الضبط .

وان وجد فيه الضبط دون العدالة - كالفاسق - لم يقبل حديثه ، لأن العدالة هي الركن الأكبر في الرواية[٣] .

وبهذا القدر وبانتهاء الكلام على مسالك الضعف في الحديث ينتهي الباب الأول ، ويليه الباب الثاني في " حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف " ، نسأل الله سبحانه وتعالى الاعانة على اتمامه بمنه وكرمه .

* * *

---

(١) التحرير في أصول الفقه لابن الهمام ص ٣١٨ .
(٢) تيسير التحرير ٣/٥١ .
(٣) انظر : توجيه النظر ص ٣٠ .

البـــاب الثاني

حـــكم الاحتجاج بالحديث الضعيف

ويشتمل على : تقدمـة ، وفصلـين :-

التقدمـــة : في الاحتجاج بالسنة النبوية .

الفصل الأول : في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في الأحكام وفضائل الأعمال .

الفصل الثاني : في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في تفسـير كتاب الله وقراءة شيء منه والمغازى .

* * *

التقدمة :

في الاحتجاج بالسنة النبوية

السنة النبوية هي الأصل الثاني من أصول التشريع الاسلامي ، وقد أجمع من يعتد به من أهل العلم على أنها مستقلة بتشريع الأحكام ، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال ، وتحريم الحرام .

قال تعالى : (... وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ... الآية) .(١) وقال تعالى : (... فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) .(٢) وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ... الآية) .(٣)

وروى الامام مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه ".(٤)

وفي السنن عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا ندري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه ".(٥)

وفي رواية : " وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله ".(٦)

وقال الامام الشافعي : واذا ثبت عن رسول الله الشيء فهو اللازم

---

(١) الآية ٧ من سورة الحشر .
(٢) الآية ٦٣ من سورة النور .
(٣) الآية ٥٩ من سورة النساء.
(٤) رواه مالك في الموطأ ٢/٨٩٩ .
(٥) رواه أبو داود رقم ٤٦٠٥ ، الترمذى رقم ٢٦٦٥ ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه رقم ١٣ ، الحاكم في المستدرك ١/١٠٨ - ١٠٩ .
(٦) سنن الترمذى رقم ٢٦٦٦ .

لجميع من عرفه ، لا يقويه ولا يوهنه شيء غيره ، بل الفرض الذى على الناس اتباعه ،ولم يجعل الله لأحد معه أمرا يخالف أمره[١].

وقال السيوطي : من أنكر كون حديث النبي صلى الله عليه وسلم قولا كان أو فعلا بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر وخرج عن دائرة الاسلام ، وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة ، روى الامام الشافعي - رضي الله عنه - يوما حديثا ، وقال : انه صحيح ، فقال له قائل : أتقول به يا أبا عبدالله فاضطرب وقال : يا هذا أرأيتني نصرانيا ، رأيتني خارجا من كنيسة ، أرأيت في وسطي زنارا أروى حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول به ؟ [٢].

والحاصل أن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ، ولا يخالف في ذلك الا من لا حظ له في دين الاسلام[٣].

وأما ما ورد عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ألا ان رحا الاسلام دائرة ، قال : فكيف يصنع يا رسول الله ؟ قال : اعرضوا حديثي على الكتاب ، فما وافقه فهو مني وأنا قلته "[٤].

---

(١) الرسالة للامام الشافعي ص ٢٣٠.

(٢) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي ص ٢ - ٣ المطبوع مع المجلد الثاني من مجموعة الرسائل المنيرية .

(٣) انظر: ارشاد الفحول للشوكاني ص ٣٣ .

(٤) الحديث : رواه الطبراني في معجمه الكبير ٢/٩٤ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٧٠ : فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك منكر الحديث . وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الرسالة للامام الشافعي ص ٢٢٤ : هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن ، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف حتى لا يصلح شيء منها للاحتجاج أو الاستشهاد .

فقد قال الخطابي : هو حديث باطل لا أصل له ، وقال يحيى ابن معين : هذا حديث وضعته الزنادقة[١] .

وكون السنة كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام لا يعني أنهما في درجة واحدة من حيث الثبوت ، فان السنة تختلف عن الكتاب في هذا ، لأن الكتاب كله قطعي الثبوت ، ولا مجال للاختلاف فيه من هذا الجانب ، أما السنة فان فيها ما هو قطعي وهو المتواتر ، وحكمه افادة العلم القطعي الضروري[٢] ، وفيها ما هو ظني وهو الآحاد على خلاف في الصحيح لذاته هل يوجب العلم أو الظن ؟[٣] .

وأما الحسن : فانه وان أفاد الظن الا أنه موجب للعمل كالصحيح عند الجماهير لترجح جانب الاصابة فيه[٤] .

وأما الحديث الضعيف ، فلما كان مترددا بين أن يكون راويه قد حفظه وأداه على وجهه ، وبين أن يكون قد أخل فيه لضعف ضبطه وسوء حفظه ، كان مثار اختلاف كبير بين العلماء في قبوله ورده ، وهذا الاختلاف وان تناول الأحكام والفضائل والتفسير والمغازي والسير وغيرها ، فانه لا يتناول العقائد كمعرفة الله تعالى وتوحيده وأسمائه وصفاته وجزائه وقضائه وقدره ، اذ لا قائل به في ذلك ، وقد اختلفوا في قبول خبر الآحاد وان صح في هذا المجال ، أو لا يقبل فيه الا المتواتر ، لكن الراجح في هذه المسألة هو قبول خبر الآحاد اذا صح في العقائد[٥] ، ولذلك نجد ابن القيم يقسم الأخبار المقبولة

---

(١) معالم السنن لأبي سليمان الخطابي ٧/٩ ، وانظر: عون المعبود ٣٥٦/٢ - ٣٥٧ ، الاحكام لابن حزم ١٩٧/٢ - ٢٠٠ .
(٢) انظر: ص ١٦ - ١٧ من هذه الرسالة .
(٣) انظر: ص ٢٩ - ٣٠ من هذه الرسالة .
(٤) انظر: ص ٣٣ من هذه الرسالة .
(٥) انظر: لوامع الأنوار البهية للسفاريني ١٩/١ - ٢٠ .

في باب الأمور الخبرية - أى : العقائدية - الى أربعة أقسام :-

أحدها : متواتر لفظا ومعنى .

الثاني : أخبار متواترة معنى ، وان لم تتواتر بلفظ واحد .

الثالث : أخبار مستفيضة متلقاة بالقبول بين الأمة .

الرابع : أخبار آحاد مروية بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط عن مثله حتى تنتهي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .(١)

فالحديث الضعيف لا مدخل له في مجال العقائد ، فاقتصرت في بحثي على حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، والأحكام والتفسير والمغازى والسير ، وقد قسمته الى فصلين :-

الفصل الأول : في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في الفضائل والأحكام .

الفصل الثاني : في حكم الاحتجاج بالضعيف في التفسير والقراءة لكتاب الله ، والمغازى .

* * *

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم ٢ / ٤٧٠ ، اختصار الشيخ الفاضل محمد بن الموصلي - رحمه الله .

الفصل الأول

حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في الفضائل والأحكام

اختلف العلماء في قبول الحديث الضعيف في الأحكام ، وفضائل الأعمال على ثلاثة آراء :-

الرأى الأول :

يرى بعض العلماء أنه يعمل بالحديث الضعيف مطلقا ، أى : في الحلال والحرام ، والفرض الواجب ، والفضائل ، والترغيب والترهيب وغيرها ، بشرطين :-

١- أن يكون ضعفه غير شديد ، لأن ما كان ضعفه شديدا ، فهو متروك عند العلماء كافة .

٢- أن لا يوجد في الباب غيره ، وأن لايكون ثمة ما يعارضه .

وجهة هذا الرأى :

يعلل أصحاب هذا الرأى قولهم بأن الحديث الضعيف لما كان محتملا للاصابة ، ولم يعارضه شيء قوى جانب الاصابة في روايته فيعمل به . كما أن من حجتهم أنه أقوى من رأى الرجال .

من روى عنه هذا الرأى :

١- الامام أبو حنيفة :

نسب هذا القول للامام أبي حنيفة[1] ، فقد ذكر ابن حزم أن ضعيف الحديث أولى عند الامام أبي حنيفة من الرأى والقياس اذا لم يجد في الباب غيره[2] ، وقال ابن القيم : وعلى ذلك - يعني : تقديم الضعيف على القياس -

---

(١) انظر : فتح المغيث للسخاوى ١/٢٦٧ ، الأجوبة الفاضلة ص ٥١ .

(٢) انظر : الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٧/٩٢٩ ، مناقب أبي حنيفة للذهبي ص ٢١ ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١/٣ .

بني - يعني أبا حنيفة - مذهبه كما قدم حديث القهقهة[١] مع ضعفه على القياس والرأى ، وقدم حديث الوضوء بنبيذ التمر في السفر[٢] مع ضعفه على الرأى والقياس ، ومنع قطع السارق بأقل من عشرة دراهم ، والحديث فيه ضعيف[٣] ، وجعل أكثر الحيض عشرة أيام والحديث فيه ضعيف[٤] ، وشرط في اقامة الجمعة المصر ، والحديث فيه كذلك[٥] ، وترك القياس المحض في مسائل الآبار لآثار فيها غير مرفوعة[٦] . (٧)

---

(١) حديث القهقهة : رواه الطبراني ولفظه عن أبي موسى قال : " بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اذ دخل رجل فتردى في حفرة كانت في المسجد ، وكان في بصره ضرر ، فضحك كثير من القوم وهم في الصلاة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك أن يعيد الوضوء ويعيد الصلاة " ./انظر: مجمع الزوائد ٢/٨٢ .

(٢) حديث النبيذ : رواه أبو داود رقم ٨٤ ، والترمذى رقم ٨٨ ، وابن ماجه رقم ٣٨٤ عن ابن مسعود بلفظ :" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن : ما في اداوتك ؟ قال : نبيذ ، قال : تمرة طيبة وماء طهور" . وهو ضعيف باتفاق المحدثين ./ انظر : شرح النووى على مسلم ٤/١٦٩ .

(٣) الحديث : رواه النسائي ٨/٨٣ ، الطحاوى في معاني الآثار ٣/١٦٣ عن أيمن قال : " يقطع السارق في ثمن المجن ، وكان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا أو عشرة دراهم " .

(٤) الحديث رواه الدارقطني ١/٢١٨ ، والطبراني عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " أقل الحيض ثلاث ، وأكثره عشر " . واللفظ للطبراني ./ انظر: مجمع الزوائد ١/٢٨٠ .

(٥) الحديث : رواه عبد الرزاق في مصنفه ٣/١٦٧ ، وابن أبي شيبة ٢/١٠١ عن علي قال :" لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع" . زاد ابن أبي شيبة :" ولا صلاة فطر ولا أضحى "، قال البيهقي : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء ./ انظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر ١/٢١٤ .

(٦) انظر: الآثار في مصنف عبد الرزاق ١/٨١ - ٨٣ ، وانظر: المبسوط للسرخسي ١/٩٠-٩٦ ، شرح فتح القدير ١/٩٨ - ١٠٧ .

(٧) اعلام الموقعين لابن القيم ١/٨١ - ٨٢ .

وقال السندى[1]: والمرسل حجة عندنا - يعني الحنفية - وعند الجمهور.[2]

٢- الامام مالك بن أنس .

يدل على ذلك تقديمه الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابي على القياس[3]، وكتابه "الموطأ" أكبر شاهد على ذلك، فهو مشتمل على كثير من الأحاديث المرسلة، والمنقطعة .

قال ابن عبد البر :وأصل مذهب مالك -رحمه الله- والذى عليه جماعة من المالكيين أن مرسل الثقة تجب به الحجة، ويلزم به العمل، كما يجب بالمسند سواء.[4]

وقال ابن العربي : تحقيق مذهب مالك أنه لا تقبل الا مراسيل أهل المدينة.[5]

٣- الامام محمد بن ادريس الشافعي .

تقدم رأيه في قبول المراسيل.[6]

وقد عمل بعدة أحاديث ضعيفة وقدمها على القياس،من ذلك :

تقديمه خبر تحريم صيد وج[7] مع ضعفه على القياس .

---

(١) هو : الشيخ العلامة المحدث الكبير أبو الحسن نور الدين محمد ابن عبد الهادى الحنفي السندى الأصل نزيل المدينة المنورة .
له : حواشي على الكتب السبعة، وحاشية على فتح القدير لابن الهمام، وبهجة النظر على شرح نخبة الفكر، وغير ذلك، مات سنة ثمان وثلاثين ومائة وألف.
انظر: نزهة الخواطر في تراجم أعيان الهند لعبد الحي اللكنوى ٦/٦، هدية العارفين ٣١٨/٢.

(٢) حاشية السندى على سنن النسائي ١٠٤/١، ومعلوم أن المرسل من أقسام الحديث الضعيف كما تقدم .

(٣) انظر: اعلام الموقعين ٣٣/١.

(٤) التمهيد لابن عبد البر ٢/١.

(٥) عارضة الأحوذى شرح سنن الترمذى ٢٤٦/١.

(٦) انظر: ص ٦٧ - ٦٩ من هذه الرسالة.

(٧) الحديث : أخرجه أبو داود رقم ٢٠٣٢، وأحمد ١٦٥/١، =

وقدم خبر جواز الصلاة بمكة في وقت النهي[1] مع ضعفه ، ومخالفته لقياس غيرها من البلاد .

وقدم في أحد قوليه : حديث : " من قاء أو رعف فليتوضأ وليبن على صلاته "،[2] على القياس مع ضعف الخبر وارساله .[3]

٤- الامام أحمد بن حنبل .

اشتهر هذا الرأى عن الامام أحمد بن حنبل حتى قال ابن القيم : انه الأصل الرابع الذى بنى عليه فتاويه ، وهو الأخذ بالمرسل ، والحديث الضعيف ، اذا لم يكن في الباب شيء يدفعه ، وهو الذى رجحه على القياس .[4]

وقال عبد الله بن أحمد[5]: سمعت أبي يقول : الحديث الضعيف أحب الي من الرأى .[6]

= والبخاري في التاريخ ١/١/١٤٠ ، البيهقي ٥/٢٠٠ بلفظ : " ان صيد وج وعضاهه حرام محرم لله " .
قال النووى : اسناده ضعيف ./ انظر المجموع ٧/٤٧٩ - ٤٨٠ .

(١) الخبر رواه أحمد ٥/١٦٥ ، البيهقي ٢/٤٦١ بلفظ : " لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس الا بمكة الا بمكة " . كذا في المسند مرتين ، وفي البيهقي ثلاث مرات .

(٢) رواه ابن ماجه رقم ١٢٢١ عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذى ، فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلاته ، وهو في ذلك لا يتكلم " .

(٣) اعلام الموقعين لابن القيم ١/٣٢ .

(٤) اعلام الموقعين ١/٣١ ، المدخل الى مذهب الامام أحمد بن حنبل لابن بدران ص ٤٣ .

(٥) هو : عبد الله بن الامام أحمد بن حنبل أبو عبد الرحمن ، كان ثبتا فهما ثقة مكثرا عن أبيه وغيره ، روى عن أبيه المسند والتفسير ، وغيرهما ، توفي سنة تسعين ومائتين .
انظر : البداية والنهاية ١١/١٠٩ ، طبقات الحنابلة ١/١٨٠-١٨١ .

(٦) اعلام الموقعين ١/٨١ .

وقال الأثرم[1]: رأيت أبا عبدالله ان كان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في اسناده شيء يأخذ به ، اذا لم يجيء خلافه أثبت منه ، مثل حديث عمرو بن شعيب[2] ، وابراهيم الهجرى[3] ، وربما أخذ بالمرسل اذا لم يجيء خلافه[4].

وفي الآداب الشرعية نقلا عن الخلال[5] : ان الحديث اذا ضعف اسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن له معارض قال به ، فهذا مذهبه - يعني : الامام أحمد - .

وقال الخلال أيضا في الجامع في حديث ابن عباس في كفارة وطء الحائض[6] قال : -كأنه يعني الامام أحمد - أحب أن لا يترك الحديث،

---

(١) هو : أحمد بن محمد بن هانئ الطائي ، ويقال : الكلبي ، الأثرم الاسكافي أبو بكر جليل القدر حافظ امام ، أحد الآخذين عن الامام أحمد والمكثرين من مسائله ، توفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين .
انظر : تهذيب التهذيب ١/٧٨ - ٧٩ ، مختصر طبقات الحنابلة للنابلسي ص ٣٧ - ٣٩ .

(٢) هو : عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال القطان : اذا روى عنه ثقة فهو حجة ، وقال أحمد : ربما احتججنا به ، وقال أبو داود : ليس بحجة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة .
انظر: الكاشف للذهبي ٢/٣٣٢ .

(٣) هو : ابراهيم بن مسلم العبدى الهجرى أبو اسحاق الكوفي ، ضعفه النسائي وغيره ، قال ابن عدى : انما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبدالله ، وعامتها مستقيمة .
انظر : الخلاصة للخزرجي ١/٥٦ .

(٤) مسودة آل تيمية ص ٢٧٣ .

(٥) هو : أحمد بن محمد بن هارون أبو بكر المعروف بالخلال ، صاحب التفاسير الدائرة ، والكتب السائرة ، من ذلك : الجامع لعلوم الامام أحمد ، والعلل ، والسنة ، والطبقات ، وغيرها ، توفي سنة احدى عشرة وثلاثمائة .
انظر : المنهج الأحمد ٢/٥ - ٧ ، مختصر طبقات الحنابلة للشطي ص ٢٢ .

(٦) رواه أبو داود رقم ٢٦٤ ، والنسائي ١/١٥٣ ، ١٨٨ ، وابن ماجه رقم ٦٤٠ ، أحمد ١/٢٣٠ ، ٢٣٧ ، والحاكم ١/١٧١ - ١٧٢ ، والبيهقي ١/٣١٤ ، ولفظه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذى يأتي امرأته وهي حائض قال : "يتصدق بدينار أو نصف دينار".

وان كان مضطربا ، لأن مذهبه في الأحاديث اذا كانت مضطربة ، ولم يكن لها مخالف قال بها .

وقال القاضي أبو يعلى(١) في التعليق في حديث مظاهر بن أسلم(٢) في أن عدة الأمة قرءان(٣) : مجرد طعن أصحاب الحديث لا يقبل حتى يبينوا جهته مع أن أحمد يقبل الحديث الضعيف(٤) .

وقال القاضي أيضا : قد أطلق أحمد القول بالأخذ بالحديث الضعيف ، فقال مهنا(٥) : قال أحمد : الناس كلهم أكفاء الا الحائك والحجام والكساح فقيل له : تأخذ بحديث : "كل الناس أكفاء الا حائكا أو حجاما(٦)" ، وأنت

---

(١) هو : محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء أبو يعلى عالم زمانه ، وفريد عصره ، ونسيج وحده ، وقريع دهره ،
له : أحكام القرآن ، والمعتمد ، عيون المسائل ، الأحكام السلطانية ، وغيرها ، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة .
انظر: طبقات الحنابلة ٢/١٩٣ - ٢٣٠ .

(٢) هو : مظاهر بن أسلم ضعفه أبو عاصم والنسائي ، وقال يحيى ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر: ميزان الاعتدال ٤/١٣٠ - ١٣١ ، تهذيب التهذيب ١٠/١٨٣ .

(٣) رواه أبو داود رقم ٢١٨٩ ، والترمذي رقم ١١٨٢ ، وابن ماجه رقم ٢٠٨٠ عن عائشة بلفظ : " طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان " ، وفي رواية : " وقرؤها حيضتان " .

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٣١٥ - ٣١٦ .

(٥) هو : مهنا بن يحيى الشامي السلمي أبو عبد الله ، لزم الامام أحمد ثلاثا وأربعين سنة ، وكتب عنه مسائل كثيرة ، سئل عنه الدارقطني ، فقال : ثقة نبيل .
انظر: المنهج الأحمد للعليمي ١/٣٣١ - ٣٣٣ ، مختصر طبقات الحنابلة للنابلسي ص ٢٥٠ - ٢٥٢ .

(٦) رواه البيهقي ٧/١٣٤ عن ابن عمر بلفظ : " العرب بعضهم أكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ، ورجل برجل ، والموالي بعضهم أكفاء لبعض ، قبيلة بقبيلة ، ورجل برجل الا حائك أو حجام " ، وقال : هذا منقطع بين شجاع وابن جريج حيث لم يسم شجاع بعض أصحابه . ورواه أيضا من عدة طرق كلها ضعيفة جدا .

تضعفه ؟! فقال : انما نضعف اسناده ، ولكن العمل عليه .(١)

وسئل أحمد عن الرجل يكون ببلد لا يوجد فيها الا صاحب حديث لا يدرى صحيحه من سقيمه ، وصاحب رأى فمن يسأل ؟ قال : يسأل صاحب الحديث ، ولا يسأل صاحب الرأى ، ضعيف الحديث أقوى من الرأى.(٢)

وقال أحمد : طريقتي لست أخالف ما ضعف من الحديث اذا لم يكن في الباب ما يدفعه .(٣)

وقال الأثرم : سمعت أبا عبد الله يقول : اذا كان في المسألة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث لم تأخذ فيها بقول أحد من الصحابة ... وربما كان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في اسناده شيء فنأخذ به اذا لم يجيء خلافه أثبت منه ، وربما أخذنا بالحديث المرسل اذا لم يجيء خلافه أثبت منه .(٤)

٥- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني .

يأخذ الامام أبو داود مأخذ شيخه الامام أحمد بن حنبل في العمل بالضعيف ، ويخرج الاسناد الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره ، لأنه أقوى عنده من رأى الرجال .(٥)

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : وعلى هذه الطريقة التي ذكرها أحمد

---

(١) مسودة آل تيمية ص ٢٧٣ - ٢٧٤ .
(٢) انظر : مسائل الامام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله ص ٤٣٨ ، الأحكام لابن حزم ٦/٧٩٢ ، اعلام الموقعين لابن القيم ١/٨١ ، القول البديع للسخاوى ص ٢٥٨ .
(٣) انظر : خصائص المسند لأبي موسى المديني ص ٢٧ المطبوع في أول المجلد الأول من المسند بتحقيق الشيخ أحمد شاكر ، الفروسية لابن القيم ص ٤٨ .
(٤) مسودة آل تيمية ص ٢٧٦ .
(٥) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٤ .

بنى أبو داود كتاب السنن لمن تأمله ، ولعله أخذ ذلك عن أحمد ، فقد بين أن مثل عبد العزيز بن أبي رواد[1] ، ومثل الذى فيه رجل لم يسم يعمل به اذا لم يخالفه ما هو أثبت منه[2].

وقد صرح بذلك أبوداود نفسه في رسالته لأهل مكة حيث يقول : وان من الأحاديث في كتابي "السنن" ما ليس بمتصل وهو مرسل ، ومدلس ، اذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل ، وهو مثل الحسن عن جابر ، والحسن عن أبي هريرة ، والحكم[3] عن مقسم[4]. (٥)

فقد جعل أبو داود الحديث المنقطع صالحا للعمل عند عدم الصحيح ، والمنقطع من أنواع الضعيف .

ويقول أبوداود في شأن المرسل : فاذا لم يكن مسند غير المراسيل ولم يوجد المسند فالمرسل يحتج به ، وليس هو مثل المتصل في القوة[6].

---

(١) هو : عبد العزيز بن أبي رواد المتكي ، قال يحيى القطان : ثقة لا يترك لرأى أخطأ فيه ، ووثقه ابن معين وأبو حاتم ، وقال ابن عدى : في بعض أحاديثه ما لا يتابع عليه ، مات سنة تسع وخمسين ومائة .
انظر : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٢/١٦٦.

(٢) المسودة في أصول الفقه ص ٢٧٥ .

(٣) هو : الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندى مولاهم الكوفي عالم أهل الكوفة ، قال سفيان بن عيينة : ما كان بالكوفة مثل : الحكم وحماد بن أبي سليمان ، وقال العجلي : كان الحكم ثقة ثبتا فقيها من كبار أصحاب ابراهيم ، وكان صاحب سنة واتباع ، مات سنة خمس عشرة ومائة .
انظر: طبقات ابن سعد ٦/٣٣١ - ٣٣٢ ، سير أعلام النبلاء ٥/٢٠٨ .

(٤) هو : مقسم بن بجرة ، ويقال : ابن نجدة أبو القاسم ، ويقال : أبو العباس ، قال الساجي : تكلم الناس في بعض روايته ، وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ضعيفا ، توفي سنة احدى ومائة .
انظر: تهذيب التهذيب ١٠/٢٨٨ - ٢٨٩.

(٥) رسالة أبي داود لأهل مكة ص ٣٠.

(٦) المرجع السابق ص ٢٥.

٦- كمال الدين ابن الهمام .

يرى الكمال ابن الهمام[١] أن الاستحباب يثبت بالحديث الضعيف غير الموضوع .[٢]

ومعلوم أن الاستحباب أحد الأحكام الخمسة .

٧- محمد المعين بن محمد الأمين .

يرى الشيخ محمد المعين بن محمد الأمين[٣] أن الحديث الضعيف يحتج به ، بل يقدم على الاجماع وقول الصحابي ، وقال : ترك الاجماع بالحديث الضعيف أولى من ترك الحديث بالاجماع .[٤]

وغير هؤلاء من العلماء يرون الاحتجاج بالضعيف مطلقا ، وقد زعم الشيخ أحمد بن محمد الصديق المغربي[٥] أن جميع الأئمة يحتجون بالحديث

---

(١) هو : محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد كمال الدين الشهير بابن الهمام السكندري السيواسي الحنفي الفقيه الأصولي الحافظ المفسر.
له : شرح الهداية المسمى فتح القدير ، التحرير في أصول الفقه ،وغيرهما ، مات سنة احدى وستين وثمانمائة .
انظر : الفوائد البهية ص ١٨٠ - ١٨١ .

(٢) شرح فتح القدير لابن الهمام ٢/١٣٣ .

(٣) هو:الشيخ الفاضل محمد معين بن محمد أمين بن طالب الله السندي ، أحد العلماء المبرزين في الحديث والكلام والعربية .
له : دراسات اللبيب ، طريقة العون في حقيقة الكون ، وغيرهما ،توفي سنة احدى وستين ومائة وألف .
انظر: نزهة الخواطر في تراجم أعيان الهند لعبد الحي اللكنوى ٦/٣٥١- ٣٥٥ .

(٤) دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب ص ٦٨ ، ٦٩ .

(٥) هو : الشيخ أحمد بن محمد بن الصديق أبو الفيض محدث حافظ من أهل المغرب الأقصى .
له : المعجم الوجيز للمستجيز وغيره ، توفي سنة ثمانين وثلاثمائة وألف.
انظر : معجم المؤلفين ٣/٢٦٨ .

الضعيف ، وأن قولهم : الضعيف لا يعمل به في الأحكام قول ليس على اطلاقه ، كما يفهمه جل الناس أو كلهم ، لأنك اذا نظرت في أحاديث الأحكام التي أخذ بها الأئمة على الاجتماع والانفراد تجد فيها الضعيف ما لعله يبلغ نصفها أو يزيد ، وربما وجدت فيها المنكر والساقط القريب من الموضوع .(١)

الرأي الثاني :

يرى بعض المحققين من أهل العلم أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا ، لا في الأحكام ، ولا في غيرها من الفضائل والترغيب والترهيب.

وجهة هذا الرأي :

يعلل أصحاب هذا الرأي قولهم بأن الحديث الضعيف انما يفيد الظن المرجوح ، والله عزوجل قد ذم الظن في غير ما آية من كتابه ، فقال تعالى : (وما يتبع أكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا ... الآية).(٢) وقال تعالى : (... ان يتبعون الا الظن ... الآية).(٣) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث ".(٤)

كما أن في الأحاديث الصحيحة ما يغني المسلم عن الضعيف .

---

(١) المثنوني والبتار في نحر العنيد المعثار الطاعن فيما صح من السنن والآثار ص ١٨٠.

(٢) الآية ٣٦ من سورة يونس .

(٣) الآية ١١٦ من سورة الأنعام .

(٤) الحديث أخرجه البخاري ٩/١٩٨ مع الفتح ،ومسلم ١٦/١١٨ - ١١٩ مع النووي ، وأبوداود رقم ٤٩١٧ ، والترمذي رقم ١٩٨٩.

من قال بهذا الرأى :

١- يحيى بن معين .

قال ابن سيد الناس[(١)] عند الكلام في توثيق محمد بن اسحاق[(٢)] : وممن حكي عنه التسوية بين الأحكام وغيرها يحيى بن معين[(٣)].

٢- الامام محمد بن اسماعيل البخارى .

الظاهر من صنيع البخارى في صحيحه ، وشدة شرطه في الرواة ، وعدم اخراجه شيئا من الأحاديث الضعيفة أن مذهبه عدم العمل بالحديث الضعيف ، وهو ما استظهره الشيخ جمال الدين القاسمي[(٤)].

٣- الامام مسلم بن الحجاج القشيرى .

يظهر من تشنيعه في مقدمة صحيحه[(٥)] على رواة الضعيف أن مذهبه عدم الاحتجاج بالحديث الضعيف مطلقا .

قال ابن رجب[(٦)] : وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لايروى

---

(١) هو : محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن سيد الناس أبو الفتح اليعمرى الشافعي الحافظ الأديب المشهور .
له : عيون الأثر في فنون المغازى والشمائل والسير ، ومختصره المسمى نور العيون ، وغيرهما ، توفي سنة أربع وثلاثين وسبعمائة .
انظر : الوافي بالوفيات ١/٢٨٩ - ٣١١ ، الدرر الكامنة ٤/٣٣٠- ٣٣٥ .

(٢) هو : محمد بن اسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق ، امام أهل المغازى صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، مات سنة خمسين ومائة .
انظر : تقريب التهذيب ٢/١٤٤ .

(٣) عيون الأثر لابن سيد الناس ١/١٥ .

(٤) قواعد التحديث للقاسمي ص ١١٣ .

(٥) انظر: صحيح مسلم ١/٧٦ - ٨٣ بشرح النووى .

(٦) هو : الحافظ زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادى ثم الدمشقي الحنبلي العلامة الزاهد العمدة الثقة .
له : فتح البارى شرح صحيح البخارى ولم يكمل ، شرح الترمذى ، لطائف المعارف ، القواعد الفقهية ، وغيرها ، توفي سنة خمس وتسعين وسبعمائة .
انظر : شذرات الذهب ٦/٣٣٩ ، البدر الطالع ١/٣٢٨ .

أحاديث الترغيب الا عمن تروى عنه الأحكام[1].

٤- الحافظ أبو زكريا النيسابوري[2].

روى الخطيب البغدادي عن أبي زكريا النيسابوري ، قال : لا يكتب الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يرويه ثقة عن ثقة حتى يتناهى الخبر الى النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة ، ولا يكون فيهم رجل مجهول ، ولا رجل مجروح ، فاذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة وجب قبوله والعمل به ، وترك مخالفته[3].

٥- أبو زرعة الرازي .

٦- أبو حاتم الرازي .

٧- ابن أبي حاتم الرازي .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي وأبا زرعة يقولان : لا يحتج بالمراسيل ولا تقوم الحجة الا بالأسانيد الصحاح المتصلة ، وكذا أقول أنا[4].

٨- ابن حبان .

يفهم من قوله في كتاب " المجروحين " : ما روى الضعيف وما لم يرو في الحكم سيان[5]، أنه لا يعمل بخبر الضعيف وأن وجوده كعدمه .

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب ١/٧٤ .

(٢) هو : المحدث الحافظ الشهيد أبو زكريا يحيى بن الحافظ الكبير محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري ، امام نيسابور ومفتيها بعد أبيه ، الملقب بحيكان ، كان له بيت يتعبد فيه ، قال الحافظ الذهلي : رأيت العلماء وأولادهم ولم أر مثل ابني يحيى ، قتل سنة سبع وستين ومائتين .
انظر : تذكرة الحفاظ ٢/٦١٧ .

(٣) الكفاية للخطيب البغدادي ص ٥٦ .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧ .

(٥) المجروحين لابن حبان ١/٣٢٧ - ٣٢٨ .

٩- الامام أبو سليمان الخطابي .

عاب الامام المحدث أبو سليمان الخطابي - رحمه الله - على الفقهاء عدم تمييزهم بين صحيح الحديث وضعيفه ، واحتجاجهم بالأحاديث الواهية الضعيفة ، واطراحهم للصحيحة ، فقال في كتابه " معالم السنن " : وأما الطبقة الثانية - وهم أهل الفقه والنظر - فان أكثرهم لا يعرجون من الأحاديث الا على أقله ، ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيمه ، ولا يعرفون جيده من رديئه ، ولا يعبأون بما بلغهم أن يحتجوا به على خصومهم اذا وافق مذاهبهم التي ينتحلونها ، ووافق آراءهم التي يعتقدونها ، وقد اصطلحوا على مواضعة بينهم في قبول الخبر الضعيف ، والحديث المنقطع اذا كان ذلك قد اشتهر عندهم وتعاورته(١) الألسن فيما بينهم من غير ثبت فيه أو يقين به ، فكان ذلك ضلة من الرأى وغبنا فيه ، وهؤلاء - وفقنا الله واياهم - لو حكي عن واحد من رؤساء مذاهبهم وزعماء نحلهم قول يقوله باجتهاد من قبل نفسه طلبوا فيه الثقة واستبرؤا له العهدة.(٢)

١٠- أبو محمد بن حزم .

قال في سياق صفة النقل عند المسلمين : والخامس شيء نقل كما ذكرنا اما بنقل أهل المشرق والمغرب ، أو كافة عن كافة ، أو ثقة عن ثقة حتى يبلغ الى النبي صلى الله عليه وسلم ، الا أن في الطريق رجلا مجروحا بكذب أو غفلة أو مجهول الحال ، فهذا - أيضا - يقول به بعض المسلمين ، ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه ، ولا الأخذ بشيء منه.(٣)

---

(١) تعاورته : أى تداولته ، قال في القاموس مادة " عور " : اعتوروا الشيء وتعوروه وتعاوروه تداولوه .
(٢) معالم السنن للخطابي ١/٧-٨ .
(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٢/٨٤ .

١١- القاضي أبو بكر بن العربي .

نعى القاضي أبو بكر بن العربي على الحارث بن أسد المحاسبي (١) - بعد أن أشاد به - أخذه بالأحاديث الضعيفة وبناءه الأصول عليها (٢). كما أوصى تلاميذه أن لا يشتغلوا من الأحاديث بما لا يصح سنده (٣).

وهذا الرأي هو المشهور عنه المذكور في كثير من كتب علوم الحديث (٤).

لكن يشكل على هذا قوله في شرح الترمذي : الصحيح قبول المراسيل (٥).

وقوله فيه : والمرسل عندنا حجة في أحكام الدين من التحليل والتحريم في الفضائل وثواب العبادات (٦).

ومعلوم أن المرسل من أنواع الضعيف كما تقدم .

كما يشكل عليه قوله في الكتاب المذكور : المسألة العاشرة : اذا زاد - أي العاطس - على الثالثة ، فقد روى أبو عيسى - يعني الترمذي - حديثا مجهولا "ان شئت فشمته ، وان شئت فلا" (٧). وهو وان كان مجهولا ، فانه يستحب العمل به لأنه دعاء بخير ، وصلة للجليس وتودد له (٨).

---

(١) هو : الحارث بن أسد المحاسبي البصري أبو عبدالله من علماء مشايخ الصوفية ، سمي بالمحاسبي لكثرة محاسبته لنفسه .
له : كتاب الرعاية لحقوق الله ، رسالة المسترشدين ، وغيرهما ، توفي سنة ثلاث وأربعين ومائتين .
انظر : طبقات الصوفية للسلمي ص ٥٦ - ٦٠ ، جمهرة الأولياء لأبي الفيض المنوفي ٢/١٩١ - ١٩٧ .

(٢) انظر : عارضة الأحوذي ٥/٢٠١ - ٢٠٢ .

(٣) انظر : أحكام القرآن لابن العربي ٢/٥٨٠ .

(٤) انظر : فتح المغيث ١/٢٦٨ ، تدريب الراوي ص ١٩٦ .

(٥) عارضة الأحوذي ١/١٣ ، ٢/٥٠ .

(٦) المرجع السابق ٢/٢٣٧ .

(٧) الحديث رواه أبو داود رقم ٥٠٣٦ ، الترمذي رقم ٢٧٤٥ ، ولفظه : " يشمت العاطس ثلاثا ، فان زاد فان شئت فشمته ، وان شئت فلا ". وقال الترمذي : هذا حديث غريب واسناده مجهول .

(٨) عارضة الأحوذي ١٠/٢٠٥ .

فمما تقدم يتضح أن له في المسألة قولين :-

أحدهما : المنع بالاطلاق ، وهذا هو المشهور عنه الذى لم يذكر عنه أحد خلافه .

وثانيهما : التسامح والتساهل في فضائل الأعمال ، حيث قبل حديث المجهول في تشميت العاطس ، لأنه تودد للجليس .

واذا أردنا تحرير رأيه في المسألة نجد أن المنع جاء في كتابه " أحكام القرآن " ، والتسامح جاء في كتابه الآخر " عارضة الأحوذى " ، فاذا قلنا : ان المتأخر يقضي على المتقدم وينسخه ، ومن خلال البحث في الكتابين نجد أن الأول منهما هو " أحكام القرآن " بدليل ما يلي :-

قوله في العارضة : وقد مهدنا هذه المسألة في كتاب " أحكام القرآن "(١).

وقوله فيها : وذكر الخلاف والأحاديث فيها قررناه في أحكام القرآن(٢).

وغير ذلك من الاحالات التي تفوت الحصر(٣) ، بينما لا نجد في أحكام القرآن أى احالة على العارضة ، فيكون كلامه في العارضة متأخرا عن كلامه في أحكام القرآن .

واذا أردنا أن نسلك مسلكا آخر ، وهو مسلك الجمع بين القولين نقول : تحمل وصيته لتلاميذه باطراح الضعيف والاشتغال بالصحيح في مجال الأحكام ، والحلال والحرام ، لاسيما والوصية المذكورة بصدد الكلام على أحكام الوضوء . ويحمل قوله في العارضة على فضائل الأعمال ، كما هو رأى الجمهور.

---

(١) عارضة الأحوذى ١٢٤/١ .

(٢) المرجع السابق ٢١٧/١ .

(٣) انظر مثلا : ١١/١ ، ١٤٨/٣ ، ١٦١/٣ ، ١٣٩/١٠ ، وغير ذلك من المواضع في كتاب " عارضة الأحوذى ".

لكن الذى أميل اليه هو الترجيح بين هذين القولين ، فيرجح صريح لفظه بعدم الاحتجاج بالضعيف مطلقا الذى أوصى به تلاميذه ، لاسيما أنه لم ينقل عنه رأى آخر في المسألة .

١٢- شيخ الاسلام ابن تيمية .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة.(١)

١٣- أبو شامة المقدسي(٢) .

قال أبو شامة في كتابه " الباعث على انكار البدع والحوادث " منكرا على الحافظ ابن عساكر(٣) ايراده حديث أبي هريرة : " من صام السابع والعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهرا ". قال : كنت أود أن الحافظ لم يقل ذلك ، فان فيه تقريرا للأحاديث المنكرة فقدره أكبر من أن يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث يرى أنه كذب ، ولكنه جرى في ذلك على عادة جماعة من أهل الحديث يتساهلون في أحاديث فضائل الأعمال ، وهذا عند المحققين من أهل الحديث وعند علماء الأصول والفقه خطأ ،

---

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية ص ٨٤ .

(٢) هو : عبد الرحمن بن اسماعيل بن ابراهيم بن عثمان المقدسي الشافعي المعروف بأبي شامة ، لأنه كان به شامة كبيرة فوق حاجبه الأيسر ، له معرفة بالقراءات السبع والفقه والعربية والحديث والرجال .
صنف : شرح الشاطبية ، مختصر تاريخ دمشق ، الروضتين في أخبار الدولتين ، مختصر تاريخ بغداد ، وغيرها ، توفي سنة خمس وستين وستمائة .
انظر: الذيل على الروضتين للمترجم ص ٣٧ - ٤٥ .

(٣) هو : أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف ابن عساكر الدمشقي ، كان اماما في الحديث ، ومن أعيان الفقهاء الشافعية .
له : تاريخ دمشق في ثمانين مجلدا على وضع تاريخ بغداد ، أتى فيه بالغرائب ، ومن تصفحه علم منزلة مؤلفه في الحفظ ، توفي سنة احدى وسبعين وخمسمائة .
انظر: المختصر في أخبار البشر ٣/ ٥٩ ، العبر للذهبي ٤/ ٢١٢- ٢١٣ .

بل ينبغي أن يبين أمره ان علم ، والا دخل تحت الوعيد في قوله صلى الله عليه وسلم : " من حدث عني بحديث يرى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين "[(١)] . (٢)

١٤- جلال الدين الدواني[(٣)] .

قال في أول رسالته " أنموذج العلوم " : المسألة الأولى : اتفقوا على أن الحديث الضعيف لا يثبت به الأحكام الشرعية ، ثم ذكروا أنه يجوز بل يستحب العمل بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال ، وممن صرح به النووي في كتبه لاسيما كتاب الأذكار[(٤)] ، وفيه اشكال ، لأن جواز العمل واستحبابه كلاهما من الأحكام الخمسة الشرعية ، فاذا استحب العمل بمقتضى الحديث الضعيف كان ثبوته بالحديث الضعيف ، وذلك ينافي ما تقرر من عدم ثبوت الأحكام بالأحاديث الضعيفة[(٥)] .

١٥ - محمد بن علي الشوكاني[(٦)] .

قال في كتابه " ارشاد الفحول " : الضعيف الذى يبلغ ضعفه الى حد

---

(١) الحديث : رواه مسلم في مقدمة صحيحه ٦٢/١ بشرح النووى ، وأحمد في المسند ٢٠/٥ ، وابن ماجة بالأرقام ٣٨ - ٤١ ، ورمز له السيوطي في " الجامع الصغير " بالصحة ./ انظر : الجامع الصغير ١١٦/٦ مع شرحه فيض القدير .

(٢) الباعث على انكار البدع والحوادث ص ٦٤ - ٦٥ .

(٣) هو : محمد بن أسعد الملقب جلال الدين الدواني الشافعي ، امام المعقولات ، وصاحب المصنفات ، منها : شرح التجريد للطوسي ، وشرح التهذيب وحاشية على العضد ، وغيرها ، مات سنة ثمان عشرة وتسعمائة .
انظر : البدر الطالع للشوكاني ١٣٠/٢ .

(٤) انظر: الأذكار ٨٢/١ - ٨٣ مع شرحه الفتوحات الربانية .

(٥) أنموذج العلوم للدواني ص ٢ .

(٦) هو : القاضي الحافظ الناقد الشهير محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني الخولاني ثم الصنعاني ، صاحب المصنفات الشهيرة النافعة ، منها : نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، تحفة الذاكرين ، الفوائد المجموعة ، فتح القدير ، وغيرها ، مات سنة خمسين ومائتين وألف .
انظر : نيل الوطر ٢٩٧/٢ - ٣٠٢ .

لا يحصل معه الظن ، لا يثبت به الحكم ، ولا يجوز الاحتجاج به في اثبات شرع عام ، وانما يثبت الحكم بالصحيح والحسن ، لذاته أو لغيره ، لحصول الظن بصدق ذلك وثبوته عن الشارع .(١)

وقال معقبا على مقالة ابن عبد البر : أهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل ، فيروونها عن كل ، وانما يتشددون في أحاديث الأحكام.(٢)

قال الشوكاني معقبا على هذه المقالة : وأقول : ان الأحكام الشرعية متساوية الأقدام ، لا فرق بينها ، فلا يحل اثبات شيء منها الا بما تقوم به الحجة ، والا كان من التقول على الله بما لم يقل ، وفيه من العقوبة ما هو معروف .(٣)

وقال في كتابه " نيل الأوطار " : ما وقع التصريح بصحته أو حسنه جاز العمل به ، وما وقع التصريح بضعفه لم يجز العمل به ، وما أطلقوه ولم يتكلموا عليه ، ولا تكلم عليه غيرهم لم يجز العمل به الا بعد البحث عن حاله ، ان كان الباحث أهلا لذلك .(٤)

لكن يشكل على هذا قوله : والآيات والأحاديث المذكورة في الباب تدل على مشروعية الاستكثار من الصلاة بين المغرب والعشاء ، والأحاديث ، وان كان أكثرها ضعيفا ، فهي منتهضة بمجموعها ، لاسيما في فضائل الأعمال .(٥) وهذا يدل على تفريقه بين أحاديث الفضائل وغيرها .

---

(١) ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الأصول ص ٤٨ .
(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢٢/١ .
(٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٢٨٣ .
(٤) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ١٥/١ .
(٥) المرجع السابق ٦٧/٣ .

١٦- صديق حسن خان.(١)

قال في كتابه " نزل الأبرار " : الصواب الذى لا محيص عنه أن الأحكام الشرعية متساوية الأقدام ، فلا ينبغي العمل بحديث حتى يصح أو يحسن لذاته أو لغيره ، أو انجبر ضعفه فترقى الى درجة الحسن لذاته أو لغيره.(٢)

١٧- أحمد محمد شاكر .

يقول في كتابه " الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" : والذى أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب على كل حال ، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح ، خصوصا اذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع الى قولهم في ذلك ، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة ، بل لا حجة لأحد الا بما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث صحيح أو حسن.(٣)

١٨- محمد ناصر الدين الألباني .

قال في مقدمة كتابيه " صحيح الجامع الصغير " و " ضعيف الجامع الصغير" : والذى أدين الله به ، وأدعو الناس اليه أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا ، لا في الفضائل والمستحبات ، ولا في غيرهما.(٤)

---

(١) هو : أبو الطيب صديق بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخارى القنوجي ، نزيل بهوبال ، صاحب المؤلفات الكثيرة ، منها : فتح البيان في تفسير القرآن ، الروضة الندية ، الدين الخاص ، وغيرها ، توفي سنة سبع وثلاثمائة وألف .
انظر: التاج المكلل ص ٥٤١ - ٥٥٠ ، مقدمة الروضة الندية .
(٢) نزل الابرار ص ٧ - ٨ .
(٣) الباعث الحثيث لأحمد شاكر ص ٧٦ .
(٤) صحيح الجامع الصغير ١/ ٤٥ ، ضعيف الجامع الصغير ١/ ٤٥ .

وقال في كتابه " سلسلة الأحاديث الضعيفة " بعد أن ذكر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من بلغه عن الله شيء فيه فضيلة فأخذ به ايمانا به ورجاء ثوابه أعطاه الله ذلك وان لم يكن كذلك ".[1]

وبعد أن قرر أنه حديث موضوع نقلا عن ابن الجوزى[2] ، والسيوطي[3] ، قال : ثم ان هذا الحديث وما في معناه كأنه عمدة من يقول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، ومع أننا نرى خلاف ذلك ، وأنه لا يجوز العمل بالحديث الا بعد ثبوته ، كما هو مذهب المحققين من العلماء كابن حزم ، وابن العربي المالكي ، وغيرهم.[4]

وقال في نهاية مقدمتي الكتابين المشار اليهما آنفا : وجملة القول أننا ننصح اخواننا المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها أن يدعوا العمل بالأحاديث الضعيفة مطلقا ، وأن يوجهوا همتهم الى العمل بما ثبت منها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ففيها ما يغني عن الضعيفة ، وفي ذلك منجاة من الوقوع في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأننا نعرف بالتجربة أن الذين يخالفون في هذا قد وقعوا فيما ذكرنا من الكذب ، لأنهم يعطون بكل ما هب ودب من الحديث ، وقد أشار الى هذا بقوله : " كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع ". رواه مسلم في مقدمة صحيحه.[5]

وعليه أقول : كفى بالمرء ضلالا أن يعمل بكل ما سمع.[6]

---

(١) رواه الخطيب البغدادى في تاريخه ٨/ ٢٩٦ .
(٢) انظر: الموضوعات لابن الجوزى ١/ ٢٥٨ .
(٣) انظر: اللآلئ المصنوعة ١/ ٢١٤.
(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٥/ ٦٤ - ٦٧.
(٥) صحيح مسلم - المقدمة - ١/ ٧٢ - ٧٣ مع النووى .
(٦) مقدمة صحيح الجامع الصغير ١/ ٥١ ، ومقدمة ضعيف الجامع الصغير ١/ ٥١.

١٩ - الدكتور صبحي الصالح .

قال في كتابه "علوم الحديث ومصطلحه" : لا نسلم برواية الضعيف في فضائل الأعمال ، ولو توافرت له جميع الشروط التي لاحظها المتساهلون في هذا المجال ، ثم ذكر الشروط، وقال : لا نسلم برواية الضعيف - رغم هذه الشروط - لأن لنا مندوحة عنه بما ثبت لدينا من الأحاديث الصحاح والحسان ، وهي كثيرة جدا في الأحكام الشرعية والفضائل الخلقية ، ولأننا - رغم توافر هذه الشروط - لا نؤنس من أنفسنا الاعتقاد بثبوت الضعيف ، ولولا ذلك لما سميناه ضعيفا ، وانما يساورنا دائما الشك في أمره ، ولا ينفع في الدين الا اليقين .(١)

الرأى الثالث :

اذا كان أصحاب الرأى الأول والثاني على طرفي نقيض في قبول الحديث الضعيف ورده ، فان الفريق الثالث - وهم جمهور العلماء - يسلكون مسلكا وسطا بين ذينك الرأيين ، فهم لا يحتجون بالضعيف في الأحكام من الحلال والحرام ويحتجون به في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب .

وهذا القول نسبه النووى في الأذكار الى العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم ،(٢) بل جاوز ذلك فنقل الاتفاق على ذلك في مقدمة كتابه "الأربعين" ،(٣) كما نقل الاتفاق أيضا الملا علي القارى في موضوعاته الكبرى .(٤)

---

(١) علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح ص ٢١١ - ٢١٢ .
(٢) انظر : الأذكار ١/٨٢ مع شرحه الفتوحات الربانية .
(٣) الأربعين النووية ص ٣ ، وانظر : المنهل اللطيف لعلوى مالكي ص ١٣ .
(٤) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص ٣١٥ .

وجهة هذا الرأى :

وجه ابن حجر الهيتمي[(١)] هذا القول بأن الحديث الضعيف ان كان صحيحا في نفس الأمر فقد أعطي حقه من العمل به ، والا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم ، ولا ضياع حق للغير.[(٢)]

كما استدل له بحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من بلغه عني ثواب عمل فعمله حصل له أجره وان لم أكن قلته ".[(٣)]

شروط العمل بالحديث الضعيف في الفضائل :

اشترط القائلون بهذا القول ستة شروط ، هي :-

الأول : أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ، ومن فحش غلطه .

وقد نقل السخاوى الاتفاق على هذا الشرط.[(٤)]

---

(١) هو : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي السعدى الأنصارى الشافعي ،صاحب المصنفات الكثيرة ، منها : تحفة المحتاج في شرح المنهاج ، الزواجر ، الصواعق المحرقة ، شرح الارشاد ، وغيرها ، توفي سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة .
انظر : شذرات الذهب ٨/ ٣٧٠ - ٣٧٢ ، جلاء العينين ص ٢٧ .

(٢) الفتح المبين في شرح الأربعين ص ٣٦ .

(٣) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٢٢ بلفظ : " من أدى الفريضة وعلم الناس الخير كان فضله على المجاهد العابد كفضلي على أدناكم رجلا ، ومن بلغه عن الله فضل فأخذ بذلك الفضل أعطاه الله ما بلغه وان كان الذى حدثه كاذبا ". وهو حديث موضوع ./ انظر: تذكرة الموضوعات للفتني ص ٢٨ ، سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني ٥/ ٦٨ - ٦٩ .

(٤) انظر : القول البديع للسخاوى ص ٢٥٨ ، تدريب الراوى ص ١٩٦ ، الفتوحات الربانية ١/ ٨٣ - ٨٤ .

الثاني : أن يكون الضعيف مندرجا تحت أصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل معمول به أصلا .

الثالث : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، لئلا ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم ، بل يعتقد الاحتياط .(١)

الرابع : أن يكون موضوع الحديث الضعيف في فضائل الأعمال .(٢)

الخامس : أن لا يعارض حديثا صحيحا .

وهذا الشرط اعتبره البعض للايضاح ، وأسقطه الآخرون لظهوره .

السادس : أن لا يعتقد سنية ما يدل عليه . قال الشيخ علوى مالكي : وهذا خلف في القول ، لأنه لا معنى للعمل بالحديث الضعيف في مثل ما نحن فيه الا كونه مطلوبا طلبا غير جازم ، فهو سنة ، واذا كان سنة تعين اعتقاد سنيته .(٣)

وقد زاد الحافظ ابن حجر شرطا غير هذه الشروط ، وهو أن لا يشتهر ذلك لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع ، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة .(٤)

أمثلة للحديث الضعيف في فضائل الأعمال :

روى ابن ماجه في سننه عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من قام ليلتي العيدين يحتسب لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب ".(٥)

---

(١) انظر : القول البديع للسخاوى ص ٢٥٨ ، حاشية ابن عابدين ١/١٢٨ ، مغني المحتاج ١/٦٢ ، نهاية المحتاج ١/١٨١ .

(٢) يفهم اشتراطه من كلام ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٩٣ ، النووى في التقريب ص ١٩٦ مع التدريب .

(٣) المنهل اللطيف لعلوى مالكي ص ٩ - ١٠ .

(٤) تبيين العجب لما ورد في فضل رجب لابن حجر ص ٣ - ٤ .

(٥) رواه ابن ماجه رقم ١٧٨٢ .

وهو حديث ضعيف لأن في سنده بقية بن الوليد ، وهو كثير التدليس عن الضعفاء ، وهو هنا لم يصرح بما يثبت سماعه للحديث فيكون الحديث ضعيفا .

وهذا الحديث قد انطبقت عليه الشروط ، اذ هو ليس بشديد الضعف وله أصل من الشرع ، اذ قيام الليل والتعبد فيه قد حض عليه القرآن ، والسنة الصحيحة ، وهو بعمومه شامل لليلتي العيدين وغيرهما .

ومن أمثلته حديث صلاة التسبيح الذى رواه أبوداود عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب :"يا عباس يا عماه ألا أعطيك ؟ ألا أمنحك ؟ ألا أحبوك ؟ ألا أفعل بك ؟ عشر خصال اذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته ، عشر خصال : أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ، فاذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت : سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشرا ، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا ، ثم تهوى ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ، ثم تسجد فتقولها عشرا ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا ، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات ، ان استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل ، فان لم تفعل ففي كل جمعة مرة ، فان لم تفعل ففي كل شهر مرة ، فان لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فان لم تفعل ففي عمرك مرة ".(١)

---

(١) رواه أبو داود رقم ١٢٩٧ ، والترمذى رقم ٤٨١ ، ٤٨٣ ، وابن ماجه رقم ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ ، والبخاري في جزء القراءة خلف الامام ص ٥٢ .

قال الحافظ ابن حجر : والحق أن طرقه كلها ضعيفه .[1]

وقال النووى : جاء فيها حديث حسن في كتاب الترمذى وغيره .[2]

وبالغ ابن الجوزى فأوردها في الموضوعات ، وقال : هذه الطرق كلها لا تثبت .[3]

من روى عنه هذا الرأى :

هذا الرأى مروى عن جمهور العلماء ، وقد تقدم[4] النقل عن النووى والملا علي القارى أن العلماء اتفقوا على العمل بالضعيف في الفضائل ، ومن هؤلاء :

١- سفيان الثورى .

روى الخطيب البغدادى بسنده عن سفيان الثورى قوله : لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام الا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان ، فلا بأس بما سوى ذلك من المشايخ .[5]

فواضح من كلامه هذا تفريقه بين أحاديث الأحكام وغيرها .

٢- عبد الله بن المبارك .

قال ابن أبي حاتم حدثني أبي نا عبدة يعني : ابن سليمان[6] قال : قيل لابن المبارك وروى عن رجل حديثا فقيل : هذا رجل ضعيف ؟ فقال :

---

(١) تلخيص الحبير لابن حجر ٢/٢٠٧ .
(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١/١٤٤ .
(٣) الموضوعات لابن الجوزى ٢/١٤٣ - ١٤٦ ، عون المعبود ٤/١٧٦-١٨٣ .
(٤) انظر ص ٢٣٥ من هذه الرسالة .
(٥) الكفاية ص ٢١٢ ، شرح علل الترمذى لابن رجب ١/٧٣ .
(٦) هو : عبدة بن سليمان المروزى أبو محمد ، ويقال : أبو عمرو ، نزل المصيصة ، وصحب ابن المبارك ، وروى عنه ، وثقه الدارقطني ، وقال البخارى : أحاديثه معروفة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين .
انظر : تهذيب التهذيب ٦/٤٥٩ - ٤٦٠ .

يحتمل أن يروى عنه هذا القدر ، أو مثل هذه الأشياء ، قلت لعبدة : مثل أى شيء كان ؟ قال : في أدب ، في موعظة ، في زهد ، أو نحو هذا.[(١)]

وصنيعه في كتابه " الزهد والرقائق " يوحي بذلك ، بل هو أكبر شاهد على ذلك ، اذ حشده بكثير من الأحاديث الضعيفة من المراسيل ، والمعضلات وغيرها.[(٢)]

٣- عبد الرحمن بن مهدى .

أخرج البيهقي في المدخل عن عبد الرحمن بن مهدى أنه قال : اذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام ، والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال ، واذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال.[(٣)]

٤- سفيان بن عيينة .

ذكر الخطيب عن سفيان بن عيينة قوله : لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة ، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره.[(٤)]

---

(١) الجرح والتعديل ١/١/٣٠-٣١ .

(٢) انظر : ما أخرجه في كتابه " الزهد والرقائق " ص ٣٤ عن يزيد الرقاشي قال : كان صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم مستوية كأنها موزونة . ويزيد الرقاشي ضعيف كما في التقريب ٢/٣٦١ .
وما أخرجه في ص ٤٠ عن الحسن ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر " .
ومراسيل الحسن قال فيها الحافظ ابن حجر في الفتح ١١/٥٤٧ : كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن ، لأنه كان يأخذ عن كل أحد .

(٣) انظر : الأجوبة الفاضلة للكنوى ص ٥٠-٥١ ، قواعد التحديث للقاسمي ص ١١٤ .

(٤) الكفاية للخطيب البغدادى ص ٢١٢ ، شرح علل الترمذى لابن رجب ١/٧٤ .

٥- يحيى بن معين .

قال ابن معين في موسى بن عبيدة[1] يكتب من حديثه الرقاق[2]. مع قوله : موسى بن عبيدة لا يحتج بحديثه[3].

فهذا يدل على تفريقه بين أحاديث الرقاق وغيرها .

٦- أحمد بن حنبل .

روى الخطيب البغدادى عن الامام أحمد قوله : اذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد ، واذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال وما لا يضع حكما ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد[4].

وذكر أيضا نقلا عن الميموني[5] قال : سمعت أبا عبد الله يقول : أحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجئ شئ فيه حكم[6].

وفي تاريخ يحيى بن معين قيل لأحمد : يا أبا عبد الله ما تقول في موسى ابن عبيدة الربذى ، وفي محمد بن اسحاق ؟ فقال : أما محمد بن اسحاق

---

(١) هو : موسى بن عبيدة بن نشيط العدوى مولاهم أبو محمد الربذى ضعفه ابن المديني والنسائي وابن عدى وجماعة ، وقال ابن سعد : ثقة كثير الحديث وليس بحجة ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة .
انظر : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٣/٦٨ .

(٢) شرح علل الترمذى ١/٧٣ - ٧٤ .

(٣) التاريخ ليحيى بن معين ٣/٢٥٨ .

(٤) الكفاية ص ٢١٣ ، وانظر : المسودة لآل تيمية ص ٢٧٣ ، الآداب الشرعية ٢/٣٠٩ - ٣١١ .

(٥) هو : عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الميموني الرقي أبو الحسن من أصحاب الامام أحمد ، وكان الامام يكرمه ، ويفعل معه ما لا يفعله مع أحد غيره ، دون عن أحمد مسائل في ستة عشر جزءا .
انظر : مختصر طبقات الحنابلة للنابلسي ص ١٥٥ - ١٥٧ .

(٦) الكفاية للخطيب البغدادى ص ٢١٣ .

فهو رجل تكتب عنه هذه الأحاديث.. كأنه يعني المغازي ونحوها ـ وأما موسى ابن عبيدة فلم يكن به بأس ، ولكنه حدث بأحاديث مناكير عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فأما اذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا وقبض أبو الفضل(١) على أصابع يديه الأربع من كل يد ولم يضم الابهام.(٢)

تحقيق مذهب الامام أحمد في هذه المسألة :

تقدم في الرأى الأول(٣) أن الامام أحمد من القائلين به ، ونراه هنا من القائلين بالتفريق بين أحاديث الفضائل والأحكام ، والقاعدة عند الحنابلة أن الامام أحمد ـ رحمه الله ـ اذا نقل عنه في مسألة واحدة أقوال متعارضة ، فان أمكن الجمع ،ولو بحمل عام على خاص ، ومطلق على مقيد ، فهما مذهبه ، وان تعذر الجمع وعلم التاريخ فالثاني مذهبه ، وان جهل التاريخ فمذهبه أقربهما من الأدلة ، أو أقربهما من قواعده.(٤)

قلت : فمقتضى هذه القاعدة أن ما نسب اليه موافقا للرأى الأول مطلق

---

(١) هو : العباس بن محمد بن حاتم الدورى الحافظ البغدادى صاحب يحيى بن معين ، قال الذهبي : كتابه في الرجال عن ابن معين مجلد كبير ينبئ عن بصره بهذا الشأن ، وقال الأصم : لم أر في مشايخي أحسن حديثا منه ، توفي سنة احدى وسبعين ومائتين .
انظر : تذكرة الحفاظ ٢/٥٧٩.

(٢) التاريخ ليحيى بن معين ٣/٦٠ - ٦١.

(٣) انظر : ص ٢١٨ - ٢٢١ من هذه الرسالة .

(٤) انظر : الفروع لابن مفلح ١/٦٤ - ٦٥ ، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوى ١/١٠ ، قاعدة نافعة جامعة للمرداوى المطبوعة في آخر الانصاف ١٢/٢٤١ - ٢٤٣ ، المدخل الى مذهب الامام أحمد ص ٤٨.

في الأحكام والفضائل ، وغيرها .

وما نسب اليه موافقا للرأى الثالث مقيد بالفضائل والترغيب والترهيب فبحمل المطلق على المقيد يكون مذهبه على التحقيق هو الأخير ، وهو التفريق بين أحاديث الأحكام ، وأحاديث الفضائل والترغيب والترهيب ، فانه يتشدد في تلك ويتساهل في هذه كما هو منطوق عبارته مما لايدع للتأويل أى مجال .

٧- أبو زكريا العنبرى (١).

روى عنه الخطيب البغدادى أنه قال : الخبر اذا ورد لم يحرم حلالا ولم يحل حراما ولم يوجب حكما وكان في ترغيب أو ترهيب أو تشديد أو ترخيص وجب الاغماض عنه والتساهل في روايته (٢).

٨- أبو عمر بن عبد البر .

قال ابن عبد البر : أهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كل ، وانما يتشددون في أحاديث الأحكام (٣).

ونقل عنه السخاوى قوله : أحاديث الفضائل لا نحتاج فيها الى من يحتج به (٤).

---

(١) هو : يحيى بن محمد بن عبد الله بن العنبر بن عطاء بن صالح العنبرى المفسر المحدث العلامة ، قال ابن السمعاني : كان أديبا فاضلا عارفا بالتفسير واللغة ، مات سنة أربع وأربعين وثلاثمائة .
انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/٨٦٥-٨٦٦ ، طبقات المفسرين للداوودى ٢/٣٧٥-٣٧٦ .

(٢) الكفاية للخطيب البغدادى ص ٢١٣ .

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٢٢ .

(٤) فتح المغيث للسخاوى ١/٢٦٧ .

٩ - موفق الدين ابن قدامة .(١)

قال في المغني : النوافل والفضائل لا يشترط صحة الحديث لها.(٢)

وقال في مسألة الاحتباء والامام يخطب يوم الجمعة : ولا بأس بالاحتباء والامام يخطب ، روى ذلك عن ابن عمر وجماعة من الصحابة ، ثم قال : والأولى تركه لما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة يوم الجمعة والامام يخطب.(٣) فالأولى تركه لأجل الخبر وان كان ضعيفا .(٤)

١٠ - أبو زكريا النووى .

قال في الأذكار بعد أن ذكر حديث : " من أحيى ليلتي العيدين لم يمت قلبه حين تموت القلوب ".(٥) قال : هو حديث ضعيف ... لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها.(٦)

وقال في شرح المهذب بعد أن ذكر حديث أبي أمامة : " لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى ".(٧)

---

(١) هو : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الفقيه الزاهد الامام ، أحد الأعلام موفق الدين .

له : المغني ، الكافي ، المقنع ، العمدة ، وكلها في الفقه الحنبلي ، وروضة الناظر في أصول الفقه ، مختصر العلل ، وغيرها ، توفي سنة عشرين وستمائة .

انظر : الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/١٣٣ - ١٤٩ .

(٢) المغني ١/٧٧٣ ومعه الشرح الكبير .

(٣) رواه أبو داود رقم ١١١٠ ، والترمذى رقم ٥١٤ عن سهل بن معاذ ابن أنس عن أبيه .

(٤) انظر : المغني لابن قدامة ٢/١٧١ .

(٥) تقدم تخريجه ص ٢٣٧ من هذه الرسالة .

(٦) الأذكار ٤/٢٣٦ مع الفتوحات الربانية .

(٧) الآية ٥٥ من سورة طه .

رواه أحمد[1] من رواية عبيد الله بن زحر[2]، عن علي بن زيد بن جدعان[3]، عن القاسم[4]، وثلاثتهم ضعفاء، لكن يستأنس بأحاديث الفضائل وان كانت ضعيفة الاسناد، ويعمل به في الترغيب والترهيب، وهذا منها.[5]

١١ - الحافظ اسماعيل بن كثير.

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد أن ذكر الأحاديث والآثار الواردة في فضل غض البصر: وروى هذا مرفوعا عن ابن عمر وحذيفة وعائشة - رضي الله عنهم - ولكن في أسانيدها ضعف، الا أنها في الترغيب، ومثله يتسامح فيه.[6]

---

(١) المسند للامام أحمد بن حنبل ٥/٢٥٤.

(٢) هو: عبيد الله بن زحر الأموى مولاهم الافريقي، ضعفه أحمد، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال النسائي: لا بأس به، وقال ابن عدى: يقع في أحاديثه ما لا يتابع عليه.

انظر: الخلاصة ٢/١٩١.

(٣) كذا في المجموع شرح المهذب وهو: علي بن زيد بن عبد الله ابن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصرى، أصله حجازى، ينسب أبوه الى جد جده، ضعيف من الرابعة، مات سنة احدى وثلاثين ومائة، وقيل: قبلها.

انظر: تقريب التهذيب ٢/٣٧.

* والذى في المسند علي بن يزيد، وهو: الألهاني، ولعله هو الصواب، لأن الحافظ المزى ذكر الألهاني من شيوخ عبيد الله بن زحر، ولم يذكر علي ابن زيد بن جدعان، وهو من أهل الاستقصاء.

انظر: تهذيب الكمال الورقة ٤٣٨ مخطوط.

(٤) هو: القاسم بن ربيعة بن جوشن الغطفاني الجوشني، وثقه علي ابن المديني وأبو داود، وذكر البخارى أن الحسن اذا سئل عن شيء من النسب قال: سلوا القاسم بن ربيعة، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: تهذيب التهذيب ٨/٣١٢ - ٣١٣.

(٥) المجموع شرح المهذب ٥/٢٩٣ - ٢٩٤.

(٦) تفسير ابن كثير ٥/٨٦.

١٢- جلال الدين المحلي.[(١)]

قال في شرح المنهاج بعد أن ذكر الدعاء الذى يقال عند غسل كل عضو نقلا عن الروضة وشرح المهذب : لا أصل له ، ثم استدرك قائلا : انـــه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق في تاريخ ابن حبان ، وغيره ، وان كانت ضعيفة للعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال.[(٢)]

١٣- جلال الدين السيوطي .

قال في رسالته " طلوع الثريا " : التلقين لم يثبت فيه حديث صحيح ولا حسن ، بل حديثه ضعيف باتفاق المحدثين ، ولهذا ذهب جمهور الأمة الى أن التلقين بدعة ، وآخر من أفتى بذلك الشيخ عز الدين بن عبد السلام ، وانما استحبه ابن الصلاح وتبعه النووى نظرا الى أن الحديث الضعيـــف يتسامح به في فضائل الأعمال.[(٣)]

١٤- الخطيب الشربيني.[(٤)]

قال في شرح المنهاج بعد أن ذكر حديث أنس أن النبي صلى اللـه

---

(١) هو : محمد بن أحمد بن ابراهيم بن أحمد بن هاشم الجلال المحلي. له : تفسير لم يكمل ، شرح جمع الجوامع ، شرح الورقات ، شرح المنهاج ، وغيرها ، مات سنة أربع وستين وثمانمائة .
انظر : الضوء اللامع للسخاوى ٧/ ٣٩ - ٤١ .

(٢) شرح الجلال المحلي على المنهاج للنووى ١/ ٥٦ مع حاشيتي القليوبي وعميرة .

(٣) طلوع الثريا باظهار ما كان خفيا المطبوع ضمن الحاوى للفتـــاوى ٢/ ٣٧٧ .

(٤) هو : شمس الدين محمد بن محمد الشربيني القاهرى الشافعـــي الخطيب ، الامام العلامة ، صاحب المصنفات الشهيرة ، مثل : شرح المنهـــاج ، شرح التنبيه ، السراج المنير في التفسير ، وغيرها ، توفي سنة سبع وسبعين وتسعمائة .
انظر : الكواكب السائرة ٣/ ٧٩ - ٨٠ ، شذرات الذهب ٨/ ٣٨٤ .

عليه وسلم ، قال : " من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان : براءة من النار، وبراءة من النفاق ".(١)

قال : هذا الحديث منقطع ، لكنه من الفضائل فيتسامح فيه.(٢)

١٥- تقي الدين الفتوحي.(٣)

قال في مختصر التحرير : ويعمل بالضعيف في الفضائل.(٤)

١٦- الملا علي القارى .

قال في موضوعاته الكبرى : الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال اتفاقا.(٥)

١٧- محمد عبد الحي اللكنوى .

قال في كتابه "الأجوبة الفاضلة" : وليعلم أن الأحكام وغير الأحكام وان كانت متساوية الأقدام في الاحتياج الى السند - وما خلا عن السند فهو غير معتمد - الا أن بينهما فرقا من حيث أنه يشدد في أخبار الأحكام من الحلال والحرام ، وفي غيرها يقبل الاسناد الضعيف بشروط صرح بها الأعلام.(٦)

---

(١) رواه الترمذى رقم ٢٤١ .
(٢) مغني المحتاج شرح المنهاج ١/٢٣١ .
(٣) هو : محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المصرى ، الشهير بابن النجار الحنبلي تقي الدين أبو بكر ، ولي قضاء مصر بسؤال جميع أهلها .
له : منتهى الارادات ، مختصر التحرير وشرحه المسمى شرح الكوكب المنير ، وغيرها ، توفي في حدود سنة ثمانين وتسعمائة .
انظر : مختصر طبقات الحنابلة لجميل الشطي ص ٨٧.
(٤) مختصر التحرير ص ٤٠ .
(٥) الأسرار المرفوعة ص ٣١٥.
(٦) الأجوبة الفاضلة للكنوى ص ٣٦.

١٨- الدكتور نور الدين عتر .

قال في كتابه " منهج النقد في علوم الحديث " : يبدو أن العمل بالضعيف في فضائل الأعمال هو أعدل الأقوال وأقواها ، وذلك أننا اذا تأملنا الشروط التي وضعها العلماء للعمل بالحديث الضعيف فاننا نلاحظ أن الضعيف الذى نبحث فيه لم يحكم بكذبه ، لكن لم يترجح فيه جانب الاصابة ، وانما بقي محتملا ، وهذا الاحتمال قد تقوى بعدم وجود معارض له ، وبانضوائه ضمن أصل شرعي معمول به ، مما يجعل العمل به مستحبا ، ومقبولا رعاية لذلك.(١)

ومما سبق يتضح أن الرأى الثالث وهو العمل بالضعيف في الفضائل دون الأحكام هو رأى جمهور العلماء ، وفي ذلك يقول العراقي : أما غير الموضوع فجوزوا التساهل في اسناده وروايته من غير بيان لضعفه ، اذا كان في غير الأحكام والعقائد ، بل في الترغيب والترهيب من المواعظ والقصص وفضائل الأعمال ونحوها ، أما اذا كان في الأحكام الشرعية من الحلال والحرام وغيرهما ، أو في العقائد كصفات الله تعالى ، وما يجوز وما يستحيل عليه ، ونحو ذلك فلم يروا التساهل في ذلك.(٢)

* * *

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر ص ٢٩٤ .
(٢) شرح ألفية العراقي له ١/٢٩١.

المراد بالضعيف عند هؤلاء الأئمة :

يرى شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وابن علان[1] أن المراد بالضعيف في كلام الامام أحمد وغيره هو الحديث الحسن ، لا الضعيف الذى جرى عليه العلماء المتأخرون .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : قولنا ان الحديث الضعيف خير من الرأى ليس المراد به الضعيف المتروك ، لكن المراد به الحسن ، كحديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده ، وحديث ابراهيم الهجرى ، وأمثالهما ممن يحسن الترمذى حديثه أو يصححه[2] .

وقال : وأول من عرف أنه قسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف أبو عيسى الترمذى[3] .

وقال : والضعيف عندهم نوعان : ضعيف لا يحتج به ، وهو الضعيف في اصطلاح الترمذى ، والثاني : ضعيف يحتج به وهو الحسن في اصطلاح الترمذى ، كما أن ضعف المرض عند الفقهاء نوعان :

نوع يجعل تبرعات صاحبه من الثلث ، كما اذا صار صاحب فراش .

ونوع يكون تبرعات صاحبه من رأس المال كالمرض اليسير الذى لا يقطع صاحبه[4] .

---

(١) هو : محمد علي بن محمد بن ابراهيم بن علان البكرى الصديقي الشافعي ، أحد العلماء المفسرين والأئمة المحدثين .
له : ضياء السبيل الى معالم التنزيل ، شرح الأذكار ، شرح رياض الصالحين ، اعلام الاخوان بتحريم الدخان ، وغيرها ، توفي سنة سبع وخمسين وألف ./ انظر : خلاصة الأثر للمحبي ٤/١٨٤ - ١٨٩ .

(٢) منهاج السنة النبوية لابن تيمية ٢/١٩١ .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ١٨/٢٣ .

(٤) شرح حديث : "انما الأعمال بالنيات" ص ١١ - ١٢ المطبوع مع المجموعة الكمالية رقم ٢ .

وقال ابن القيم : ليس المراد بالضعيف عنده - يعني الامام أحمد - الباطل ولا المنكر ، ولا ما في رواته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب اليه فالعمل به ، فللحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح ، وقسم من أقسام الحسن ، ولم يكن يقسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف ، بل الى صحيح وضعيف .(١)

ونحو هذا الكلام لابن علان .(٢)

ولي على هذا الكلام ملاحظتان :-

الأولى : قولهم : المراد بالضعيف الحسن فيه نظر ، لأنه يلزم عليه أن هؤلاء الأئمة لا يحتجون بالحديث الحسن في الأحكام ، وانما يشترطون للأحكام الصحة ، ويكتفون في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الحسن ، وهذا غيرالمعروف عن جماهير العلماء من الاحتجاج بالحديث الحسن في الأحكام وغيرها .

الثانية : قولهم : ان تقسيم الحديث الى ثلاثة أقسام صحيح وحسن وضعيف لم يعرف قبل الامام الترمذى ، وأن الحديث قبله اما صحيح ، واما ضعيف ، ففيه نظر أيضا ، فقد ورد لفظ الحسن على لسان عدة من العلماء السابقين للترمذى من طبقة شيوخه وشيوخ شيوخه ، وأمثلة ذلك كثيرة .

منها : قول علي بن المديني في حديث عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اني ممسك بحجزكم عن النار " .(٣)

قال : هذا حديث حسن الاسناد .(٤)

---

(١) اعلام الموقعين ١/ ٣١ - ٣٢ .
(٢) انظر : الفتوحات الربانية ١/ ٨٦ .
(٣) رواه البخارى ١١/ ٣١٦ مع الفتح ، مسلم ١٥/ ٤٩ ، ٥٠ مع النووى ، الترمذى رقم ٢٨٧٧ مطولا .
(٤) العلل لعلي بن المديني ص ١٠٢ .

ومنها : قول الامام البخارى في حديث رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من زرع في أرض قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته ".(١)

قال البخارى : هذا حديث حسن .(٢)

ومنها : ما نقله ابن القيم عن الامام أحمد من تحسين حديث ركانة في طلاقه امرأته ثلاثا في مجلس واحد .(٣)

فقال : وقد صحح الامام أحمد هذا الاسناد وحسنه .(٤)

ولذلك قال ابن الصلاح : ويوجد - أى التعبير بالحسن في الحكم على الحديث - في متفرقات من كلام بعض مشائخه - يعني الترمذى - والطبقة التي قبله كأحمد بن حنبل والبخارى وغيرهما .(٥)

وممن انتقد هذا الكلام محمد أنور الكشميرى حيث قال في كتابه " فيض البارى " : قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : ان تقسيم الحديث عند قدمائهم كان الى قسمين فقط صحيح وضعيف ، والحسن لذاته كان عندهم داخلا في الصحيح ، واليه جنح غير واحد من الأئمة حتى انه نقل الاجماع على ذلك !!! قلت : دعوى الاجماع غير صحيح لأن البخارى وعلي ابن المديني ممن يفرقان بينهما ، حتى جاء الترمذى وتبع في ذلك شيخه ،

---

(١) الحديث رواه أبوداود رقم ٣٤٠٣ ، الترمذى رقم ١٣٦٦ ، وابن ماجة رقم ٢٤٦٦ .

(٢) انظر: مقالة البخارى هذه في سنن الترمذى بعد روايته هذا الحديث.

(٣) رواه أبوداود رقم ٢٢٠٦ ، الترمذى رقم ١١٧٧ ، ابن ماجة رقم ٢٠٥١ .

(٤) اعلام الموقعين ٣/٣٩ .

(٥) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٢ .

فشهره ونوه بذكره ، وعليه مشى في جميع كتابه .(١)

معنى العمل بالحديث الضعيف :

يرى شيخ الاسلام ابن تيمية أن العمل بالضعيف عند هؤلاء الأئمة هو مجرد رجاء الثواب المترتب عليه وخوف العقاب ، لا أنه ملزم لأحد حيث يقول : العمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب وتخاف ذلك العقاب ، كرجل يعلم أن التجارة تربح ، لكن بلغه أنها تربح ربحا كثيرا ، فهذا ان صدق نفعه وان كذب لم يضره ، ومثال ذلك : الترغيب والترهيب بالاسرائيليات ، والمنامات وكلمات السلف والعلماء ، ووقائع العالم ونحو ذلك ، مما لا يجوز بمجرده اثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره ، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب والترجية والتخويف .(٢)

وعندى أن في هذا الكلام نظرا ؛ اذ في كتاب الله وما صح من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم غنية عن هذا كله ، فلا داعي لتضييع الأوقات بمثل هذه الأمور ، والله المستعان .

وأما الشهاب الخفاجي(٣) فيرى أن معنى ذلك أن يروى حديث ضعيف في ثواب بعض الأمور الثابت استحبابها والترغيب فيه ، أو في فضائل بعض الصحابة - رضوان الله عليهم - أو الأذكار المأثورة .(٤)

---

(١) فيض البارى شرح صحيح البخارى ٥٧/١ .
(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٦٦/١٨ .
(٣) هو : أحمد بن محمد بن عمر المصرى القاضي شهاب الدين المعروف بالخفاجي ، الأديب الحنفي .
له : حاشية على تفسير البيضاوى ، طراز المجالس ، شفاء الغليل ، شرح الشفاء ، وغيرها ، توفي سنة تسع وستين وألف .
انظر : طرب الأماثل بتراجم الأفاضل ص ٢٥٥ ، هدية العارفين ١٦٠/١ - ١٦١ .
(٤) انظر : نسيم الرياض شرح الشفاء للقاضي عياض ٤٣/١ .

معنى التساهل برواية أحاديث الفضائل :

يرى الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي[1] أن معنى التساهل في عبارات الأئمة هو التساهل بالرواية[2] ، فقد كان من الأئمة من اذا سمع الحديث لم يروه حتى يتبين له أنه صحيح أو قريب من الصحيح أو يوشك أن يصح اذا وجد ما يعضده ، فاذا كان دون ذلك لم يروه البتة ، ومنهم من اذا وجد الحديث غير شديد الضعف وليس فيه حكم ولا سنة انما هو في فضيلة عمل متفق عليه كالمحافظة على الصلوات في جماعة ونحو ذلك لم يمتنع من روايته ، فهذا هو المراد بالتساهل في عباراتهم ، غير أن بعض من جاء بعدهم فهم منها التساهل فيما يرد في فضيلة لأمر خاص قد ثبت شرعه في الجملة ، كقيام ليلة معينة ، فانها داخلة في جملة ماثبت من شرع قيام الليل ، فبنى على هذا جواز أو استحباب العمل بالضعيف[3] .

وقد بين الشاطبي خطأ هذا الفهم ، فقسم الأعمال الى ثلاثة أقسام :-

- قسم منصوص على أصله جملة وتفصيلا .
- وقسم غير منصوص عليه لا جملة ولا تفصيلا .
- وقسم منصوص عليه جملة لا تفصيلا .

---

(١) هو : الشيخ العلامة المحقق عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي ، تولى رئاسة القضاة في امارة الادريسي ، ثم سافر الى الهند فعمل في دائرة المعارف العثمانية مصححا كتب الحديث والتاريخ زهاء ربع قرن ، ثم عاد الى مكة سنة ١٣٧١ فعين أمينا لمكتبة الحرم المكي الى أن مات سنة ست وثمانين وثلاثمائة وألف .

له : التنكيل ، الأنوار الكاشفة ، العبادة ، ديوان شعر ، وغيرها .

انظر : الأعلام للزركلي ٣/٣٤٢ ، الطبعة الرابعة سنة ١٩٧٩م .

(٢) زعمه أن التساهل انما هو بالرواية فقط أي دون العمل فيه نظر ، اذ كثير من الأئمة يرون العمل به فضلا عن روايته ، أما مجرد رواية الحديث الضعيف ونقله في كتب السنة فكثير شائع .

(٣) الأنوار الكاشفة للمعلمي ص ٨٧ - ٨٨ .

فالأول : لا اشكال في صحته كالصلوات المفروضات ، والنوافل المرتبة لأسباب وغيرها ، وكالصيام المفروض أو المندوب على الوجه المعروف ، فالنص جاء في هذه الأشياء صحيحا ، فاذا ورد في مثلها أحاديث ترغب فيها أو تحذر من ترك الفرض منها ، وليست بالغة مبلغ الصحة ، وليست ضعيفة بحيث لا يقبلها أحد ، أو موضوعة لا يصح الاستشهاد بها ، فلا بأس بذكرها ، والتحذير بها ، والترغيب بعد ثبوت أصلها من طريق صحيح .

والثاني : ظاهر أنه غير صحيح ، وهو عين البدعة ، وذلك كالتعبد بالقيام في الشمس ، أو بالصمت من غير كلام أحد ، فالترغيب في مثل هذا لا يصح ، اذ لا يوجد في الشرع ، ولا أصل له يرغب في مثله ، أو يحذر من مخالفته .

والثالث: ربما يتوهم أنه كالأول من جهة أنه اذا ثبت أصل عبادة في الجملة فيسهل في التفصيل نقله من طريق غير مشترط الصحة ، فمثلا : اذا جاء ترغيب في صلاة ليلة النصف من شعبان ، فقد عضده أصل الترغيب في صلاة النافلة ، وما أشبه ذلك ، وليس كما توهموا ، لأن الأصل اذا ثبت في الجملة لا يلزم اثباته في التفصيل ، حتى يثبت التفصيل بدليل صحيح ثم ينظر بعد ذلك في أحاديث الترغيب والترهيب بالنسبة الى ذلك العمل الخاص الثابت بالدليل الصحيح .(١)

وأما الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة (٢) ، فقد أثنى على المحدثين

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي ١/ ١٨١ - ١٨٢ باختصار .

(٢) هو : الشيخ محمد بن عبد الرزاق حمزة المولود في مصر سنة ١٣١١ ، انتقل الى مكة المكرمة سنة ١٣٤٤ وعين مدرسا في الحرم المكي ، ثم مدرسا في مدرسة دار الحديث بمكة ، ثم مديرا لها مع التدريس في الحرم .

له : ظلمات أبي رية أمام السنة المحمدية ، رسالة الصلاة ، المقابلة بين الهدى والضلال ، وغيرها ، توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة وألف .

انظر : مشاهير علماء نجد ، وغيرهم ص ٥١٤ - ٥١٦ .

وأشاد بهم لتساهلهم في الفضائل والثواب والعقاب ، ويرى أن ذلك من باب حفظ العلم ، وعدم التفريط في شيء مما يروى ، وقال : ومن شاء تساهل تساهلهم ، ومن شاء تعنت ، ورد ما تساهلوا فيه ، واذا تبين قدر النقل ووضع كل شيء في المرتبة اللائقة به فأى ضرر منه الا عند من تعنت [1].

***

---

(١) ظلمات أبي رية أمام السنة المحمدية ص ١٠١ .

المناقشات والترجيح :

بعد عرض الأقوال الثلاثة ومن قال بها ، وما احتج به كل فريق ، نلاحظ ما يلي :-

أولا : أن الرأى الأول المروى عن الأئمة الأربعة ليس فيه نصوص من كلامهم الا مجرد الزامات ، ولازم المذهب ليس بمذهب كما هو مقرر في علم الأصول ، اللهم الا ما روى عن الامام أحمد وهو - ان صح عنه - كلام مجتهد يحتمل اجتهاده الخطأ والصواب ، اذ ليس له دليل يقطع العذر،(١) على أنه قد روى عنه غيره ، وقد حققت رأيه في المسألة جريا على قواعد الحنابلة(٢) ، مع أن شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وابن علان حملوا كلامه على الحسن(٣) .

ثانيا : ما ذكره الشيخ أحمد بن محمد الصديق أن جميع الأئمة يحتجون بالحديث الضعيف(٤) ، فيه نظر ، اذ تقدم ذكر من لا يرى الاحتجاج بالضعيف في الأحكام فقط ، أو مطلقا وهم كثر .

وأما قوله : وان من الأحاديث التي أخذ بها الأئمة فيها الضعيف والمنكر والساقط ، فحق لا مراء فيه ، ومن طالع كتب الفقه عرف ذلك(٥) ، ولم يسلم من هذا حتى كبار فقهاء الأمة ، فقد وقع للامام الجليل محمد ابن ادريس الشافعي - رحمه الله - في كتابه " الرسالة " مستدلا محتجا بحديث : " أول الوقت رضوان الله ، وآخره عفو الله "(٦) .

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي ١٧٩/١ .
(٢) انظر: ص ٢٤٢ - ٢٤٣ من هذه الرسالة .
(٣) انظر ما تقدم ص ٢٤٩ - ٢٥٠ .
(٤) انظر : ص ٢٢٣ - ٢٢٤ من هذه الرسالة .
(٥) سوف أذكر بعض الأمثلة على اشتمال كتب الفقه على الأحاديث الضعيفة عند الكلام على مظان الحديث الضعيف في الباب الثالث ان شاء الله .
(٦) انظر : الرسالة للامام الشافعي ص ٢٨٦ ، اختلاف الحديث له =

قال النووى : أسانيد هذا الحديث ضعيفة[١].

وأما قوله : بأن هذا مذهبهم ، فجميعهم يأخذ بالحديث الضعيف فغير صحيح ، لأن مجرد استدلالهم بأحاديث ضعيفة لا يلزم منه أنهم يحتجون بها ، لأنه يلزم على قوله أنهم يحتجون بالأحاديث الموضوعة لوجودها في كتب الفقه .

فمثلا : هذا الامام الكمال بن الهمام ذكر في كتابه " شرح فتح القدير"[٢] حديث : " ناكح اليد ملعون ". وقد نص الملا علي القارى بأنه لا أصل له[٣]، نقلا عن شرف الدين الرهاوى[٤].

ومما يستدل به على أن الفقهاء لا يحتجون بالضعيف وان أوردوه في كتبهم - من غير بحث وتثبت عن درجته - قولهم حينما يرد بعضهم على بعض ويفند قوله : هذا حديث ضعيف .

قال اللكنوى : فان قلت : فما بالهم أوردوا في تصانيفهم الأحاديث الموضوعة - مع جلالتهم ونباهتهم - ولم لم ينقدوا الأسانيد مع سعة علمهم ؟

قلت : لم يوردوا ما أوردوا مع العلم بكونه موضوعا ، بل ظنوه مرويا ،

= المطبوع مع الأم ٨/٥٢٢-٥٢٣ ، والحديث أخرجه الترمذى رقم ١٧٢ ، الحاكم ١/١٨٩ بلفظ : " خير الأعمال الصلاة في أول وقتها " ، الدارقطني ١/٢٤٩ ، البيهقي ١/٤٣٥ .

(١) المجموع شرح المهذب ٣/٦٢ .
(٢) شرح فتح القدير ٢/٣٣٠ .
(٣) انظر : الأسرار المرفوعة ص ٣٧٦ ، المصنوع ص ١٦٣ .
(٤) هو : الشيخ العلامة شرف الدين يحيى بن قراجا الرهاوى المصرى الحنفي .

له : حاشية على شرح المنار لابن الملك ، قال النجم الغزى : كان نازلا بدمشق ،وسافر مع الشيخ حسن الضيروطي الى مصر سنة اثنتين وأربعين وتسعمائة ولا أدرى متى توفي .

انظر: الكواكب السائرة ٢/٢٦٠ ، كشف الظنون ٢/١٨٢٥ .

وأحالوا نقد الأسانيد على نقاد الحديث ، لكونهم أغنوهم عن الكشف الحثيث ، اذ ليس من وظيفتهم البحث عن كيفية رواية الأخبار ، انما هو من وظيفة حملة الآثار ، فلكل مقام مقال ، ولكل فن رجال .[1]

ثالثا : أن الرأى الثالث المروى عن جمهور العلماء ، وهو التفريق بين أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب وأحاديث الأحكام فيه التفريق بين المتماثلات ، اذ الكل شرع متساوى الأقدام .

ثم ان الاستدلال بالضعيف في الفضائل ان كان المراد به أثبات استحبابها ، فالاستحباب حكم شرعي ، كما هو معلوم ، والأحكام الشرعية لا تثبت الا بدليل صحيح أو حسن ، ولا يجدى فيها الضعيف حتى على رأى هؤلاء .

وان كان المراد به اثبات ما هو ثابت بدليل صحيح ، أو قاعدة من قواعد الشرع ، فوجود الضعيف وعدمه سيان .

رابعا : ما ذكره النووى وتبعه ملا علي القارى من الاتفاق على قبول الضعيف في الفضائل دون الأحكام ، فيه نظر لأمرين :-

١- أن غير النووى والقارى نقل الخلاف في المسألة ، كالسخاوى[2] والسيوطي[3] وغيرهما ، قال الشبرخيتي[4] في شرح الأربعين : في ذكر الاتفاق

---

(١) الأجوبة الفاضلة ص ٣٥ .
(٢) انظر : فتح المغيث للسخاوى ١/٢٦٧ - ٢٦٨ .
(٣) انظر : تدريب الراوى ص ١٩٦ .
(٤) هو : برهان الدين ابراهيم بن مرعي الشبرخيتي المالكي .
له : شرح مختصر خليل ، شرح العشماوية ، شرح ألفية السيرة ، وغيرها ، مات غريقا بالنيل سنة ست ومائة وألف .
انظر : عجائب الآثار في التراجم والأخبار للجبرتي ١/١١٧ - ١١٨ .

نظر لأن ابن العربي قال : ان الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا.[١]

واذا نقل عالم الاجماع ونقل آخر النزاع ، قدم ناقل النزاع ، لأنه مثبت له ، وناقل الاجماع : ناف للنزاع ، والمثبت مقدم على النافي .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : واذا نقل عالم الاجماع ، ونقل آخر النزاع ، اما نقلا سمى قائله ، واما نقلا بخلاف مطلقا ، ولم يسم قائله ، فليس لقائل أن يقول نقلا لخلاف لم يثبت ، فانه مقابل بأن يقال : ولا يثبت نقل الاجماع ، بل ناقل الاجماع ناف للخلاف ، وهذا مثبت له ، والمثبت مقدم على النافي .

واذا قيل : يجوز في ناقل النزاع أن يكون قد غلط فيما أثبته من الخلاف ، اما لضعف الاسناد ، أو لعدم الدلالة ، قيل له : ونافي النزاع غلطه أجوز ، فانه قد يكون في المسألة أقوال لم تبلغه ، أو بلغته وظن ضعف اسنادها ، وكانت صحيحة عند غيره ، أو ظن عدم الدلالة وكانت دالة ، فكلما يجوز على المثبت من الغلط يجوز على النافي ، مع زيادة عدم العلم بالخلاف .[٢]

٢- أن النووي متساهل في نقل الاجماع ، فكثيرا ما ينقل الاجماع على مسألة الخلاف فيها مشهور ، بل قد يكون قد نقله بنفسه ،من ذلك ما يلي :-

أ - نقل الاجماع على عدم وجوب شيء من رفع اليدين في الصلاة[٣] ، ثم لم يلبث أن نقض هذا الاجماع بعد أسطر ، فقال : حكي عن داود ايجابه عند تكبيرة الاحرام ، وبهذا قال الامام أبو الحسن

---

(١) الفتوحات الوهبية للشبرخيتي ص ٤٠ .
(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ٢٧١/١٩ .
(٣) انظر : شرح النووي على مسلم ٩٥/٤ ، وانظر: شرح المهذب ٣٠٥/٣ .

أحمد بن سيار السياري[1] من أصحابنا أصحاب الوجوه[2].

ب ـ نقل الاجماع على أن صلاة الجنازة لا تكره في الأوقات الثلاثة ـ حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس ، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب ـ[3] وقد نقل الخلاف قبل هذا الكلام بورقتين فقط[4]، كما نقله بعد ذلك في نفس الكتاب[5]، ونقله في شرح المهذب عن العبدري[6] في كتاب الجنائز : أن الثوري والأوزاعي وأبا حنيفة وأحمد واسحاق يقولون : ان صلاة الجنازة منهي عنها عند طلوع الشمس وعند غروبها وعند استوائها[7].

والأمثلة على ذلك كثيرة جدا من كلام النووي وغيره ، وهو ما حدا بالشوكاني أن يقول : وأما دعوى الاجماع فهي من الدعاوى التي لا يهابها طالب الحق ولا تحول بينه وبين مراده منه[8].

---

(١) هو : أحمد بن سيار بن أيوب أبو الحسن المروزي الزاهد الحافظ ، أحد الأعلام ، كان يشبه بابن المبارك في الزهد والورع ، توفي سنة ثمان وستين ومائتين .
انظر : طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢/ ١٨٣.

(٢) انظر : شرح مسلم للنووي ٤/ ٩٥ ، تهذيب الأسماء واللغات له ١/١/١١٣ .

(٣) شرح مسلم للنووي ٦/١١٤.

(٤) المصدر السابق ٦/١١٠ .

(٥) المصدر السابق ٧/١١.

(٦) هو : أبو الحسن علي بن سعيد بن عبد الرحمن البغدادي المعروف بالعبدري ، منسوب الى عبد الدار ، توفي ببغداد سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .
انظر: طبقات الشافعية لابن هداية الله ص ١٨٣.

(٧) انظر : المجموع شرح المهذب ٤/١٧٢ ، وانظر: الخلاف في هذه المسألة في كتاب معالم السنن للخطابي ٤/٣٢٧ .

(٨) نيل الأوطار للشوكاني ١/٢٦٣.

خامسا : الشروط التي اشترطها أصحاب الرأى الثالث لقبول الضعيف في الفضائل صعبة التطبيق ، لا تكاد تتوافر في مثال واحد ، ولذلك نجد كثيرا من العلماء يخرقها ، ولا يلقي لها بالا ، فمثلا :-

الشرط الأول : وهو أن يكون الضعف غير شديد يدل على وجوب معرفة حال الحديث الذى يريد أحدهم أن يعمل به ، لكي يتجنب العمل به اذا كان شديد الضعف ، وهذه المعرفة ما يصعب الوقوف عليها من جماهير الناس ، ولذلك نجد الذين يعملون بالأحاديث الضعيفة قد خالفوا هذا الشرط مخالفة صريحة .(١)

والشرط الثاني : وهو أن يكون الضعيف مندرجا تحت أصل عام ، فاشتراط الأصل للعمل بالضعيف يجعل الحديث الضعيف لا قيمة له ، فالعمل في الحقيقة للأصل لا للضعيف .

وأما الشرط الثالث : وهو أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، فكالشرط الأول يتطلب ضرورة معرفة الحديث ومقدار ضعفه لكي لا يعتقد ثبوته .

وأما قولهم : أن لا يعتقد سنية ما يدل عليه ، بل يعتقد الاحتياط(٢) ، فقد تقدم رده نقلا عن الشيخ علوى مالكي(٣) ، والاحتياط في الدين ليس بالعمل فيما لم يثبت ، فان ذلك قول على الله بغير علم ، وانما الاحتياط الابتعاد عن العمل به أصلا .

---

(١) انظر : مقدمة صحيح الجامع الصغير للألباني ١/٤٨ - ٤٩ .
(٢) انظر : التحفة المرضية في حل بعض المشكلات الحديثية للشيخ حسين ابن محسن الأنصارى اليماني ، المطبوع في آخر المعجم الصغير للطبراني ٢/١٨٧ .
(٣) انظر : ص ٢٣٧ من هذه الرسالة ، وقارن به حواشي الشرواني على تحفة المحتاج ١/٢٤٠ .

وأما ما اشترطه الحافظ ابن حجر من أنه لا يشتهر ذلك ، لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع ، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة ، فقد قال الشبراملسي[١] - وهو ممن يرى الاحتجاج بالضعيف في الفضائل - : يتأكد في حق المقتدى به ليكون فعله سببا لافادة غيره الحكم المستفاد من ذلك الحديث[٢]، ويقصد بذلك اظهار العمل به ليتمكن الرائي من الاقتداء .

وبعد هذا كله ، لا يستطيع تطبيق هذه الشروط الا العالم المتمرس المتمكن ، وهل كل الناس كذلك ؟ ؟ .

فهذا القول ضعيف ، ونتائجه سيئة ، ومنها : تساهل جمهور المسلمين علماء وخطباء ومدرسين وغيرهم في رواية الأحاديث الضعيفة والعمل بها ، وعدم البحث في رجالها ودرجتها ، محتجين بأنها في فضائل الأعمال ، وهذا أمر خطير جدا ، وفيه مخالفة صريحة للأحاديث الصحيحة التي جاءت تحذر من التحديث الا بعد التثبت من صحة الحديث ، منها : مارواه مسلم في مقدمة صحيحه :" من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين ".[٣]

قال ابن العربي : قال العلماء : لا يحدث أحد الا عن ثقة ، فان حدث عن غير ثقة ، فقد حدث بحديث يرى أنه كذب .[٤]

---

(١) هو : علي بن علي أبو الضياء نور الدين الشبراملسي الشافعي القاهري ، قال المحبي : لم يأت مثله في دقة النظر وجودة الفهم ، وسرعة استخراج الأحكام من عبارات العلماء .

له : حاشية على المواهب اللدنية ، وحاشية على شرح الشمائل ، وحاشية على شرح الورقات ، وغيرها ، توفي سنة سبع وثمانين وألف .

انظر: خلاصة الأثر ٣/ ١٧٤ - ١٧٧ ، الأعلام ٥/ ١٢٩ - ١٣٠ .

(٢) حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج ١/ ١٨١ .

(٣) تقدم تخريجه ص ٢٣١ .

(٤) عارضة الأحوذي لابن العربي ١٠/ ١٢٩ .

كما أن التحديث من غير بحث وتثبت يوقع الشخص في الكذب ، ويدل عليه حديث أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع ".(١)

وقال الامام مالك : اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع ، ولا يكون اماما أبدا وهو يحدث بكل ما سمع.(٢)

وقال ابن حبان في صحيحه : فصل ـ ذكر ايجاب دخول النار لمن نسب الشيء الى المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو غير عالم بصحته ، ثم روى عن أبي هريرة حديثا : " من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ".(٣)

وأقوال العلماء في هذا الباب كثيرة جدا ، علاوة على ما جرته آراء المتساهلين من ايغال في ايراد الأحاديث الضعيفة ، بل الموضوعة التي صارت سببا لوجود كثير من الطوائف المبتدعة ، لأن من خلالها يصلون الى مقاصدهم السيئة ، اذ من الطبيعي أن لا يجدوا ما يؤيد بدعهم في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة ، مع علمهم بعدم رواج هذه البدع ما لم تستند الى أدلة منسوبة الى الشرع الشريف .

ومن خلال ما تقدم ، يترجح الرأى الثاني ، وهو عدم الأخذ بالحديث الضعيف مطلقا ، لا في الأحكام ، ولا في غيرها ، لما يلي :ـ

١ـ لاتفاق علماء الحديث على تسمية الضعيف بالمردود .

٢ـ لأن الضعيف لا يفيد الا الظن المرجوح ، والظن لا يغني من الحق شيئا .

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٣٤ .
(٢) مقدمة صحيح مسلم ١/٧٥ مع شرح النووى .
(٣) صحيح ابن حبان ١/١٢٠-١٢١ .

٣- لما ترتب على تجويز الاحتجاج به من ترك للبحث عن الأحاديث الصحيحة ، والاكتفاء بالضعيفة .

٤- لما ترتب عليه من نشوء البدع والخرافات ، والبعد عن المنهج الصحيح ، لما تتصف به الأحاديث الضعيفة - غالبا - من أساليب التهويل والتشديد بحيث صارت مرتعا خصبا للمتصوفة ، فصدتهم عن دين الله الوسط .

وليس معنى هذا رد الحديث الضعيف بالكلية ، بل يمكن أن يعمل به في غير مجال الاحتجاج ، وذلك بترجيح معنى على غيره ، فيما اذا عرض نص يحتمل لفظه معنيين دون ترجيح بينهما ، وورد حديث ضعيف يرجح أحدهما ، فحينئذ نأخذ بالمعنى الذى رجحه هذا الحديث ولو كان ضعيفا .

ومثال ذلك قوله تعالى : (... فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا) .(١)

فقوله : تعولوا يحتمل معنيين :-

أولهما : أن لا تكثر عيالكم ، وبه قال الشافعي .

ثانيهما : أن لا تجوروا ولا تميلوا وبه قال جمهور المفسرين .

وروى عن عائشة - رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : (ذلك أدنى ألا تعولوا) قال : " أن لا تجوروا ". وفي رواية : " أن لا تميلوا " .(٢)

---

(١) الآية ٣ من سورة النساء .

(٢) رواه ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن حبان في صحيحه ./ انظر: تفسير ابن كثير ٢/ ٢٠١ .

وهو حديث ضعيف ، قال ابن أبي حاتم : قال أبي : هـذا خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف .(١)

ومع ضعفه ، فقد قال ابن القيم : انه يصلح للترجيح .(٢)

* * *

(١) انظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٢٠١ .
(٢) تحفة المودود في أحكام المولود لابن القيم ص ١٧ .

الفصل الثاني

في حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف في قراءة شيء من كتاب الله وتفسيره والمغازى

أولا : حكم اثبات القراءة بالحديث الضعيف :

اتفق جميع من كتب في علوم القرآن على أن القراءة المقبولة لا بد وأن تكون موافقة لأحد المصاحف العثمانية ولو تقديرا ، مع موافقتها للعربية ولو بوجه .(١)

لكنهم اختلفوا في الشرط الثالث ، وهو سند القراءة على قولين :-

الأول : يرى أبو شامة المقدسي وابن الجزرى (٢) أنه يكفي أن يصح سند القراءة الى النبي صلى الله عليه وسلم ، بأن يرويها عدل تام الضبط عن مثله الى الرسول صلى الله عليه وسلم من غير شذوذ ولا علة قادحة .

قال أبو شامة : ولا يلزم في ذلك تواتر ، بل تكفي الآحاد الصحيحة ، مع الاستفاضة ، وموافقة خط المصحف ، وعدم المنكرين لها نقلا وتوجيهها من حيث اللغة .(٣)

---

(١) انظر : الابانة عن معاني القراءات لمكي بن أبي طالب القيسي ص ٣٩ ، النشر في القراءات العشر لابن الجزرى ١/ ٩ ، الاتقان في علوم القرآن للسيوطي ١/ ٢١٠ ، وغيرها .

(٢) هو محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزرى أبو الخير العمرى الدمشقي ثم الشيرازى الشافعي ، مقرئ محدث حافظ فقيه مفسر .
له : شرح المصابيح ، نشر القراءات العشر ، مختصره المسمى بالتقريب ، وغيرها . توفي سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة .
انظر : غاية النهاية في طبقات القراء للمترجم ٢/ ٢٤٧ - ٢٥١ ، الشقائق النعمانية لطاش كبرى زادة ص ٢٥ - ٣٠ .

(٣) المرشد الوجيز لأبي شامة ص ١٤٥ .

الثاني : يرى جمع من العلماء منهم : السفاقسي[1] أن الآحاد لا يكفي في ثبوت القراءة - وان صح - بل لابد من التواتر ، وقال بعد أن أورد القول الأول : هذا قول محدث لا يعول عليه ، ويؤدى الى تسوية غير القرآن بالقرآن .[2]

ورد ابن الجزرى على أصحاب الرأى الثاني بقوله : وقد شرط بعض المتأخرين التواتر ، ولم يكتف فيه بصحة السند ، وزعم أن القرآن لا يثبت الا بالتواتر ، وأن ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به قرآن ، وهذا مما لا يخفى ما فيه ، فان التواتر اذا ثبت لا يحتاج فيه الى الركنين الأخيرين .[3]

ويرى الشيخ أحمد شاكر أن التواتر شرط في اثبات القرآن ، وأما القراءة فيكفي فيها صحة السند ، مع موافقتها لرسم المصحف ، ولو احتمالا ، وكان لها وجه من العربية .[4]

ولسنا بصدد تقرير الراجح من القولين ، فهذا لا يعنينا ، أما الذى يهمنا هو أننا لا نجد قائلا بجواز الاحتجاج بما ضعف سنده في اثبات القراءة .

قال السفاقسي في حكم القراءة الشاذة : اعلم أن الذى استقرت عليه

---

(١) هو : علي بن محمد بن سليم النورى أبو الحسن السفاقسي مقرئ محدث متكلم .
من آثاره : العقيدة النورية ، تنبيه الغافلين ، معين السائلين ، وغيرها ، توفي سنة سبع عشرة ومائة وألف .
انظر : معجم المؤلفين ٧/ ٢٠١ .
(٢) غيث النفع في القراءات السبع ص ١٧ بهامش سراج القارئ المبتدى .
(٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزرى ١/ ١٣ .
(٤) انظر : شرح سنن الترمذى للشيخ أحمد شاكر ٢/ ٢١ - ٢٢ .

المذاهب وآراء العلماء أنه ان قرأ بالشواذ غير معتقد أنه قـــرآن ، ولا موهم أحدا ذلك ، بل لما فيها من الأحكام الشرعية عند من يحتج بها ، أو الأدبية ، فلا كلام في جواز قراءتها ، وعلى هذا يحمل كل من قرأ بهـا من المتقدمين ، وكذلك أيضا يجوز تدوينها في الكتب ، والتكلم على ما فيها ، وان قرأها باعتقاد قرآنيتها أو بايهام قرآنيتها حرم ذلك ، ونقل ابن عبد البر في تمهيده اجماع المسلمين على ذلك[(١)].

ومع هذا كله ، نجد القراءات الضعيفة والشاذة تملأ كتب التفسـير والحديث ، واليك بعض الأمثلة على ذلك .

١- روى ابن جرير عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ : (... ومن عنده علم الكتاب)[(٢)]. عند الله علـم الكتاب[(٣)].

قال أبو جعفر : وهذا خبر ليس له أصل عند الثقات من أصحـاب الزهري[(٤)].

٢- روى ابن جرير أيضا عن الحسن ، قال : رأيت عثمـان ابن عفان على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه قميص قوهي[(٥)] محلول الزر ، وسمعته يأمر بقتل الكلاب ، وينهى عن اللعب بالحمام ، ثم قال :

---

(١) غيث النفع ص ١٨ - ١٩ .
(٢) الآية ٤٣ من سورة الرعد .
(٣) انظر : تفسير الطبري ٥٠٦/١٦ ، تفسير ابن كثير ١٠٥/٤ ، الدر المنثور للسيوطي ٦٩/٤ ، مجمع الزوائد ١٥٥/٧ .
(٤) تفسير الطبري ٥٠٦/١٦ .
(٥) القوهي : ثياب بيض تنسج في قوهستان - كورة بين نيسابـور وهراة ./ انظر : القاموس المحيط مادة " القاه " .

يا أيها الناس اتقوا الله في هذه السرائر ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " والذى نفس محمد بيده ما عمل أحد قط سرا ، الا ألبسه الله رداءه علانية ، ان خيرا فخير ، وان شرا فشر ، ثم تلا هذه الآية : (ورياشا - ولم يقرأها وريشا - ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله) (١) قال : السمت الحسن " .

قال ابن جرير : في اسناده نظر. (٢)

٣- روى أبو داود والترمذى عن عكرمة عن ابن عباس : (... انه عمل غير صالح ... الآية). (٣) قال : كان مخالفا له في النية والعمل. (٤)

٤- روى الطبراني عن سلمان الفارسي أنه سئل عن قوله : (... ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا ... الآية). (٥) قال : الرهبان الذين في الصوامع ، قال سلمان : نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ذلك بأن منهم صديقين ورهبانا). (٦)

٥- ومن ذلك القراءة المنسوبة الى الامام أبي حنيفة - رحمه الله -

---

(١) الآية ٢٦ من سورة الأعراف .
(٢) تفسير الطبرى ٣٦٣/١٢ ، ٣٦٨ .
(٣) الآية ٤٦ من سورة هود .
(٤) سنن أبي داود رقم ٣٩٨٢ ، ٣٩٨٣ ، الترمذى رقم ٢٩٣٢ ، التاريخ الكبير للبخارى ٢٨٦/١/١ ، ٢٥١/٢/١ ، تفسير الطبرى ٣٤٨/١٥- ٣٥١ ، مجمع الزوائد ١٥٥/٧ .
(٥) الآية ٨٢ من سورة المائدة .
(٦) المعجم الكبير للطبراني ٣٢٦/٦ ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧/٧ : فيه يحيى الحماني ، ونصير بن زياد وكلاهما ضعيف .

التي جمعها أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي[1] ، ونقلها عنه أبو القاسم الهذلي[2] ، وغيره ، فانها لا أصل لها ، قال أبو العلاء الواسطي[3] : ان الخزاعي وضع كتابا في الحروف نسبه الى أبي حنيفة ، فأخذت خط الدارقطني وجماعة أن الكتاب موضوع لا أصل له[4] .

قال ابن الجزري : وقد رويت الكتاب المذكور منه : (انما يخشى الله من عباده العلماء) .[5] برفع الهاء ونصف الهمزة ، وقد راج ذلك على أكثر المفسرين ، ونسبها اليه ، وتكلف توجيهها ، وان أبا حنيفة لبرئ منها[6] .

* * *

---

(١) هو : أبو الفضل محمد بن جعفر بن بديل الخزاعي ، أحد القراء ، له مصنفات في أسانيد القراءات ، قال ابن حجر : ذكر لي بعض من يعتني بالقراءات أنه كان يخلط ، ولم يكن مأمونا على ما يرويه .
انظر : لسان الميزان لابن حجر ٥/١٠٧-١٠٨ .

(٢) هو : أبو القاسم الهذلي يوسف بن علي بن جبارة بن محمد ابن عقيل بن سوادة المقرئ البكرى المشهور ، قال الذهبي : له أغاليط كثيرة في أسانيد القراءات ، وحشد في كتابه أشياء منكرة ، لا تحل القراءة بها ، ولا يصح لها اسناد .
انظر : معرفة القراء للذهبي ١/٣٤٦-٣٤٩ ، لسان الميزان لابن حجر ٦/٣٢٥-٣٢٦ .

(٣) هو : محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب الواسطي أبو العلاء القاضي ، نزيل بغداد ، امام محقق ، وأستاذ متقن ، انتهت اليه رئاسة الاقراء بالعراق ، مات سنة احدى وثلاثين وأربعمائة .
انظر : غاية النهاية في طبقات القراء ٢/ ١٩٩-٢٠٠ .

(٤) انظر : النشر في القراءات العشر لابن الجزرى ١/ ١٦ ، لسان الميزان ٥/١٠٧ .

(٥) الآية ٢٨ من سورة فاطر .

(٦) النشر في القراءات العشر ١/ ١٦ .

حكم تفسير القرآن الكريم بالحديث الضعيف :

السنة النبوية من أهم المصادر التي يعتمد المفسر عليها ، بل هي المصدر الثاني من هذه المصادر ، قال شيخ الاسلام ابن تيمية : فان قال قائل : فما أحسن طرق التفسير ؟ فالجواب : ان أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أجمل في مكان ، فانه قد فسر في موضع آخر ، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر ، فان أعياك ذلك فعليك بالسنة ، فانها شارحة للقرآن وموضحة له ، بل قد قال الامام أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي : كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن[1].

وقال أبو جعفر الطبرى : ان مما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم ما لا يوصل الى علم تأويله الا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره - واجبه وندبه وارشاده - وصنوف نهيه ، ووظائف حقوقه وحدوده ، ومبالغ فرائضه ، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض ، وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يدرك علمها الا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته ، وهذا وجه لا يجوز لأحد القول فيه الا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم له تأويله بنص منه عليه ، أو بدلالة قد نصبها دالة أمته على تأويله[2].

بل قد جعل الزركشي[3] السنة هي المأخذ الأول من مآخذ طالب

---

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص ٩٣ .
(٢) تفسير الطبرى ١ / ٧٤ .
(٣) هو : محمد بن بهادر بن عبد الله التركي الأصل ، المصرى =

التفسير.(١)

فاذا كان الأمر كذلك ، فهل نفسر القرآن الكريم بكل ما سمعنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كان صحيحا أو ضعيفا ، أو نقتصر على ما صح من ذلك ؟

الأخير هو ما أوصانا به علماؤنا الأجلاء ، قال الزركشي : يجب الحذر من الضعيف في التفسير ، والموضوع ، فانه كثير ، وان سواد الأوراق سواد في القلب ، قال الميموني : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ثلاث ليس لها أصول : المغازى والملاحم والتفسير.(٢)

قال المحققون من أصحابه : ومراده أن الغالب أنها ليس لها أسانيد صحاح متصلة ، والا فقد صح من ذلك كثير.(٣)

وحمله على الغالب هو الصحيح ، لأن كتب السنة والتفسير كالصحيحين والموطأ وسنن الترمذى ومسند الامام أحمد بن حنبل وتفسير الطبرى وتفسير ابن أبي حاتم فيها الكثير من المروى في التفسير بسند صحيح .

وقال ابن علان : تفسير كلام الله تعالى لا يكون الا بحديث صحيح أو حسن.(٤)

= بدر الدين الزركشي ، عني بالفقه والأصول والحديث .
له : البحر المحيط في أصول الفقه ، وشرع في شرح البخارى ولم يكمله وشرح الأربعين النووية ، وغيرها ، توفي سنة أربع وتسعين وسبعمائة .
انظر : الدرر الكامنة لابن حجر ٤/١٧ - ١٨ ، شذرات الذهب ٦/٣٣٥ .

(١) البرهان في علوم القرآن ٢/١٥٦ .
(٢) انظر : مقدمة الكامل لابن عدى ص ١٩١ .
(٣) البرهان في علوم القرآن ٢/١٥٦ .
(٤) الفتوحات الربانية شرح الأذكار النووية ١/٨٦ .

وقال الشيخ علوى مالكي : لا يحتج بالضعيف في تفسير كلام الله تعالى ، لأنه يتوقف على اعتقاد أن الله قصد بهذا اللفظ هذا المعنى ، وهذا لابد فيه من حديث قوى دون الضعيف .(١)

فينبغي للمفسر أن يحذر من ايراد الأحاديث الضعيفة والموضوعة ويقتصر على ما صح عن نبي الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام ، وفي هذا يقول الشيخ محمد حسين الذهبي : أما تفسير القرآن بالقرآن ، أو بما ثبت من السنة الصحيحة فذلك مما لا خلاف في قبوله ، لأنه لا يتطرق اليه الضعف ، ولا يجد الشك اليه سبيلا ، وأما ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف في سنده ، أو متنه ، فذلك مردود غير مقبول لم تصح نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم .(٢)

وقال الزرقاني(٣) : التفسير بالمأثور نوعان :-

أحدهما : ما توافرت الأدلة على صحته وقبوله ، وهذا لا يليق بأحد رده ، ولا يجوز اهماله واغفاله ، ولا يجمل أن نجعله من الصوارف عن هدى القرآن ، بل هو على العكس عامل من أقوى العوامل على الاهتداء بالقرآن .

---

(١) المنهل اللطيف لعلوى مالكي ص ٧ .
(٢) التفسير والمفسرون ١/١٥٦ .
(٣) هو : محمد عبد العظيم الزرقاني من علماء الأزهر بمصر ، تخرج بكلية أصول الدين ، وعمل بها مدرسا لعلوم القرآن والحديث .
له : مناهل العرفان في علوم القرآن ، بحث في الدعوة والارشاد وغيرهما ، توفي سنة سبع وستين وثلاثمائة وألف .
انظر : الأعلام للزركلي ٦/٢١٠ الطبعة الرابعة سنة ١٩٧٩م .

ثانيهما : ما لم يصح ، وهذا يجب رده ، ولا يجوز قبوله ، ولا الاشتغال به ، اللهم الا لتمحيصه والتنبيه الى ضلاله وخطئه حتى لا يغتر به أحد .(١)

ومع هذا كله ، فاننا نجد الكثير مما يروى في التفسير منسوبا الى النبي صلى الله عليه وسلم يعتريه الضعف ، واليك بعض الأمثلة على ذلك :-

١- روى الترمذى بسنده عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : (... كالمهل ...).(٢) قال : كعكر الزيت فاذا قربه الى وجهه سقطت فروة وجهه فيه .(٣)

٢- روى الطبراني في الأوسط عن سعد - يعني بن أبي وقاص- قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى : (الذين هم عن صلاتهم ساهون).(٤) قال : هم الذين يؤخرونها عن وقتها .(٥)

٣- روى البزار عن أبي ذر رفعه : ان الكنز الذى ذكره الله في كتابه لوح من ذهب مصمت مكتوب فيه : عجبت لمن أيقن بالقدر

---

(١) مناهل العرفان للزرقاني ١/٤٩٣ .

(٢) في قوله تعالى في سورة الكهف : آية ٢٩ : (كالمهل يشوى الوجوه) . وفي قوله تعالى : (كالمهل يغلي في البطون) الآية رقم ٤٥ من سورة الدخان .

(٣) رواه أحمد ٣/٧٠-٧١ ، الترمذى رقم ٢٥٨٤ ، ٣٣١٩ وقال : هذا حديث لا نعرفه الا من حديث رشدين بن سعد ، ورشدين قد تكلم فيه .

(٤) الآية ٥ من سورة الماعون .

(٥) انظر : تفسير ابن كثير ٧/٣٨١ ، مجمع الزوائد ٧/١٤٣ ، قال الهيثمي : فيه عكرمة بن ابراهيم ، وهو ضعيف جدا .

لم نصب ، وعجبت لمن ذكر النار لم ضحك ، وعجبت لمن ذكر الموت لم غفل ، لا اله الا الله محمد رسول الله .(١)

٤- روى ابن أبي حاتم عمن سمع أبا العالية الرياحي(٢) يحدث عن أبي بن كعب قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسنى(٣) قال : " الحسنى : الجنة ".(٤)

وهو حديث ضعيف للجهل بمن سمع أبا العالية .

٥- أورد القرطبي في تفسيره عن علي - رضي الله عنه - قال : لما نزلت : (فصل لربك وانحر).(٥) قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل : " ما هذه النحيرة التي أمرني الله بها ؟ قال : ليست بنحيرة ، ولكنه يأمرك اذا تحرمت للصلاة أن ترفع يديك اذا كبرت ، واذا رفعت رأسك من الركوع ، واذا سجدت ، فانها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين هم في السماوات السبع ، وان لكل شيء زينة ، وان زينة الصلاة رفع اليدين عند كل تكبيرة ".(٦)

هكذا أورده القرطبي بدون تعليق ، ومن غير بيان لضعفه ، وقد حكم ابن الجوزى بأنه موضوع ،(٧) أما السيوطي فقد اكتفى بتضعيفه فقط ، وأنه

---

(١) انظر : تفسير ابن كثير ٤/٤١٥ ، مجمع الزوائد ٧/٥٣-٥٤ ، وفيه بشر بن المنذر قاضي المصيصة ، قال العقيلي : في حديثه وهم ./انظر: ترجمته في لسان الميزان لابن حجر ٢/٣٤.

(٢) هو : رفيع بن مهران أبو العالية الرياحي البصري ، مخضرم امام من الأئمة ، مات سنة تسعين على الصحيح .
انظر : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ١/٣٣٠-٣٣١.

(٣) أى في قوله تعالى : (وصدق بالحسنى) آية ٦ من سورة الليل .

(٤) انظر : تفسير ابن كثير ٧/٣٠٥.

(٥) الآية ٢ من سورة الكوثر .

(٦) تفسير القرطبي ٢٠/٢١٩.

(٧) انظر : الموضوعات لابن الجوزى ٢/٩٨-٩٩.

لا يصل الى درجة الموضوع.(١)

ويرى الشيخ الزرقاني أن أسباب ضعف التفسير المأثور يرجع الى الأشياء الآتية :-

١- ما دسه أعداء الاسلام مثل : زنادقة اليهود والفرس ، فقد أرادوا هدم هذا الدين المتين عن طريق الدس والوضع ، حينما أعيتهم الحيل في النيل منه عن طريق الحرب والقوة ، وعن طريق الدليل والحجة.

٢- ما لفقه أصحاب المذاهب المتطرفة ترويجا لتطرفهم ، كشيعة علي المتطرفين الذين نسبوا اليه ما هو منه برئ ، وكالمتزلفين الذين حطبوا في حبل العباسيين فنسبوا الى ابن عباس ما لم تصح نسبته اليه ، تملقا لهم واستدرارا لدنياهم .

٣- نقل كثير من الأقوال المعزوة الى الرسول صلى الله عليه وسلم أو الصحابة أو التابعين من غير اسناد ولا تحر ، مما أدى الى التباس الحق بالباطل ، زد على ذلك أن من يرى رأيا صار يعتمده دون أن يذكر له سندا ، ثم يجيئ من بعده فينقله على اعتبار أن له أصلا ، ولا يكلف نفسه البحث عن أصل الرواية ، ولا من يرجع اليه هذا القول .

٤- أن تلك الروايات مليئة بالاسرائيليات ، ومنها كثير من الخرافات التي يقوم الدليل على بطلانها ، ومنها ما يتعلق بأمور العقائد التي لا يجوز الأخذ فيها بالظن ، ولا برواية الآحاد.(٢) بل لابد من دليل قاطع فيها ، كالروايات التي تتحدث عن أشراط الساعة ، وأهوال القيامة ، وأحوال الآخرة ،

---

(١) انظر : اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢/٢٠.
(٢) تقدم ذكر الخلاف في الاحتجاج بخبر الآحاد في أمور العقائد انظر: ص ٢١٣ - ٢١٤ من هذه الرسالة .

تذكر على أنها اعتقاديات في الاسلام[1].

ولما كان دخول الاسرائيليات في تفسير القرآن سببا في ضعف التفسير المأثور ، فانه يحسن بنا أن نشير اليها اشارة عابرة ، فنقول :

يراد بالاسرائيليات في اصطلاح علماء الاسلام لفظ يطلق على القصص والأساطير التي تنسب الى أصل يهودي أو نصراني .

وقد اختلفت وجهات نظر المفسرين تجاه هذه الاسرائيليات ، وما يروى عن أهل الكتاب ،فنجد البرهان البقاعي[2] يرى أهميتها ويدافع عنها حيث يقول : فان أنكر منكر الاستشهاد بالتوراة أو الانجيل تلوت عليه قول الله تعالى استشهادا على كذب اليهود : (... قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين)[3]. وقوله تعالى : (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه ... الآية)[4]. في آيات من أمثال ذلك كثيرة .

وذكرته باستشهاد النبي صلى الله عليه وسلم بالتوراة في قصة الزاني[5] ، وروى الشيخان عن أبي سعيد - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن ١/٤٩١-٤٩٢ .

(٢) هو : ابراهيم بن عمر بن حسن الرباط الخرباوي البقاعي برهان الدين أبو الحسن الشافعي ، المحدث المفسر العلامة المؤرخ .
له : المناسبات القرآنية ، عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران ، تنبيه الغبي الى تكفير ابن عربي ، وغيرها ، توفي سنة خمس وثمانين وثمانمائة .
انظر : الضوء اللامع للسخاوي ١/١٠١-١١١ ، شذرات الذهب لابن العماد ٧/٣٣٩-٣٤٠ .

(٣) الآية ٩٣ من سورة آل عمران .

(٤) الآية ٤٨ من سورة المائدة .

(٥) أخرجها البخاري ١٢/١٦٦ مع الفتح ، ومسلم ١١/٢٠٨-٢١٠ مع النووي ، وأبو داود بالأرقام ٤٤٤٦-٤٤٥٥ ، والترمذي رقم ١٤٣٦ مختصرا ، وابن ماجة رقم ٢٥٥٨ .

قال : " تكون الأرض يوم القيامة خبزة نزلا لأهل الجنة ، فأتى رجل من اليهود ، فقال : بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة ؟ قال : بلى ، قال : تكون الأرض خبزة واحدة ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ".[١] الى آخر كلامه .[٢]

وأما الحافظ ابن كثير فيرى أنه لا داعي لذكر الاسرائيليات ، وان في القرآن غنية عن كل ما عداه من الأخبار المتقدمة ، ويعلل ذلك بأنها لا تخلو من تبديل وتحريف وزيادة ونقصان ،[٣] لكنه - رحمه الله - لم يسلم منها ، فقد أورد في تفسيره وتاريخه منها الشيء الكثير ، الا أنه كثيرا ما يتعقبها بالنقد والتفنيد .

وأما ابن عطية[٤] فقد قلل من ذكر الاسرائيليات ، فلم يذكر منها الا بقدر ما يحتاج اليه ، حيث يقول في مقدمة تفسيره : لا أذكر من القصص الا ما لا تنفك الآية الا به .[٥]

وقد حمل الشيخ أحمد شاكر على رواية الاسرائيليات وبالذات في تفسير

---

(١) رواه البخاري ١١/٣٧٢ مع الفتح ، ومسلم ١٧/١٣٥ مع النووي بنحوه .

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ١/٢٧٢ - ٢٧٥ .

(٣) انظر : تفسير ابن كثير ٤/٣٩٧ .

(٤) هو : عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن تمام ابن عطية المحاربي أبو محمد ، فقيه حافظ محدث مشهور ، أديب نحوي شاعر بليغ كاتب صاحب التفسير المشهور وغيره ، توفي سنة احدى وأربعين وخمسمائة ، وقيل : سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة .

انظر : بغية الملتمس للضبي ص ٣٨٩ - ٣٩١ ، الصلة لابن بشكوال ٢/٣٨٦ - ٣٨٧ .

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ١/٥ .

كتاب الله حطة مسعورة ، ويرى أن ذكرها بجانب كلام الله يخالف ذكرها بجانب غيره من الكلام ، حيث يقول : ان اباحة التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليل على صدقه ولا كذبه شيء ، وذكر ذلك في تفسير القرآن وجعله قولا أو رواية في معنى الآيات أو في تعيين ما لم يعين فيها ، أو في تفصيل ما أجمل منها شيء آخر !! لأن في اثبات مثل ذلك بجوار كلام الله يوهم أن هذا الذى لا نعرف صدقه ولا كذبه مبين لمعنى قول الله سبحانه ، ومفصل لما أجمل فيه ، وحاشا لله ولكتابه من ذلك ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أذن بالتحدث عنهم أمرنا أن لا نصدقهم ولا نكذبهم (١) ، فأى تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوى من أن نقرنها بكتاب الله ونضعها منه في موضع التفسير أو البيان ؟! اللهم غفرا (٢) .

وهذا الرأى الذى ذهب اليه الشيخ أحمد شاكر رأى له قيمته ، ووجاهته وأحرى بمن يتصدى لتفسير كتاب الله أن يلتزم به ، وأن يحرص عليه .

* * *

---

(١) في قوله عليه الصلاة والسلام : " لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا : آمنا بالله وما أنزل الينا " . رواه البخارى ١٣ / ٣٣٣ عن أبي هريرة .

(٢) عمدة التفسير لأحمد شاكر ١ / ١٥ .

حكم الاحتجاج بالضعيف في المغازي والسير ، وهل يلزم نقد الأخبار التاريخية ؟

تسامح كثير من الأئمة في رواية بعض أخبار السيرة النبوية استنادا لما شاع عن بعض كبار الأئمة كالامام أحمد حيث يقول : ابن اسحاق رجل تكتب عنه هذه الأحاديث ـ يعني : المغازي ونحوها ـ واذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا ، وقبض أصابع يديه الأربعة .(١)

وعلى ضوء هذا التسامح جاء بعض أخبار السيرة غريبا في أسلوب قد لا يثبت عند التحقيق ، وقد كان بعض الناس يستثيرهم كل غريب وعجيب ، وكانوا يميلون الى المبالغة والتهويل ، مما أدى بكثير منهم الى حشو الأخبار العجيبة والأمور الغريبة (٢) ، مما جعل كثيرا من العلماء لا يثق بجل ما ينقله المؤرخون ، ومن هنا نادى كثير من المحققين قديما وحديثا بضرورة تنقيح السيرة النبوية والتاريخ الاسلامي بصفة عامة ، واخضاعهما الى معايير النقد ، وموازين الجرح والتعديل عند أهل الحديث ، فيثبت ما كان مقبولا لدى المحدثين ، وينفى ما عداه من ضعيف أو موضوع .

قال الكافيجي (٣) : ينبغي أن يشترط في المؤرخ ما يشترط في راوي الحديث من العقل والضبط والاسلام والعدالة ، ليكون كل واحد منهما

---

(١) انظر: عيون الأثر لابن سيد الناس ١ / ١٢ .

(٢) من ذلك قصص الأنبياء للثعلبي المسمى عرائس المجالس ، وفتوح الشام للواقدي ، وسيرة البكري التي أفتى ابن حجر الهيتمي وجلال الدين السيوطي بأنه لا تجوز قراءتها لأن غالبها باطل وكذب ، وقد اختلط فحرم الكل حيث لا يتميز ./ انظر: الفتاوى الحديثية ص ١٣٨ ، الحاوي للفتاوى ١ / ٥٧١ .

(٣) هو : محيي الدين محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الكافيجي الامام المحقق ، علامة وقته ، أستاذ الدنيا في المعقولات ، وصاحب المصنفات ، المتوفى سنة تسع وسبعين وثمانمائة .
انظر : حسن المحاضرة للسيوطي ١ / ٥٤٩ ، الضوء اللامع ٧ / ٢٥٩ .

معتمدا في أمر الدين ، وأمينا فيه ، ولتزداد الرغبة في تاريخه ، وللاحتراز عن المجازفة ، فيحصل له الأمن من الوقوع في الضلالة والاضلال ، ولابد له - يعني : المؤرخ - من مستند في تاريخه ، فان قلت : فما المستند ؟ قلت : هو ما يصح له من أصله أن يروى ما رواه ، ويقبل منه ، فان لم يحصل له ما فيه مستند لم يجز له شيء من ذلك شرعا [١].

وقال ابن خلدون [٢] : وكثيرا ما وقع للمؤرخين والمفسرين وأئمة النقل المغالط في الحكايات والوقائع ، لاعتمادهم فيها على مجرد النقل غثا أو سمينا لم يعرضوها على أصولها ، ولا قاسوها بأشباهها ، ولا سبروها بمعيار الحكمة والوقوف على طبائع الكائنات وتحكيم النظر والبصيرة في الأخبار ، فضلوا عن الحق وتاهوا في بيداء الوهم والغلط ، سيما في احصاء الأعداد من الأموال والعساكر اذا عرضت في الحكايات ، اذ هي مظنة الكذب ، ومطية الهذر ، ولا بد من ردها الى الأصول وعرضها على القواعد [٣].

وقال التاج السبكي [٤] نقلا عن والده [٥] : يشترط في المؤرخ الصدق

---

(١) مختصر علم التاريخ للكافيجي ص ٣٣٦ .

(٢) هو : عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد الحضرمي الأشبيلي التونسي المالكي المعروف بابن خلدون العلامة المؤرخ ، ولي قضاء المالكية بالقاهرة ، ثم عزل وولي مشيخة البيبرسية ثم عزل عنها ، صنف تاريخه الكبير في سبعة مجلدات كبار ، مات سنة ثمان وثمانمائة .
انظر : شذرات الذهب ٧/٧٦ - ٧٧ .

(٣) مقدمة ابن خلدون ص ٧ .

(٤) هو : تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين علي بن عبد الكافي ابن علي السبكي الشافعي الامام البارع المتفنن في سائر العلوم .
له : شرح المنهاج ، شرح مختصر ابن الحاجب ، طبقات الشافعية ، وغيرها ، توفي سنة احدى وسبعين وسبعمائة .
انظر : النجوم الزاهرة ١١/١٠٨ - ١٠٩ .

(٥) هو : تقي الدين علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي ، الامام الفقيه المحدث المفسر الأصولي المتكلم ، ولي قضاء دمشق ست عشرة سنة . =

واذا نقل يعتمد على اللفظ دون المعنى ، وألا يكون ذلك الذى نقله أخذه في المذاكرة ، وكتبه بعد ذلك ، وأن يسمي المنقول عنه .(١)

وقال السخاوى : وأما شرط المعتني به ـ يعني : التاريخ ـ فالعدالة مع الضبط التام الناشئ عنه مزيد الاتقان والتحرى ، سيما فيما يراه في كلام كثير من جهلة المتمشين بسير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .(٢)

وهكذا نجد هؤلاء الأئمة ينادون بكتابة التاريخ العام ، والسيرة النبوية جزء منه على ضوء القواعد المعروفة عند علماء الحديث ، لكنهم أطلقوا الأمر فحتموا كتابة جميع ما يتعلق بالتاريخ على ضوء تلك القواعد واخضاعها لقوانين المحدثين .

والذى أراه أن يفرق بين ما يتعلق به حكم شرعي مثل كيفية تقسيم الغنيمة ، وكيف يوزع الخمس ، وكيف يعامل الأسرى ، وعلى ذمة من ينزل العدو وبين ما لا يؤخذ منه حكم شرعي ، ولا طائل تحته كعدد من رجع مع عبد الله ابن أبي يوم أحد ، ونحو ذلك ، فيجب اخضاع النوع الأول لقوانين المحدثين ، وأما النوع الثاني فلا داعي لوزنه وتحقيقه لأنه تعب ليس وراءه أرب .

وبهذا القدر ينتهي الفصل الثاني ، وبانتهائه ينتهي الباب الثاني ، ويليه الباب الثالث ، نسأل الله الاعانة على اتمامه .

= له : الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم ، الابتهاج شرح المنهاج ، تكملة شرح المهذب ، وغيرها ، توفي سنة ست وخمسين وسبعمائة .
انظر : طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/٤٧-٥٣ ، شذرات الذهب ٦/١٨٠-١٨١ .

(١) طبقات الشافعية الكبرى ٢/٢٣ .
(٢) الاعلان بالتوبيخ للسخاوى ص ٦٣ .

الباب الثالث

زمرتان من متعلقات الحديث الضعيف

ويتكون من فصلين :-

الفصل الأول : في الزمرة الأولى ، ويشتمل على المباحث الآتية :-

١- عناية المحدثين بالسند والمتن .

٢- حكم الرواية عن الضعفاء .

٣- أضعف الأسانيد .

الفصل الثاني : في الزمرة الثانية ، ويشتمل على المباحث الآتية :-

١- مظان الحديث الضعيف .

٢- الكتب المصنفة في الضعفاء .

٣- الكتب المصنفة في أنواع خاصة من الضعيف .

* * *

الفصـل الأول

في الزمرة الأولى من متعلقات الحديث الضعيف

تشتمل هذه الزمرة على ثلاثة مباحث :-

المبحث الأول : عناية المحدثين بالسند والمتن معا .

المبحث الثاني : حكم الرواية عن الضعفاء .

المبحث الثالث : أضعف الأسانيـــــد .

....

المبحث الأول : عناية المحدثين بالسند والمتن معا :

دراسة سند الحديث مهمة جدا لتبيين حاله صحة وضعفا ، فهـــي الوسيلة الأولى التي عن طريقها يتم الحكم على أى حديث ما بأنه صحيـــح أو ضعيف ؛

ولا غرو فالاسناد من أبرز خصائص هذه الأمة التي لم يؤتها أحـــد من الأمم قبلها(١) ، وهو من الدين بموقع عظيم ، قال عبد الله بن المبـــارك : الاسناد من الدين ، ولولا الاسناد لقال من شاء : ما شاء .

وقال أيضا : بيننا وبين القوم القوائم(٢) . يعني : الاسناد .

وقال الامام مالك في تفسير قوله تعالى : (وانه لذكر لك ولقومك ... الآية)(٣) : هو قول الرجل : حدثني أبي عن جدى(٤) .

---

(١) انظر : منهاج السنة لابن تيمية ١١/٤ ، شرح شرح النخبة ص ١٩٤ .

(٢) مقدمة صحيح مسلم ١/٨٧ - ٨٨ بشرح النووى ، علل الترمذى في آخر سننه ٤٣٨/٩ ، الجرح والتعديل ١٦/١/١ .

(٣) الآية ٤٤ من سورة الزخرف .

(٤) تفسير القرطبي ٩٣/١٦ .

وكلام العلماء في الاهتمام بالسند كثير لا يحصره مثل هذه العجالة.

ومع ذلك كله قرر العلماء أن هذه الدراسة في السند لا تكفي وحدها للحكم النهائي على الحديث ، اذ لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن ، فقد يضعف السند ويصح المتن لوروده من طريق آخر ، أو طرق أخرى .

ومثال ذلك : اذا وقف شخص على حديث جابر بن عبد الله الذى رواه ابن ماجة : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو وأصحابه لعمرتهم وحجتهم حين قدموا الا طوافا واحدا ".(١)

فاذا درس اسناد هذا الحديث وجد فيه ليث بن أبي سليم(٢) ، وهو ضعيف ، فانه لا يسوغ له الحكم على هذا الحديث بأنه ضعيف ، ويقصد متنه ، بل يقول : ضعيف بهذا الاسناد ،والا فمتنه صحيح عن جابر من غير هذه الطريق بطرق صحيحة ، رواها مسلم في صحيحه وأبو داود والنسائي وغيرهم.(٣)

كما أن الواجب على الباحث اذا وجد حديثا بلفظ ما بسند ضعيف ، أو نص على تضعيفه ، فليقل بعبارة دقيقة ، وليتحاش المجازفة في الحكم ، كأن يقول : ضعيف بهذا اللفظ ، اذ المجازفة في الألفاظ تنافي ما عليه المحدثون من دقة في التعبير .

ومثال ذلك حديث : " اذا حضر العشاء والعشاء - بكسر العين

---

(١) سنن ابن ماجة رقم ٢٩٧٢ .

(٢) هو : ليث بن أبي سليم الكوفي الليثي ، أحد العلماء ، ضعفه يحيى والنسائي ، وقال أحمد : مضطرب الحديث ، توفي سنة ثلاث وأربعين ومائة. انظر : الضعفاء للنسائي ص ٩٠ ، ميزان الاعتدال للذهبي ٣ / ٤٢٠-٤٢٣ .

(٣) انظر : صحيح مسلم ٨/١٦٢ مع النووى ، وأبا داود رقم ١٨٩٥ ، والنسائي ٥/١٧٩.

وفتحها ـ فابدأوا بالعشاء ـ بالفتح ـ ".[1]

فالحديث بهذا اللفظ لا أصل له ، لكنه صحيح متفق عليه بلفظ: " اذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء".[2]

واذا عرفنا قيمة السند عند المحدثين ، فان للمتن قيمة لا تنقص عن قيمة السند ، فكما يحكم بضعف الحديث لضعف سنده لوجود انقطاع فيه أو كذب أو فسق أو بدعة في أحد رواته أو غيرها ، فانه يحكم بضعف الحديث أو وضعه لركاكة في لفظه وفساد معناه ، أو مخالفته للدليل القطعي ، أو مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، أو غير ذلك من العلامات التي جعلها العلماء علامات في متن الحديث للدلالة على وضعه أو ضعفه.[3]

وكما يحكم بضعف الحديث لوجود علة أو شذوذ أو ادراج أو قلب أو اضطراب أو تصحيف أو تحريف في سنده ، فكذلك يحكم بضعفه لوجود هذه الأشياء في متنه كما تقدم .

ولم يكتف المحدثون بما ذكر ، بل جعلوا للذوق الفني مجالا في نقد الأحاديث وردها أو قبولها ، فكثيرا ما يقولون : هذا الحديث عليه ظلمة ، أو متنه مظلم ، أو ينكره القلب ، أو لا تطمئن اليه النفس ، وليس ذلك بعجيب ، فقد قال الربيع بن خثيم[4] : ان للحديث ضوءا كضوء

---

(١) انظر : فتح الباري ٢/١٦٢ ، تذكرة الموضوعات ص ١٤٢ ، المقاصد الحسنة ص ٣٨ .

(٢) رواه البخاري ٩/٥٨٤ مع الفتح ، ومسلم ٥/٤٥ مع النووي .

(٣) انظر : ص ١٢٠-١٢٣ من هذه الرسالة .

(٤) هو : الربيع بن خثيم بن عائذ ، الامام القدوة العابد ، أبو يزيد الكوفي ، أحد الأعلام ، أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأرسل عنه ، قال له ابن مسعود : يا أبا يزيد لو رآك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبك ، وما =

النهار تعرفه ، وظلمة كظلمة الليل تنكره .(١)

وقال ابن كثير : من الأحاديث المروية ما عليه أنوار النبوة ، ومنها ما وقع فيه تغيير لفظ ، أو زيادة باطلة ، أو مجازفة أو نحو ذلك يدركها البصير من أهل هذه الصناعة .(٢)

كل ما ذكر وغيره يبين غاية البيان أن المحدثين مع عنايتهم بالسند واهتمامهم به لم يقصروا جهدهم عليه ، أو يوجهوا جل عنايتهم اليه دون المتن ، بل جعلوا نقدهم منصبا على السند والمتن على السواء .

ومع هذا الاعتناء الشديد بالمتن نجد بعض أعداء الاسلام يحاول التشكيك في السنة النبوية ، مثل : المستشرق غاستون ويت الذى يقول : وقد درس رجال الحديث السنة باتقان ، الا أن تلك الدراسة كانت موجهة الى السند ومعرفة الرجال والتقائهم وسماع بعضهم من بعض . . . الى أن قال : لقد نقل لنا الرواة حديث الرسول مشافهة ثم جمعه الحفاظ ودونوه ، الا أن هؤلاء لم ينقدوا المتن ، ولذلك لسنا متأكدين من أن الحديث قد وصلنا كما هو عن رسول الله من غير أن يضيف اليه الرواة شيئا عن حسن نية في أثناء روايتهم للحديث .(٣)

وليس غريبا أن يصدر هذا من عدو يريد التشكيك في ديننا ، والدعوة الى دينه ، واخراج المسلمين عن دينهم ، وانسلاخهم عن عقيدتهم ، وطرحهم لسنة نبيهم ، لكن الغريب والمؤسف أن يصدر هذا ممن ينتسب الى الاسلام

= رأيتك الا ذكرت المخبتين ، وقال ابن شاهين : كان من معادن الصدق ، ومناقبه كثيرة جدا ، توفي قبل سنة خمس وستين .
انظر : الثقات لابن شاهين ص ١٣٠ ، سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٥٨- ٢٦٢ .
(١) تدريب الراوى ص ١٧٩ .
(٢) اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٥٣ .
(٣) انظر : السنة قبل التدوين للدكتور محمد عجاج الخطيب ص ٢٥٤ نقلا عن التاريخ العام للديانات "الاسلام" ص ٣٦٦ .

مثل : أحمد أمين[١] الذى يقول في كتابه " فجر الاسلام " : ولقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها ، ولكنهم - والحق يقال - عنوا بنقد الاسناد أكثر ما عنوا بنقد المتن ، فقل أن تظفر بنقد من ناحية أن ما نسب الى النبي صلى الله عليه وسلم لا يتفق والظروف التي قيلت فيه ، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه ، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف في تعبير النبي ، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه ، وهكذا . ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم حتى نرى البخارى نفسه على جليل قدره ودقيق بحثه يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة لاقتصاره على نقد الرجال ، كحديث : " لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة " . وحديث : " من اصطبح كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل "[٢].

وقال أيضا كلاما نحو هذا في كتابه " ضحى الاسلام " ومثل له بحديث : " الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، والعجوة من الجنة ، وهي شفاء من السم " . ثم قال : فهل اتجهوا في نقد الحديث الى امتحان الكمأة؟ وهل فيها مادة تشفي العين ؟ أو العجوة وهل فيها ترياق ؟ نعم . انهم رووا أن أبا هريرة قال : أخذت ثلاث أكمؤ أو خمسا أو سبعا فعصرتهن في قارورة ، وكحلت به جارية لي عمشاء فبرأت ، ولكن هذا لا يكفي لصحة الحكم ،

---

(١) هو : أحمد أمين عضو المجامع اللغوية بالقاهرة ودمشق وبغداد ، تولى القضاء بمصر ، ودرس بكلية الآداب بجامعة القاهرة ، ثم انتخب عميدا لها ، ثم شغل منصب مدير الادارة الثقافية بالجامعة العربية .
من مؤلفاته : فجر الاسلام ، ضحى الاسلام ، ظهر الاسلام ، فيض الخاطر ، وغيرها ، توفي سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة وألف .
انظر : معجم المؤلفين ١ / ١٦٨ .

(٢) فجر الاسلام لأحمد أمين ص ٢١٧ - ٢١٨ .

فتجربة جزئية نفع فيها شيء مرة لا تكفي منطقيا لاثبات الشيء في ثبت الأدوية ، انما الطريقة أن تجرب مرارا ، وخير من ذلك أن تحلل لتعرف عناصرها ، فاذا لم يكن التحليل في ذلك العصر ممكنا ، فلتكن التجربة مع الاستقراء ، فكان مثل هذا طريقا لمعرفة صحة الحديث أو وضعه ... الخ.(١)

<u>تفنيد هذه الافتراءات :</u>

هذه الافتراءات لا تتعدى الافك المحض ، ولا ترتقي حتى الى حد الشبهة ، فلا تستحق التفنيد والرد ، ولو كان الجدال مع الكافر العنيد غاستون ويت لم يتعرض أحد من علماء المسلمين الى الرد عليه ، لولا أن بعض الكتاب المعاصرين المنتسبين الى الاسلام قاموا بترديد هذا الزعم والباسه زورا وبهتانا لباس البحث العلمي والموضوعية ، ولولا خشية وقوع كثير من شبابنا في شراك هذا الزعم الذى يثير الشبه عندهم حول صيانة السنة النبوية وعناية المحدثين بها ، لما أقدم أحد من العلماء على الرد على هذه المزاعم.(٢)

واليك الرد موجزا :-

<u>أولا</u> : أما قولهم : ان المحدثين اهتموا بدراسة السند ، ولم يلتفتوا الى المتن ، فمجرد افك لا حقيقة له ، وقد قدمت قريبا ما يدحض هذا الافتراء.(٣)

---

(١) انظر : ضحى الاسلام لأحمد أمين ٢/١٣٠ - ١٣١ .

(٢) تصدى للرد عليها كل من : الدكتور مصطفى السباعي - رحمه الله - في كتابه القيم " السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي " ، والدكتور محمد عجاج الخطيب في كتابه " السنة قبل التدوين " ، والدكتور محمود الطحان في مقال له نشر في العدد الأول من مجلة كلية أصول الدين بعنوان " عناية المحدثين بمتن الحديث كعنايتهم باسناده " ، وغيرهم .

(٣) انظر : ص ٢٨٦ ، ٢٨٧ من هذه الرسالة ، وانظر : الأنوار الكاشفة للمعلمي ص ٢٦٣ - ٢٦٤ .

ثانيا : وأما زعم المستشرق بأن الراوي قد يضيف شيئا عن حسن نيـة في أثناء روايته ، مما يجعلنا لا نتأكد من وصول الحديث الينا كما هو عـن الرسول صلى الله عليه وسلم ، فأوهى من بيت العنكبوت ، فلم يقصر العلماء ولم يألوا جهدا في بيان هذا النوع وايضاحه ، وهو ما يسمى بالمدرج في متن الحديث ، وصنفوا فيه المصنفات.(١)

ثالثا : وأما القواعد التي وضعها أحمد أمين للمحدثين لنقد متن الحديث ، فأقول : انه قد سبق اليها وطبقت فعلا ، وقد سبقت الاشارة اليها مع التمثيل.(٢)

رابعا : وأما التمثيل لعدم نقد الأحاديث عبر متونها بأحاديث يسميها بعض العلماء بالأحاديث المشكلة ، فنعم ، هذه الأحاديث وأمثالها قد أشكل فهمها على بعض العلماء ، لكنها لم تشكل على جهابذة النقاد وفطاحلة المحدثين الذين تولوا الاجابة عنها ، وألفوا في أمثالها المؤلفات الكثيرة ، منها : ـ

١ـ اختلاف الحديث للامام الشافعي .
٢ـ تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة.(٣)
٣ـ مشكل الآثار للطحاوي.(٤)

---

(١) سوف أذكر شيئا منها في آخر هذا الباب عند ذكر الكتب المصنفة في أنواع خاصة من الضعيف .

(٢) انظر : ص ١٢٠ - ١٢٣ من هذه الرسالة .

(٣) هو : عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الكاتب المروزي ، وقيل : الدينوري ، كان عالما ثقة دينا فاضلا .
له : غريب القرآن ، مشكل القرآن ، مشكل الحديث ، وغيرها ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين .
انظر : المنتظم ٥/١٠٢ ، تاريخ بغداد ١٠/١٧٠ - ١٧١ .

(٤) هو : أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي الأزدي ، امام =

ووضعوا لذلك الضوابط والقواعد لمعرفة التوفيق بين تلك النصوص وكيفية فهمها وتطبيقها ؛ لاسيما المتعارض منها .

وبيان ذلك أن الحديث المقبول اذا عارضه حديث ضعيف طرح الحديث الضعيف وحكم عليه بالانكار كما تقدم.(١)

وأما اذا عارضه حديث من رواية الثقات ، فاننا ننظر في طبيعة النصين وفي مدلوليهما ، فان وجد وجه للتوفيق والجمع بينهما عمل به ، وتبين زوال التعارض ، وانه نشأ عن قلة التمعن .

وكذلك اذا دل البحث على أن أحد النصين جاء بعد الآخر وحل محله ، فلا تعارض هنا ، لأن الشارع نسخ الحكم المتقدم بالحكم المتأخر، أما اذا لم يظهر هذا ولا ذاك ، فاننا نأخذ بالراجح والأقوى ، ويكون هو الصحيح ويسمى أيضا المحفوظ ، ويكون المرجوح شاذا أو معلا وهو مردود . وقد عني العلماء ببيان أوجه الترجيح وأنواعها ، وتقصوها بجزئياتها وكلياتها ، حتى ذكر الحازمي في مقدمة كتابه " الاعتبار في معرفة الناسخ والمنسوخ من الآثار " خمسين وجها من أوجه الترجيح .(٢)

واليك الكلام على الأحاديث التي زعموا أن الحوادث الزمنية ، والمشاهدة التجريبية دلت على أنها غير صحيحة .

الحديث الأول :

" لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة ".

= جليل القدر ، مشهور في الآفاق ذكره الجميل ، صاحب المصنفات ، منها : أحكام القرآن ، معاني الآثار ، مشكل الآثار ، وغيرها ، توفي سنة احدى وعشرين وثلاثمائة .

انظر: الفوائد البهية ص ٣١ - ٣٤ .

(١) انظر : ص ١٦٠ من هذه الرسالة .

(٢) انظر : الاعتبار للحازمي ص ٦ - ١٥ .

هذا حديث صحيح رواه البخاري ، لكن بغير هذا اللفظ ، فقد أخرجه عن ابن عمر في ثلاثة مواضع :-

١- في كتاب العلم بلفظ : " أرأيتكم ليلتكم هذه ، فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد ".(١)

٢- في باب ذكر العشاء والعتمة ، ومن رآه واسعا ، باللفظ السابق ، الا أن فيه " أرأيتم " بدل " أرأيتكم ".(٢)

٣- في كتاب مواقيت الصلاة باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء بلفظ : " أرأيتكم ليلتكم هذه ، فان رأس مائة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد " فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض " يريد بذلك أنها تخرم ذلك القرن.(٣)

كما أخرج الحديث أيضا مسلم والامام أحمد عن جابر بن عبد الله بلفظ : " تسألوني عن الساعة وانما علمها عند الله ، أقسم بالله ما على الأرض نفس منفوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة ".(٤)

ورواه الامام أحمد عن علي بلفظ : " لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف ممن هو حي اليوم ، والله ان رجاء هذه الأمة بعد مائة عام ".(٥)

---

(١) صحيح البخاري ٢١١/١ مع الفتح .
(٢) البخاري ٤٥/٢ مع الفتح .
(٣) البخاري ٧٣/٢ - ٧٤ مع الفتح ، مسلم ٨٩/١٦ مع النووي ، الترمذي رقم ٢٢٥٢ .
(٤) صحيح مسلم ٩٠/١٦ - ٩١ ، مسند الامام أحمد ٣٤٥/٣ .
(٥) المسند ٩٣/١ .

وهكذا نرى من خلال الروايات السابقة أن اللفظ الذى ساقه أحمد أمين ليس مما رواه البخارى ولا غيره ، ثم ان أكثر الروايات في البخارى وغيره فيها التقييد بلفظ اليوم ، وهو قيد مهم ، يوضح مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، قال النووى : المراد أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة ، سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا ، وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة .(١)

وقال الحافظ ابن حجر : وكذلك وقع بالاستقراء ، فكان آخر من ضبط أمره ممن كان موجودا حينئذ أبو الطفيل عامر بن واثلة(٢) ، وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتا ، وغاية ما قيل فيه أنه بقي الى سنة عشر ومائة ، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم ، والله أعلم.(٣)

وقال ابن بطال(٤) : انما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن هذه المدة تخترم الجيل الذى هم فيه ، فوعظهم بقصر أعمارهم ، وأعلمهم أن أعمارهم ليست كأعمار من تقدم من الأمم ليجتهدوا في العبادة .(٥)

---

(١) شرح النووى على مسلم ١٦/٩٠ .

(٢) هو : عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي أبو الطفيل ، رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو شاب ، وحفظ عنه أحاديث ، مات سنة مائة ، وقيل : سنة اثنتين ومائة ، وقيل : سنة سبع ومائة ، وقيل : سنة عشر ومائة .
انظر : الاصابة لابن حجر ٧/٢٣٠ - ٢٣١ .

(٣) فتح البارى ٢/٧٥ .

(٤) هو : علي بن خلف بن بطال البكرى أبو الحسن القرطبي المالكي ، يعرف بابن اللجام ، كان من أهل العلم والمعرفة والفهم ، مليح الخط ، حسن الضبط ، عني بالحديث عناية تامة .
له : شرح البخارى في عدة أسفار ، وغيره . توفي سنة تسع وأربعين وأربعمائة .
انظر : الديباج المذهب لابن فرحون ٢/١٠٥ - ١٠٦ ، الصلة لابن بشكوال ٢/٤١٤ .

(٥) انظر : شرح الكرماني على البخارى ٢/١٣١ - ١٣٢ ، فتح البارى ١/٢١٢ .

وقال الزركشي معقبا على قولهم في أمارات الوضع : ومنها مخالفته لمقتضى العقل بحيث لا يقبل التأويل ، قال : هذا ان لم يحتمل أن يكون سقط من المروى على بعض رواته ما تزول به المنافاة كحديث : " لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة "، فانه سقط على راويه لفظة "منكم"(١).

فليس في الحديث - اذا - مخالفة للواقع كما ادعوا ، ولو كانوا ممن يريدون الحق لاستقصوا طرق الحديث ، وظفروا بما يعينهم على الفهم الصحيح ، وعدم التجني على السنة ورجالها .

الحديث الثاني :

" من اصطبح كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل ".

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الطب بلفظ : " من اصطبح كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل "(٢).

وفي كتاب الأطعمة بلفظ : " من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر "(٣).

وأحمد أمين في طعنه في هذا الحديث مسبوق ، فقد قال المازرى(٤) :

---

(١) انظر : تنزيه الشريعة لابن عراق ٦/١ ، تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٩٩ ، المعتصر من المختصر ٢٦٠/٢ - ٢٦١ .

(٢) صحيح البخارى ٢٣٨/١٠ مع الفتح .

(٣) المصدر السابق ٥٦٩/٩ ، صحيح مسلم ٢/١٤ مع النووى .

(٤) هو : محمد بن علي بن عمر بن محمد أبو عبد الله التميمي المازرى الفقيه المالكي المحدث ، أحد الأئمة الأعلام .
له : المعلم بفوائد صحيح مسلم ، ايضاح المحصول في الأصول ، وغيرهما ، توفي سنة ست وثلاثين وخمسمائة .
انظر : الوافي بالوفيات للصفدى ١٥١/٤ .

نفع التمر من السم لا يعقل معناه في حكم الطب ، ولو قدر على أن يخرج له وجه من الطب لم يقدر على وجه تخصيص ذلك بالعجوة ، ولا بعدد السبع ، ولعل هذا كان لأهل زمنه أو لأكثرهم ، اذ لم يثبت عندى استمرار وقوع الشفاء بذلك غالبا في زمننا ، وان وجد ذلك في زمننا في أكثر الناس حمل على أنه أراد وصف غالب الحال .(١)

وقد وجه القاضي عياض تخصيص العدد بالسبع قائلا : وأما التخصيص بهذا العدد فجاء في الشرع منه كثير ، فجاء في هذا ، وفي قوله :" صبوا عليه من سبع قرب "،(٢) وفي غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعا ،(٣) وفي قوله : (... أنبتت سبع سنابل ... الآية).(٤) وهو مبالغة في كثرة عدد الأوتار والأشفاع لأنه زاد على نصف العشرة ، وفيه ثلاثة أشفاع ، وأوتار أربعة ، فجمع الوتر والشفع ، كما أن السبعين مبالغة في كثرة العشرات في قوله تعالى : (... ان تستغفرلهم سبعين مرة ... الآية).(٥) كما أن السبعمائة مبالغة في كثرة المئين في قوله :" الى سبعمائة ضعف "،(٦) وقد توضع السبع

---

(١) انظر : شرح الأبي على مسلم ٣٥٣/٥ .
(٢) رواه البخارى ٣٠٢/١ مع الفتح بلفظ :" أهريقوا " ، وأحمد ١٥١/٦ .
(٣) أخرجه البخارى ٢٧٤/١ مع الفتح ، ومسلم ١٨٢/٣ - ١٨٣ ، مع النووى ، وأبو داود رقم ٧١ - ٧٤ ، والترمذى رقم ٩١ ، والنسائي ٥٤/١ ، وابن ماجه رقم ٣٦٣ ، ٣٦٤ ، وابن خزيمة ٥٠/١ - ٥١ .
(٤) الآية ٢٦١ من سورة البقرة .
(٥) الآية ٨٠ من سورة التوبة .
(٦) في قوله صلى الله عليه وسلم : " الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف ". الحديث رواه البخارى ٩٨/١ مع الفتح ، والنسائي ١٠٥/٨ - ١٠٦ ، وابن ماجه رقم ١٦٣٨ ، والامام مالك في الموطأ ٣١٠/١ .

موضع التكثير ، ولا يراد بها السبع حقيقة.[1]

أما الامام النووى فقد رد هذين القولين - قول المازرى والقاضي عياض- وأبطلهما ، وأوصى بعدم الالتفات اليهما أو التعريج عليهما ،وقال : ان تخصيص عدد السبع من الأمور التي علمها الشارع ، ولا نعلم نحن حكمتها ، فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها ، وهذا كأعداد الصلوات ، ونصب الزكاة وغيرها.[2]

ومن استشكل هذا الحديث من المعاصرين محمود أبو رية[3] ، لكن رد عليه الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة حيث يقول : لم يذكر لنا فيلسوفنا وجه استنكاره ، ألأجل أن في العجوة شفاء من السم ؟ وليته علم أن من عفن الخبز استخرج البنسلين الذى هو خير علاج للجروح ، ومن تراب المقابر استخرج السلفانا ميد ومشتقاتها خير علاج للتعفنات أيضا ... الخ.[4]

وللعلماء في هذا الحديث مسالك :-

فمنهم من جعل هذا الحديث خاصا بتمر المدينة عملا برواية مسلم : " من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها "[5] ، قالوا : ولا مانع أن يخص الله بلدا بميزة لا تكون في غيرها ، لتأثير يكون في تلك الأرض ، أو ذلك الهواء ببركة النبي صلى الله عليه وسلم ، وببركة يده الكريمة ، لأنه روى أنه صلى الله عليه وسلم غرس العجوة بيده ، وهذا مثل وضعه الجريدتين على قبور المعذبين في قبورهما[6] ، وكان ببركة وضعه لهما تخفيف العذاب عنهما

---

(١) انظر : الأبي على مسلم ٥/ ٣٥٤ ، فتح البارى ١٠/ ٢٤٠.
(٢) شرح النووى على مسلم ١٤/ ٣.
(٣) انظر : أضواء على السنة ص ٢٢٣ ، ٢٢٦ .
(٤) ظلمات أبي رية ص ٢٢٥.
(٥) مسلم ١٤/ ٢ بشرح النووى .
(٦) رواه البخارى ١/ ٣١٧ مع الفتح ، ومسلم ٣/ ٢٠٠ - ٢٠١ مع النووى ، وأبو داود رقم ٢٠ ، والنسائي ١/ ٢٨ - ٣٠ ، والترمذى رقم ٧٠ ، وابن ماجه رقم ٣٤٧ .

ما لم ييبسا .(١)

ومنهم من قال : هذا عام في كل عجوة ، لأن السموم انما تقتل لافراط برودتها ، فان داوم على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة ، وأعانتها الحرارة الغريزية ، فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم .(٢)

هذا وقد نشرت بعض البحوث العلمية التي تدل على أن البلح ، ومنه العجوة فيه شفاء لكثير من الأمراض ، ومن هذه الأبحاث ما نشرته جريدة الأهرام تحت عنوان " البلح علاج لأمراض العيون والجلد والأنيميا والنزيف ولين العظام والبواسير ، ويساعد على الولادة بسهولة " ، ثم قالت ما يلي : أثبتت الأبحاث العلمية التي أجريت أخيرا في المركز القومي للبحوث أن البلح غذاء كامل ، ويفيد في وقاية الجسم وعلاجه من أمراض العيون وضعف البصر ، وعلاج الأمراض الجلدية كالبلاجرا وأمراض الأنيميا وحالات النزيف ولين العظام والبواسير ويساعد المرأة الحامل على الولادة بسهولة .(٣)

فاذا ثبتت هذه الخواص للتمر ، فهل جرب الأستاذ أحمد أمين أو سمع من جرب بأن شخصا داوم على تناول سبع تمرات من العجوة كل يوم على الريق ثم دس له سم فأثر عليه ذلك السم ؟ اذا كان هو لم يجرب ولم يرو لنا أن غيره جرب ، فمن أين وصل الى هذه النتيجة ، وهي قوله : دلت المشاهدة التجريبية على أنه غير صحيح ؟ سبحان الله أى مشاهدة تجريبية هذه التي دلته على ذلك ، وهو لم يبين لنا متى كانت ، ومع من كانت ، وانما ادعاها دعوى !.(٤)

---

(١) الطب النبوى للذهبي ص ٤٩ - ٥٠ بهامش تسهيل المنافع .
(٢) السنة ومكانتها في التشريع للدكتور مصطفى السباعي ص ٢٨٣ .
(٣) جريدة الأهرام العدد ٢٧٩٠٥ لسنة ٨٩ بتاريخ ١٢/١٢/١٣٨٢هـ الموافق ٦ مايو سنة ١٩٦٣م ص ٤ .
(٤) عناية المحدثين بمتن الحديث مقال للدكتور محمود الطحان نشر في مجلة كلية أصول الدين العدد الأول سنة ١٣٩٧هـ ص ١٤٧ - ١٤٨ .

الحديث الثالث :

" الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، والعجوة من الجنة ، وهي شفاء من السم ".

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذى (١) ، وأخرج جزأه الأول البخارى ومسلم وأحمد والترمذى (٢).

ومع صحة سند هذا الحديث وجودته حيث لا يوجد فيه راو متهم ولا مجروح ، فان الكمأة مع ذلك جربت لأوجاع العين فوجدت نافعة لكثير من أمراضها ، فهذا أبو هريرة يقول : أخذت ثلاثة أكمؤ أو خمسا أو سبعا فعصرتهن فجعلت ماءهن في قارورة فكحلت به جارية لي فبرأت (٣).

وها هو النووى يرى أن بعض علماء زمانه كان قد عمي وذهب بصره ، فاكتحل بماء الكمأة مجردا فشفي ، وهو شيخ له صلاح ورواية للحديث ، وهو الشيخ العدل الأمين الكمال بن عبد - ضد الحر - الدمشقي (٤) . (٥)

وقد بحثه الأطباء فاعترفوا بصحته ، وقد نقل الذهبي اجماعهم على أن ماء الكمأة يجلو البصر (٦).

---

(١) سنن الترمذى رقم ٢٠٦٩ .

(٢) البخارى ١٦٣/٨ ، ٣٠٣ مع الفتح ، مسلم ٣/١٤ مع النووى ، الترمذى رقم ٢٠٦٨ ، المسند ١٨٨/١ .

(٣) انظر : سنن الترمذى رقم ٢٠٧٠ ، وصحح الحافظ اسناده ./ انظر: فتح البارى ١٦٥/١٠ .

(٤) هو : كمال الدين بن عبد العزيز بن عبد المنعم بن الخضر يعرف بابن عبد - بغير اضافة - الحارثي الدمشقي ، من أصحاب أبي طاهر الخشوعي ، مات سنة اثنتين وسبعين وستمائة .
انظر : فتح البارى ١٦٥/١٠ .

(٥) انظر : شرح النووى على مسلم ٥/١٤ ، والكرماني على البخارى ٨/١٧ .

(٦) انظر : الطب النبوى للذهبي ص ٩١ بهامش تسهيل المنافع.

ونقل ابن القيم عن فضلاء الأطباء أن ماءها يجلو العين[١].

وقال داود[٢] في تذكرته : ان ماء الكمأة يجلو البياض كحلا[٣].

قال الدكتور مصطفى السباعي[٤]: فها أنت ترى أن العلماء لم يقصروا في التجربة ، وأن الأطباء لم يقصروا في البحث ، ومع ذلك فلم يرض مؤلف "فجر الاسلام" الا أن يأتي كل مسلم الى كمية من الكمأة ثم يعصرها ويقطر عينه بمائها ، فان أصابهم العمى جميعا كان الحديث مكذوبا ، والا كان صحيحا .. ونحن نسأله ؟ ان أبا هريرة والنووي والأطباء قديما جربوا الكمأة فوجدوها نافعة للعين ، فهل قام هو بمثل هذه التجربة فأصابه مكروه ؟أم هل سمع أن أحدا فعل ذلك فأصابه مكروه ؟ وهل استقرأ جميع جزئيات الكمأ على اختلاف أنواعها فوجدها تخالف الحديث ؟ ولو سلمنا أنه قام بمثل هذه التجربة فلم تنجح أليس لنا أن نسأله : هل تحققت أن الكمأة التي حللتها وقمت بتجربتها هي عين الكمأة التي تنبت في أرض الحجاز في عهد الرسول

---

(١) انظر : زاد المعاد لابن القيم ٤/٣٦١ .

(٢) هو : الرئيس داود بن عمر الأنطاكي الأصل ، رحل الى الأناضول ثم الى دمشق ، فالقاهرة ، الضرير .
له : تذكرة أولي الألباب ، النزهة المبهجة في تشحيذ الأذهان وتعديل الأمزجة ، تزيين الأسواق بتفصيل أشواق العشاق ، شرح قصيدة ابن سينا في الروح ، وغيرها ، توفي سنة ثمان وألف .
انظر : ريحانة الألباء للخفاجي ٢/١١٧-١١٩، تاريخ آداب اللغة ٣/٣٣٨ - ٣٣٩ .

(٣) تذكرة داود الأنطاكي في الطب ١/٢٥٢ .

(٤) هو : مصطفى بن حسني السباعي ، ولد في حمص سنة ١٣٣٣ ، وفيها نشأ وترعرع وتلقى تعليمه حتى ما قبل الجامعة ، وأتم دراسته الجامعية في كلية الشريعة بالأزهر ، ونال شهادة الدكتوراه في التشريع الاسلامي عام ١٣٦٨هـ، درس في كلية الحقوق ، وأسندت اليه عمادة كلية الشريعة بجامعة دمشق ، وقاد العديد من الحركات الاسلامية في سوريا .
له : السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي ، اشتراكية الاسلام ، المرأة بين الفقه والقانون ، هكذا علمتني الحياة ، وغيرها ، توفي سنة ١٩٦٤م .
انظر : علماء ومفكرون عرفتهم للمجذوب ص ٣٥٧ - ٣٨٩ .

صلى الله عليه وسلم ، والتي أخبر الحديث عن خاصيتها ؟ وهل بلغ الطب اليوم نهايته حتى اذا خالف الحديث جاز لكم أن تحكموا بكذب الحديث ووضعه ؟.[1]

وأخيرا ليس بغريب أن تتعرض سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي لهذه الحملة المسعورة والهجوم العنيف من أعداء الاسلام ، فقد وجد هذا في عصر الرسالة المحمدية ، والرسول صلى الله عليه وسلم حي ، فهذه قريش تنهى عبد الله بن عمرو بن العاص عن الكتابة معللة بأن الرسول صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا ، فأمسك عن الكتابة ، وقد تولى الرسول صلى الله عليه وسلم الاجابة بنفسه عن هذه الشبهة قائلا لعبد الله بن عمرو : " أكتب فوالذى نفسي بيده ما خرج منه الا حق ".[2] يعني : فمه .

وهذا الامام الشافعي يذكر أن بعض من ينتسب الى العلم ناقشه في مسألة السنة والاحتجاج بها زاعما أن القرآن يكفي مستدلا بقوله تعالى : (... تبيانا لكل شيء ... الآية).[3] على أن القرآن قد حوى كل شيء فلسنا بحاجة الى غيره .

وقد أجاب الامام الشافعي عن هذه الشبهة : بأن الله تعالى قد نص على السنة في كتابه الكريم في قوله : (هو الذى بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ... الآية).[4]

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع ص ٢٨٦ .
(٢) رواه أحمد ٢/١٩٢ ، وأبو داود رقم ٣٦٤٦ ، والدارمي ١/١٠٣ ، والخطيب البغدادى في تقييد العلم ص ٧٤ - ٨٣ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/٧١ .
(٣) الآية ٨٩ من سورة النحل .
(٤) الآية ٢ من سورة الجمعة .

والحكمة هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى هذا فالقرآن الكريم قد احتوى على سنته عليه الصلاة والسلام حين نص على أنهما جزء من التبليغ للرسالة .

فاذا كان القرآن قد اشتمل على السنة ، وجب علينا أن نأخذ بهما ، والا نكون كمن آمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعضه : (... أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب ... الآية)(١) ... الخ .(٢)

ومازالت الاتهامات تتابع على السنة ، والأقواس تسدد في نحرها على مر العصور حتى تسلم زمام حلبة هذا الصراع الملاحدة المتأخرون ، ومن يسمون بالمستشرقين ، ولا عجب أن يصدر منهم هذا ، لأن قصدهم النيل من الاسلام وتشكيك أهله فيه ، لكن الأمر المستغرب أن ينزج في هذه الحلبة ثلة ممن يدعون الاسلام فيقلدون أولئك المغرضين بلا بصيرة ولا تدبر ، ومن غير فهم لمراد أولئك .

* * *

---

(١) الآية ٨٥ من سورة البقرة .
(٢) جماع العلم للشافعي المطبوع مع الأم له ٧/٢٧٣ - ٢٧٤ .

المبحث الثاني

حكم الرواية عن الضعفاء

يجد المطالع لكتب السنة النبوية أن بعض هذه الكتب يورد أحاديث ضعيفة من غير بيان لضعفها غالبا ، ويندر أن يذكر البعض درجة الحديث، لكن الكثير من العلماء يذكرونها بأسانيدها معتمدين على فهم القارئ، ومقدرته على معرفة الصحيح من الضعيف ، وتمييزه بين ما يحتج به وما لا يحتج بـه ، وهم وان كانوا معذورين بالنسبة لوقتهم ، ومعرفتهم بأهل زمانهم وثقتهم بهم ، الا أن المسلمين في الأوقات المتأخرة جلهم وغالبهم لا يحسن التصرف والبحث ليتوصل الى الحكم على حديث ما بأنه صحيح أو ضعيف ، حتى كثير ممن ينتسب الى العلم منهم ، وقد تنبه لذلك الامام مسلم -رحمه الله- وشنع على رواة الأحاديث الضعيفة والمنكرة الذين يقذفون بها الى العوام ، وأوجب رواية ما عرفت صحته ، حيث يقول -رحمه الله- في مقدمة صحيحه : اعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها ، وثقات الناقلين لها من المتهمين ، أن لا يروى منها الا ما عرف صحة مخارجه والستارة[1] في ناقليه ، وأن يتقي منها ما كان عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع ، والدليل على أن الذى قلنا من هذا هو اللازم دون ما خالفه قول الله جل ذكره : (يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)[2]. وقال جل ثناؤه : (... ممن ترضون من الشهداء ... الآية)[3]. وقال عز وجل : (... وأشهدوا

(١) الستارة : بكسر السين هي ما يستتر به ، وكذلك السترة ، وهي هنا : اشارة الى الصيانة ./ انظر: شرح النووى على مسلم ١/ ٦٠.

(٢) الآية ٦ من سورة الحجرات .

(٣) من الآية ٢٨٢ من سورة البقرة .

ذوى عدل منكم ... الآية)[1]. فدل بما ذكرنا من هذه الآى أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وأن شهادة غير العدل مردودة ، والخبر وان فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه[2] فقد يجتمعان في أعظم معانيهما اذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم ، ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق ، وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين "[3]. (٤)

ولئن كان هذا ما يراه الامام مسلم فان جمهور العلماء من المحدثين وغيرهم أجازوا رواية ما سوى الموضوع ، وما يقاربه من غير بيان ضعفه ، وذلك شريطة أن تكون في غير العقائد من أسماء الله وصفاته ، وأحكام الحرام والحلال كأن تروى في الترغيب والترهيب والقصص والمواعظ ونحو ذلك[5].

قال ابن عبد البر : أهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كل أحد ، وانما يتشددون في أحاديث الأحكام[6].

وقد تقدم ترجيح ما يراه الامام مسلم وغيره من التسوية بين الأحكام والفضائل ، وأنه لا يقبل فيها الضعيف[7].

---

(١) الآية ٢ من سورة الطلاق .
(٢) انظر : بعض الفروق بين الشهادة والرواية في كتاب " الرسالة " للامام الشافعي ص ٣٧٢ - ٣٩٣ .
(٣) تقدم تخريجه ص ٢٣١ من هذه الرسالة .
(٤) مقدمة صحيح مسلم ١/ ٦٠ - ٦٢ بشرح النووى .
(٥) انظر : علوم الحديث ص ٩٣ ، فتح المغيث ١/ ٢٦٧.
(٦) جامع بيان العلم وفضله ١/ ٢٢ .
(٧) انظر : ص ٢٦٣ من هذه الرسالة .

الجواب عن رواية كبار الأئمة عن الضعفاء:

لعل قائلا يقول بعد أن قرأ تشنيع الامام مسلم على الرواة عن الضعفاء ومخرجي الأحاديث الضعيفة : ما الفائدة التي تعود على الأمة الاسلامية من رواية هذه الأحاديث الضعيفة وتخريجها في أمهات كتب الحديث باستثناء الصحيحين ؟

فالجواب : أن رواية الضعيف مع بيان ضعفه له فوائد عديدة ، منها :-

١- أن أولئك الأئمة رووها ليعرفوها ، وليبينوا ضعفها لئلا يلتبس عليهم في وقت آخر ، أو على غيرهم ، أو لئلا يتشكك أحد في صحتها . قال سفيان الثورى : اني أحب أن أكتب الحديث على ثلاثة أوجه : حديث أكتبه أريد أن أتخذه دينا ، وحديث رجل أكتبه فأوقفه لا أطرحه ولا أدين به ، وحديث رجل ضعيف أحب أن أعرفه ولا أعبأ به (١) .

٢- أن الضعيف يكتب حديثه ليعتبر به أو يستشهد ، كما في المتابعات ، وان لم يحتج به على انفراده ، قال أحمد : قد أكتب حديث الرجل لأعتبره ، ومثل هذا بعبد الله بن لهيعة قاضي مصر (٢) .

٣- أن روايات الراوى الضعيف يكون فيها الصحيح والضعيف والباطل ، فيكتبونها ثم يميز أهل الحديث والاتقان بعض ذلك من بعض ، وذلك سهل عليهم معروف عندهم ، وبهذا احتج سفيان الثورى حين نهي عن الرواية عن الكلبي ، فقيل له : أنت تروى عنه ؟ فقال : أنا أعرف صدقه من كذبه .

٤- أنهم قد يروون عن الضعفاء أحاديث الترغيب والترهيب ، وفضائل

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ١/٧٦ .
(٢) مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ١٣/٣٥٢ .

الأعمال والقصص وأحاديث الزهد ومكارم الأخلاق ونحو ذلك مما لا يتعلق بالحلال والحرام وسائر الأحكام ، وهذا الضرب من الحديث يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فيه ، ورواية ما سوى الموضوع منه والعمل به.(١)

وقد تقدم أن الراجح هو التسوية بين أحاديث الأحكام والفضائل.(٢)

قال الحاكم : ولعل قائلا يقول : وما الغرض في تخريج ما لا يصح سنده ويعدل رواته ؟

الجواب في ذلك من أوجه ، وهي : أن الجرح والتعديل يختلف فيهما ، وربما عدل امام وجرح غيره ، وكذلك الارسال يختلف فيه ، فمن الأئمة الماضين كانوا يحدثون عن الثقات وغيرهم ، فاذا سئلوا عنهم بينوا أحوالهم ... ثم قال : وللأئمة في ذلك غرض ظاهر ، وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه ، والمنفرد به عدل أو مجروح ... الخ.(٣)

وليعلم أن هذا التساهل من بعضهم مع ذكر السند ، أما اذا حذف السند فيجب على كل مسلم أن يراعي الدقة في رواية الحديث الضعيف،فلا يرويه بصيغة الجزم كقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل بصيغة التمريض والتضعيف كروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ، أو بلغنا عنه كذا وكذا ، أو ورد عنه ، أو جاء عنه ، أو روى بعضهم ، وما أشبه ذلك ، وهكذا الحكم فيما يشك في صحته وضعفه ، وانما يقال بصيغة الجزم فيما ظهرت صحته.(٤)

---

(١) شرح النووي على مسلم ١/١٢٥ - ١٢٦ ، قواعد التحديث للقاسمي ص ١١٤ - ١١٦.

(٢) انظر : ص ٢٦٣ من هذه الرسالة .

(٣) انظر : المدخل في أصول الحديث للحاكم ص ٨٥ مع المجموعة الكمالية رقم ٢ .

(٤) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٤ ، شرح النووي على مسلم ١/٧١.

ومراعاة الدقة في التعبير هي سمة المحدثين وصحيح البخارى خير شاهد لذلك ، فنراه حينما يروى حديثا بغير سند وهو صحيح يجزم بنسبته للرسول صلى الله عليه وسلم .

مثال ذلك : حديث : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله في كل أحيانه ".(١)

هكذا جزم البخارى بنسبة هذا العمل الى الرسول صلى الله عليه وسلم لصحة الحديث ، فقد رواه مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه موصولا.(٢)

واذا علق حديثا وكان في نظره ضعيفا صدره بصيغة التمريض .

ومثال ذلك : قول الامام البخارى في باب مكث الامام في مصلاه بعد السلام : ويذكر عن أبي هريرة رفعه : " لا يتطوع الامام في مكانه "، ولم يصح .(٣)

ومن شدة تحرى الامام البخارى الدقة في هذا المجال وخوفه من نسبة ما لم يقله الرسول صلى الله عليه وسلم اليه نجده يسوق بعض الأحاديث الصحيحة مصدرة بصيغة التضعيف .

ومثال ذلك : قوله : ويذكر عن عبد الله بن السائب(٤) : " قرأ النبي صلى الله عليه وسلم (المؤمنون) في الصبح حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون ، أو ذكر

---

(١) صحيح البخارى ٤٠٧/١ مع الفتح .
(٢) صحيح مسلم ٦٨/٤ مع النووى ، سنن أبي داود رقم ١٨ ، الترمذى رقم ٣٣٨١ ، ابن ماجه رقم ٣٠٢ .
(٣) تقدم تخريجه ص ٥٧ من هذه الرسالة .
(٤) هو : عبد الله بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عابد القرشي المخزومي القارئ المكي ، توفي قبل امارة ابن الزبير بيسير ، وصلى عليه ابن عباس، له رؤية وصحبة كأبيه .
انظر : تجريد أسماء الصحابة للذهبي ٣١٣/١ ، الاصابة لابن حجر ١٠٢/٤ - ١٠٣ .

عيسى أخذته سعلة فركع ".[1]

وهو حديث صحيح وصله مسلم في صحيحه ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه .[2]

فينبغي على طالب العلم الاقتداء بهؤلاء الأئمة في دقة التعبير والخوف من القول على الله ورسوله بغير علم ، والله المستعان .

تزييف ورع الموسوسين في المتفق على ضعفه :

ليس من الورع اجتناب بعض الأفعال أو المأكولات أو غيرها خشية أن تكون محرمة أو مكروهة لمجرد ورود حديث متفق على ضعفه فيها ، فان هذا ليس من الورع أبدا ، انما هو وسواس مذموم قد يفضي بصاحبه الى التزمت والتضييق على نفسه ومشادة الدين الذى أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه يسر ، ولن يشاد الدين أحد الا غلبه.[3]

ومثال ذلك : ترك الطيبات من الأطعمة لورود حديث : " احرموا أنفسكم طيب الطعام ، فانما قوى الشيطان أن يجرى في العروق به ". وهو حديث ذكره ابن الجوزى في الموضوعات[4] ، ولو لم يكن فيه الا مخالفة قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون)[5]. لكان كافيا في رده .

---

(١) البخارى ٢/٢٥٥ مع الفتح .
(٢) صحيح مسلم ٤/١٧٧ مع النووى ، سنن أبي داود رقم ٦٤٩ ، النسائي ٢/١٣٧ ، ابن ماجه رقم ٨٢٠.
(٣) رواه البخارى ١/٩٣ مع الفتح ، النسائي ٨/١٠٦.
(٤) انظر : الموضوعات لابن الجوزى ٣/٣٠ ، وقال : هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمتهم به بزيع ، قال أحمد : أحاديثه مناكير لا يتابعه عليها أحد ، وقال الدارقطني : هو متروك ./ وانظر : اللآلئ المصنوعة ٢/٢٤٧ ، تنزيه الشريعة ٢/٢٤٠.
(٥) الآية ١٧٢ من سورة البقرة .

وقد ترجم الامام البخارى في صحيحه : [باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات] .(١)

قال الحافظ ابن حجر في شرحه : غرض المصنف هنا بيان ورع الموسوسين ، كمن يمتنع من أكل الصيد خشية أن يكون الصيد كان لانسان ، ثم أفلت منه ، وكمن يترك شراء ما يحتاج اليه من مجهول لا يدرى أماله حلال أم حرام ، وليس هناك علامة تدل على الثاني ، وكمن يترك تناول الشيء لخبر ورد فيه متفق على ضعفه وعدم الاحتجاج به ، ويكون دليل اباحته قويا ، وتأويله ممتنع أو مستبعد .(٢)

وقد قسم الغزالي الورع الى أقسام :-

١- ورع الصديقين : وهو ترك ما لا يتناول بغير نية القوة على العبادة .

٢- ورع المتقين : وهو ترك ما لا شبهة فيه ، ولكن يخشى أن يجر الى الحرام .

٣- ورع الصالحين : وهو ترك ما يتطرق اليه احتمال التحريم بشرط أن يكون لذلك الاحتمال موقع ، فان لم يكن فهو ورع الموسوسين .(٣)

* * *

---

(١) صحيح البخارى ٤/٢٩٤ مع الفتح .
(٢) فتح البارى ٤/٢٩٥ .
(٣) انظر : احياء علوم الدين ٢/٩٦-٩٩ .

المبحث الثالث

أضعف الأسانيد

عرفنا - فيما سبق - في الباب الأول أن ضعف الحديث ينشأ من وجود أحد شيئين :-

١- سقط في اسناده ،

٢- أو طعن في أحد رواته .

وأن ضمن هذين السببين أنواعا متفاوتة قوة وضعفا في توهين الحديث.

لذا فان مراتب الحديث الضعيف تتفاوت بحسب ذلك ، فمنه الضعيف أيسر الضعف حتى يكاد يحكم بحسنه ، ومنه الضعيف أشد الضعف حتى يقارب الموضوع ، شأنه في ذلك شأن الحديث الصحيح الذى منه ما هو صحيح ومنه ما هو أصح .

ونظرا لهذا التفاوت ، فقد بحث العلماء ما يسمى بأضعف الأسانيد ، ويراد منها : أضعف الأسانيد التي عن طريقها رويت أحاديث عن شخص معين مجتمعة ، أو لاشتمال الترجمة على اثنين فأزيد من الضعفاء ، لا أن كل فرد منها أضعف من غيره ممن روى عن ذلك الشخص ، والا ففيهم من وثق ، وفيهم من ضعفه محتمل ، وفيهم الضعيف الهالك ، كما سيتبين ذلك من خلال تراجمهم ، واليك تعدادها نقلا عن معرفة علوم الحديث للحاكم (١) ، وتدريب الراوى للسيوطي (٢) :-

---

(١) انظر : معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٧١ - ٧٣ .

(٢) انظر : تدريب الراوى ص ١٠٦ - ١٠٧ .

١- أوهى أسانيد أهل البيت :

عمرو بن شمر(١) عن جابر الجعفي(٢) عن الحارث الأعور عن علي - رضي الله عنه -.(٣)

٢- أوهى أسانيد الصديق :

صدقة بن موسى الدقيقي(٤) عن فرقد السبخي(٥) عن مرة الطيب(٦) عن

---

(١) هو : عمرو بن شمر الجعفي أبو عبد الله الكوفي ، قال ابن حبان : كان رافضيا يشتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان ممن يروى الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت ، لا يحل كتابة حديثه الا على جهة التعجب. وقال الذهبي : رافضي متروك ، مات سنة سبع وخمسين ومائة .

انظر : المجروحين ٢/٧٥ ، ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٣٥ .

(٢) هو : جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي أحد علماء الشيعة ، وثقه الثوري ووكيع ، وقال النسائي : متروك ، وقال جرير بن عبد الحميد : كان يؤمن بالرجعة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة .

انظر : ميزان الاعتدال ١/٣٧٩ - ٣٨٤ ، الخلاصة ١/١٥٧ .

(٣) قال الشيخ أحمد شاكر في شرحه على ألفية السيوطي ص ٢٠ بعد أن ساق هذا السند : وأشدهم ضعفا عمرو بن شمر ، فانه رافضي كذاب ، يشتم الصحابة ، وأما جابر والحارث ففيهما خلاف قديم معروف ، وللشيعة أسانيد أوهى من هذا جدا ، يراها من يقرأ في كتبهم ويعجب منها .

(٤) هو : صدقة بن موسى الدقيقي السلمي البصري أبو المغيرة ، قال أبو حاتم : لين الحديث ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، وليس بقوى ، وقال ابن حجر : صدوق له أوهام من السابعة .

انظر : الجرح والتعديل ٢/١/٤٣٢ ، تقريب التهذيب ١/٣٦٦ .

(٥) هو : أبو يعقوب فرقد بن يعقوب السبخي البصري الحائك الصالح الزاهد ، قال أحمد : ليس بقوى في الحديث ليس بذاك ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة .

انظر : العلل ومعرفة الرجال للامام أحمد بن حنبل ١/١٢٣ ، الكاشف للذهبي ٢/٣٧٩ .

(٦) هو : مرة بن شراحيل الهمداني البكيلي أبو اسماعيل الكوفي ، لقب بالطيب لعبادته ، وثقه ابن معين والعجلي ، وقال البزار : روايته عن أبي بكر مرسلة ولم يدركه ، مات سنة ست وسبعين .

انظر : الجرح والتعديل ٤/١/٣٦٦ ، تهذيب التهذيب ١٠/٨٨-٨٩ ، وفيه : السكسكي ، وهو خطأ ، والتصويب : من الجرح والتعديل .

أبي بكر الصديق.(١)

٣- أوهى أسانيد المصريين :

محمد بن القاسم(٢) بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر عن أبيه(٣) عن جده(٤)، فان محمدا والقاسم وعبدالله لم يحتج بهم .

٤- أوهى أسانيد أبي هريرة :

السرى بن اسماعيل(٥) عن داود بن يزيد الأودى(٦) عن أبيه(٧) عن أبي هريرة .

---

(١) ومثاله ما روى الترمذي في سننه رقم ١٩٦٤ قال : حدثنا أحمد ابن منيع حدثنا يزيد بن هارون حدثنا صدقة بن موسى عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة خب ولا منان ولا بخيل ". والخب : الخداع .
قال الشيخ أحمد شاكر في شرح ألفية السيوطي ص ٢٠ : وضعف الاسناد من أجل الكلام على صدقة وفرقد ، ولم يحسن المؤلف -يعني : السيوطي - في هذا ، اذ يوهم أن الاسناد من أوهى الأسانيد مع أن ضعفهما محتمل ، بل قد وثقهما بعض الأئمة .

(٢) لم أقف له على ترجمة فيما بين يدى من الكتب .

(٣) هو : القاسم بن عبد الله بن عمر العمرى المدني ، قال أحمد : ليس بشيء ، كان يكذب ويضع الحديث ، وقال ابن حبان : كان ردئ الحفظ كثير الوهم ممن يقلب الأسانيد حتى يأتي بالشيء الذى يشبه المعمول .
انظر : المجروحين ٢/٢١٢ ، ميزان الاعتدال ٣/٣٧١-٣٧٢ .

(٤) هو : عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمرى المدني ، ضعيف عابد ، مات سنة احدى وسبعين ومائة .
انظر: تقريب التهذيب ١/٤٣٤-٤٣٥ .

(٥) هو : السرى بن اسماعيل الكوفي صاحب الشعبي ، قال يحيى القطان : استبان لي كذبه في مجلس واحد ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال أحمد : ترك الناس حديثه .
انظر : الضعفاء للنسائي ص ٥٢ ، الميزان للذهبي ٢/١١٧ ، وفي منهج ذوى النظر ص ٤١ سماه البسرى بن سليمان ، وهو خطأ .

(٦) هو : هو داود بن يزيد الأودى الكوفي أبو يزيد الأعرج ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه أحمد وأبو داود ، مات سنة احدى وخمسين ومائة .
انظر: العلل لأحمد ١/١٩١ ، التاريخ لابن معين ٣/٢٧٧ ، والكاشف ١/٢٩٢ .

(٧) هو : يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الزعافرى أبو داود الأودى ، =

٥- أوهى أسانيد عائشة :

نسخة عند البصريين عن الحارث بن شبل[1] عن أم النعمان الكندية[2] عن عائشة - رضي الله عنها[3] .

٦- أوهى أسانيد عبد الله بن مسعود :

شريك عن أبي فزارة[4] عن أبي زيد[5] عن عبد الله[6] ، الا أن أبا فزاره راشد بن كيسان كوفي ثقة .

= ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ ابن حجر : مقبول من الثالثة .
انظر: الثقات ٥٤٢/٥ ، التقريب ٣٦٨/٢ .

(١) هو : الحارث بن شبل البصرى ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال البخارى : ليس بمعروف ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال الساجي : عنده مناكير ، وقال العقيلي : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر: الجرح والتعديل ٧٧/٢/١ ، لسان الميزان ١٥٢/٢ .

(٢) لم أقف على ترجمتها فيما بين يدى من كتب الجرح والتعديل .

(٣) ومثاله مارواه ابن عدى بسنده عن الحارث بن شبل عن أم النعمان الكندية عن عائشة : كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كأنا طيران ". ثم ساق ابن عدى بعده ثلاثة أحاديث بهذا السند ثم قال : وهذه الأحاديث غير محفوظة ./ انظر : الكامل لابن عدى ٢٣٠/١-٢٣١ مخطوط في مكتبة الحرم المكي الشريف .

(٤) هو : راشد بن كيسان العبسي أبو فزارة الكوفي ، وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : صالح ، وقال ابن حبان : مستقيم الحديث اذا كان فوقه ودونه ثقة ، فأما مثل أبي زيد الذى لا يعرفه أهل العلم ، فلا .
انظر : الجرح والتعديل ٤٨٥/٢/١ ، تهذيب التهذيب ٢٢٧/٣ .

(٥) هو : أبو زيد المخزومي مولى عمرو بن حريث ، لا يعرف ، ذكره البخارى في الضعفاء ، وقال أبو أحمد الحاكم : هو رجل مجهول ، وقال الذهبي : لا يصح حديثه ، من الثالثة .
انظر : الميزان للذهبي ٥٢٦/٤ ، التقريب ٤٢٥/٢ .

(٦) من أمثلته ما روى أبو داود رقم ٨٤ ، والترمذى رقم ٨٨ عن شريك عن أبي فزارة عن أبي زيد عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن :"ما في اداوتك ؟ ". قال : نبيذ ، قال : " تمرة طيبة وماء طهور".

٧- أوهى أسانيد أنس بن مالك :

داود بن المحبر بن قحذم[(١)] عن أبيه[(٢)] عن أبان بن أبي عياش[(٣)] عن أنس بن مالك .

٨- أوهى أسانيد المكيين :

عبد الله بن ميمون القداح[(٤)] عن شهاب بن خراش[(٥)] عن ابراهيم بن يزيد

---

(١) هو : داود بن المحبر بن قحذم بن سليمان بن ذكوان أبوسليمان الطائي البصري واضع العقل ، قال أبو حاتم : ذاهب الحديث غير ثقة ، وقال الدار قطني : متروك الحديث ، توفي سنة ست ومائتين .
انظر : الجرح والتعديل ١/٢/٤٢٤ ، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٨/٣٥٩ - ٣٦٢ .

(٢) هو : محبر بن قحذم والد داود ، قال الذهبي : هالك ، وقال ابن حجر : ضعيف ، وقال العقيلي : روى عن أبيه ، وفي حديثهما وهم وغلط .
انظر : المغني في الضعفاء للذهبي ٢/٥٤٣ ، لسان الميزان لابن حجر ٥/١٧ .

(٣) هو : أبان بن أبي عياش فيروز أو دينار العبدي ولاء أبو اسماعيل البصري ، قال البخاري : كان شعبة سيء الرأي فيه ، وقال أحمد والفلاس وابن معين : متروك الحديث ، مات في حدود الأربعين ومائة .
انظر : التاريخ الكبير للبخاري ١/١/٤٥٤ ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ١/٣٩ .

(٤) هو : عبد الله بن ميمون القداح المكي ، قال البخاري : ذاهب الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك ، وقال ابن حبان : لا يجوز أن يحتج بما انفرد به ، وقال أبو زرعة : واهي الحديث ، وقال ابن حجر : منكر الحديث متروك من الثامنة .
انظر : ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٥١٢ ، التقريب ١/٤٥٥ .

(٥) هو : شهاب بن خراش الحوشبي الشيباني أبو الصلت الواسطي ابن أخي العوام بن حوشب ، قال ابن عمار والمدائني : ثقة ، وقال أحمد وأبو زرعة وابن معين والنسائي وابن شاهين : لا بأس به .
انظر : الثقات لابن شاهين ص ١٩٣ المطبوع على الاستنسل ، تهذيب التهذيب ٤/٣٦٦ - ٣٦٧ .

الخوزي[1] عن عكرمة عن ابن عباس[2].

٩- أوهى أسانيد اليمانيين :

حفص بن عمر العدني[3] عن الحكم بن أبان[4] عن عكرمة عن ابن عباس[5].

١٠- أوهى أسانيد المصريين :

أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد[6] عن

---

(١) هو : ابراهيم بن يزيد الخوزي أبو اسماعيل المكي ، قال ابن سعد : سمي الخوزي لأنه نزل شعب الخوز بمكة ، وهو ضعيف ، وقال ابن حبان : يروي مناكير كثيرة ، وأوهاما غليظة حتى يسبق الى القلب أنه المتعمد لها ، وكان أحمد بن حنبل - رحمه الله - سيء الرأي فيه ، مات بمكة سنة احدى وخمسين ومائة .

انظر : طبقات ابن سعد ٥/٤٩٥، المجروحين ١/١٠٠.

(٢) قال السراج البلقيني في محاسن الاصطلاح ص ٨٨ معقبا على كلام الحاكم : لعله أراد عن أبي الخوزي ، فالبخاري يحتج بعكرمة . قال السيوطي في التدريب ص ١٠٦ : لا شك في ذلك .

(٣) هو : حفص بن عمر بن ميمون العدني ، وهو الفرخ ، قال النسائي: ليس بثقة ، وقال أبو حاتم : لين الحديث ، وقال ابن عدي : أحاديثه كلها اما منكر المتن أو منكر الاسناد ، وهو الى الضعف أقرب .

انظر : الجرح والتعديل ١/٢/١٨٢ ، الضعفاء للنسائي ص ٣٢ ، الكامل في الضعفاء لابن عدي ١/٢٧٩ مخطوط .

(٤) هو : الحكم بن أبان العدني أبو عيسى وثقه ابن معين والعجلي ، وقال أبو زرعة : صالح ، وقال ابن عيينة : سألت يوسف بن يعقوب عنه فقال : ذاك سيد أهل اليمن كان يصلي بالليل فاذا غلبه النوم نزل في البحر فقام في الماء فقال : نسبح الآن مع دواب البحر ، مات سنة أربع وخمسين ومائة .

انظر: التاريخ لابن معين ٣/٧٦-٧٧، الجرح والتعديل ١/٢/١١٣، الميزان للذهبي ١/٥٦٩-٥٧٠.

(٥) مثاله : ما رواه ابن ماجه رقم ٢٥٣٩ بسنده قال : حدثنا حفص ابن عمر ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" من جحد آية من القرآن فقد حل ضرب عنقه ، ومن قال : لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله فلا سبيل لأحد عليه الا أن يصيب حدا فيقام عليه ".

(٦) هو : أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر المصري ، قال ابن عدي : كذبوه وأنكرت عليه أشياء مما رواه ، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه .

انظر : الكامل لابن عدي ١/٦٤ ، المغني في الضعفاء ١/٥٤.

أبيه[(١)] عن جده[(٢)] عن قرة بن عبد الرحمن بن حيويل[(٣)] عن كل من روى عنه ، فانها نسخة كبيرة .

١١- أوهى أسانيد الشاميين :

محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زهر عن علي بن يزيد[(٤)] عن القاسم[(٥)] عن أبي أمامة[(٦)] .

---

(١) هو : محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد المهرى ، قال العقيلي : في أحاديثه نظر ، وقال ابن عدى : كان بيت رشدين خصوا بالضعف رشدين ضعيف وابنه حجاج ضعيف وللحجاج ابن يقال له محمد ضعيف، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين .

انظر: الميزان ٣/٥١٠ ، لسان الميزان ٥/١١٨ .

(٢) هو : الحجاج بن رشدين بن سعد المصرى ضعفه ابن عدى ، وقال أبو زرعة : لا علم لي به لم أكتب عن أحد عنه ، وقال الخليلي : هو أمثل من أبيه ، مات سنة احدى عشرة ومائتين .

انظر : الجرح والتعديل ١/٢/١٦٠ ، لسان الميزان ٢/١٧٦ .

(٣) هو : قرة بن عبد الرحمن بن حيويل ، قال أحمد : منكر الحديث، وقال يحيى : ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به . مات سنة سبع وأربعين ومائة .

انظر: الكامل لابن عدى ٣/٧٤٠ ، الميزان ٣/٣٨٨ .

(٤) هو : علي بن يزيد الألهاني الشامي ، قال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال أبو زرعة : ليس بقوى ، مات سنة بضع عشرة ومائة .

انظر : الجرح والتعديل ٣/١/٢٠٨ - ٢٠٩ ، الميزان ٣/١٦١-١٦٢ ، التقريب ٢/٤٦ .

(٥) هو : القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي أبو عبد الرحمن صاحب أبي أمامة ، وثقه ابن معين ، وقال أحمد : روى عنه علي بن يزيد أعاجيب وما أراها الا من قبل القاسم ، وقال ابن حبان : كان يروى عن الصحابة المعضلات ، مات سنة اثنتي عشرة ومائة .

انظر : التاريخ ليحيى ٤/٤٢٨ ، المجروحين ٢/٢١١ - ٢١٢ ، التقريب ٢/١١٨ .

(٦) ومثاله : ما روى البزار بسنده عن عبيد الله بن زهر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ان أفضل الصلوات صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة ، وما أحسب من شهدها منكم الا مغفورا له " . انظر: كشف الأستار ١/٢٩٨ .

١٢- أوهى أسانيد الخراسانيين :

عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة [(١)] عن نهشل بن سعيد [(٢)] عن الضحاك [(٣)] عن ابن عباس [(٤)].

١٣- أوهى أسانيد ابن عباس مطلقا :

السدي الصغير محمد بن مروان [(٥)] عن الكلبي عن أبي صالح [(٦)] عنه. (٧) قال

---

(١) هو : عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري ، قال الحاكم أبو عبد الله : الغالب على رواياته المناكير ، واجتمع بعبد الرحمن بن مهدي فخطأه في حديثين .
انظر : المغني في الضعفاء ١/٣٤٥ ، لسان الميزان ٣/٣٠٨ .
(٢) هو : نهشل بن سعيد بن وردان الخراساني من أهل نيسابور أبو عبد الله ، كذبه اسحاق بن راهويه ، وقال البخاري : أحاديثه مناكير ، وقال ابن حبان : كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم ، لا يحل كتابة حديثه الا على جهة التعجب .
انظر : التاريخ الكبير ٤/٢/١١٥ ، المجروحين ٣/٥٢ .
(٣) هو : الضحاك بن مزاحم الهلالي مولاهم الخراساني ، يكنى أبا القاسم ، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة ، قال أبو نعيم : مات سنة خمس ومائة .
انظر : العلل ومعرفة الرجال ١/٣٤٧ ، الجرح والتعديل ٢/١/٤٥٨-٤٥٩ ، الخلاصة ٢/٥ .
(٤) انظر : معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٧١-٧٢ ، الاقتراح لابن دقيق العيد الورقة ٥-٦ مخطوط .
(٥) هو : محمد بن مروان بن عبد الله بن اسماعيل السدي الأصغر ، قال النسائي : متروك الحديث ، وقال ابن حبان : كان ممن يروي الموضوعات عن الاثبات ، لا يحل كتابة حديثه الا على جهة الاعتبار ، ولا يحتج به بحال من الأحوال .
انظر : الضعفاء للنسائي ص ٩٤ ، المجروحين ٢/٢٨٦ .
(٦) هو : باذام ويقال : باذان مولى أم هانئ بنت أبي طالب ، ضعفه البخاري وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال ابن حجر : ضعيف مدلس من الثالثة .
انظر : الميزان ١/٢٩٦ ، التقريب ١/٩٣ .
(٧) ويمثل له بما رواه القرطبي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن قوم موسى سألوا موسى أن يسأل ربه أن يسمعهم كلامه ، فسمعوا صوتا كصوت الشبور، اني أنا الله لا اله الا أنا الحي القيوم أخرجتكم من مصر بيد رفيعة وذراع شديدة . ثم قال القرطبي : هذا حديث باطل لا يصح ./ انظر: تفسير القرطبي ٢/٢ ، والشبور على وزن تنور البرق كما في القاموس مادة " شبر " .

ابن حجر : هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب .[1] [2]

---

(١) انظر : تدريب الراوى ص ١٠٦ ، أما سلسلة الذهب حقيقة ، فهي كما قال السيوطي في التدريب ص٣٣ : الامام أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر .

(٢) قال الحافظ ابن حجر بعد أن نقل أوهى الأسانيد عن الحاكم : هذا الذى ذكره الحاكم ومن تبعه غالبه لا ينتهي نسخته الى الوصف بالوضع وانما هو بالنسبة الى اشتمال الترجمة على اثنين فأزيد من الضعفاء ، ووراء هذه التراجم نسخ كثيرة موضوعة هي أولى باطلاق أوهى الأسانيد .

كنسخ أبي هدبة ابراهيم بن هدبة ، ونعيم بن سالم بن قنبر ، ودينار أبي مكيس ، وسمعان ، وغير هؤلاء من الشيوخ المتهمين بالوضع كلهم عن أنس ـ رضي الله عنه ـ .

ونسخة يرويها بقية عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطاة عن الشيوخ ومبشر متهم بالكذب والوضع .

ونسخة رواها ابراهيم بن عمرو بن بكر السكسكي عن أبيه عن عبد العزيز ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ وابراهيم متهم بالوضع وأبوه متروك الحديث .

ونسخة رواها أبو سعيد أبان بن جعفر البصرى ، أوردها كلها من حديث أبي حنيفة ، وهي نحو ثلاثمائة حديث ما حدث أبو حنيفة منها بحديث وفي سردها كثرة ، ومن أراد استيفاءها فليطالع كتابي "لسان الميزان" الذى اختصرت فيه كتاب الذهبي في أحوال الرواة المتكلم فيهم ، وزدت عليه تحريرا وتراجم على شرطه . والله الموفق .

انظر : النكت للحافظ ابن حجر على ابن الصلاح الورقة ٦٤/ب ، ٦٥/أ ، ص ٢٩٥ - ٢٩٦ من النسخة المطبوعة على الاستنسل بتحقيق الدكتور ربيع ابن هادى ، وفيها نقص .

ما ذكره الحافظ ابن حجر من استيفائه الأحاديث التي رواها أبان ابن جعفر البصرى عن أبي حنيفة ، لم يذكر من هذه الأحاديث الا حديثا واحدا باسناد أبان هذا الى أبي حنيفة عن عبد الله بن دينار عن عمر مرفوعا : "الوتر في أول الليل سخطة للشيطان ، وأكل السحور مرضاة للرحمن" . ثم قال : وقد أكثر أبو الحارث عنه في مسند أبي حنيفة ./ انظر : لسان الميزان للحافظ ابن حجر ٢٧/١ .

وقوله : أبان بن جعفر البصرى كذا في النسخة المخطوطة المحفوظة بجامعة الرياض ، والصواب : أبها بالتشديد والقصر ./ انظر : الاكمال لابن ماكولا ٨/١ .

فائدة معرفة أضعف الأسانيد :

قد يقول قائل : ما فائدة معرفة أضعف الأسانيد ؟

والجواب على ذلك : ما ذكره الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح بقوله : ليس هو عريا عن الفائدة ، بل يستفاد من معرفته ترجيح بعض الأسانيد على بعض ، وتمييز ما يصلح للاعتبار(١) مما لا يصلح (٢).

وبيان ذلك اذا جاء حديث ضعيف مروى عن أبي بكر الصديق مثلا معارض لحديث مروى بسند وصف بأنه أضعف الأسانيد الى أبي بكر الصديق ، فاننا نرجح عليه الحديث الآخر ، وان كان ضعيفا لأن سنده لم يوصف بكونه أضعف الأسانيد ، لما تقتضيه صيغة أفعل من التفضيل .

***

---

(١) تقدم تعريف الاعتبار ص ١٢٨ من هذه الرسالة .

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر الورقة ٦٤/ب من مخطوطة جامعة الرياض .

الفصـل الثانـي

الزمرة الثانية من متعلقات الحديث الضعيــف

تشتمل هذه الزمرة على ثلاثة مباحث :-

المبحث الأول : مظان الحديث الضعيف .

المبحث الثاني : الكتب المصنفة في الضعفاء .

المبحث الثالث : الكتب المصنفة في أنواع خاصة من الضعيف .

....

المبحث الأول : مظان الحديث الضعيف .

اعتنى العلماء -رحمهم الله ببيان مظان الحديث الضعيف وأماكن وجوده ، فقد نبه العلامة علاء الدين المتقي الهندي(١) في مقدمة كتابه "كنز العمال" على أن مجرد عزو الحديث للعقيلي(٢) في الضعفاء ، أو لابن عدي في الكامل، أو للخطيب البغدادي في تاريخه ، أو لابن عساكر، أو للحكيم الترمذي(٣) في نوادر الأصول ، أو للحاكم في تاريخه ،

---

(١) هو : الشيخ الكبير المحدث علي بن حسام الدين بن عبد الملك ابن قاضيخان المتقي البرهانبوري .
له : كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، البرهان في علامات المهدي ، النهج الأتم في ترتيب الحكم ، وغيرها ، توفي سنة خمس وسبعين وتسعمائة .
انظر : شذرات الذهب ٨/٣٧٩ ، نزهة الخواطر ٤/٢٣٤ - ٢٤٤ .

(٢) هو : الحافظ الامام أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى ابن حماد العقيلي ، صاحب التصانيف الكثيرة ، منها : الضعفاء الكبير، وغيرها ، توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة .
انظر : تذكرة الحفاظ ٣/٨٣٣ - ٨٣٤ .

(٣) هو : محمد بن علي بن الحسن المؤذن أبو عبد الله الترمذي المعروف بالحكيم ، كان اماما من أئمة المسلمين .
له : نوادر الأصول ، وغيره ، توفي سنة عشرين وثلاثمائة .
انظر : طبقات الصوفية ص ٢١٧ - ٢٢٠ ، المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ص ٢٦ .

أو لابن الجارود[1] في تاريخه ، أو للديلمي[2] في مسند الفردوس ، كاف عن بيان ضعفه[3] .

وقال الدهلوى : ومظنة هذه الأحاديث - يعني الضعيفة - كتاب الضعفاء لابن حبان ، وكامل ابن عدى ، وكتب الخطيب ، وأبي نعيم[4] والجوزقاني[5] ، وابن عساكر ، وابن النجار[6] ، والديلمي ، وكاد مسند الخوارزمي[7]

---

(١) هو : الحافظ الامام الناقد أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابورى ، فقيه محدث .
من تصانيفه : المنتقى في أحاديث الأحكام ، وغيره ، مات بمكة سنة سبع وثلاثمائة .
انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ٧٩٤-٧٩٥ .
(٢) هو : شهردار بن شيرويه الديلمي المحدث الشافعي أبو منصور الحافظ الأديب ، خرج أسانيد كتاب والده المسمى "الفردوس" وسماه "مسند الفردوس" ، توفي سنة ثمان وخمسين وخمسمائة .
انظر : شذرات الذهب ٤/ ١٨٢ ، الرسالة المستطرفة ص ٥٦ .
(٣) انظر : كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ١/ ١٠ .
(٤) هو : الامام الحافظ الشيخ العارف أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني .
له : حلية الأولياء ، دلائل النبوة ، تاريخ أصبهان ، وغيرها ، توفي سنة ثلاثين وأربعمائة .
انظر : المنتظم ٨/ ١٠٠ ، مرآة الجنان ٣/ ٥٢-٥٣ .
(٥) هو : الحافظ الامام أبو عبد الله الحسين بن ابراهيم بن حسين ابن جعفر الهمداني .
له : كتاب الأباطيل ، وغيره ، توفي سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة .
انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٣٠٨ .
(٦) هو : محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن الحافظ محب الدين ابن النجار البغدادى .
له : القمر المنير في المسند الكبير ، تاريخ بغداد ذيل على تاريخ الخطيب ، وغيرهما . توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة .
انظر: فوات الوفيات ٤/ ٣٦-٣٧ ، طبقات الحفاظ ص ٤٩٩ .
(٧) مسند الخوارزمي للحافظ الكبير أبي بكر أحمد بن محمد الخوارزمي البرقاني ، المتوفى سنة ٤٢٥ ، ضمنه ما يشتمل عليه الصحيحان . / انظر: كشف الظنون ٢/ ١٦٨٢ ، ويبعد أن يكون مراد الدهلوى هذا ، ولعل مراده أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي المتوفى سنة ٦٥٥ ، الذى رتب مسند الامام أبي حنيفة في كتاب سماه "جامع المسانيد" وهو مطبوع متداول .

يكون من هذه الطبقة .(١)

وفي هذه الكتب يقول الشيخ عبد الله بن ابراهيم العلوى(٢) :

وما نمي لعق وعد وخط وكر ومسند الفردوس ضعفه شهر
كذا نوادر الأصول وزد للحاكم التاريخ ولتجتهد(٣)

فهذه الكتب نص العلماء على أن وجود الحديث فيها دليل على ضعفه .
ومثلها جميع الكتب التي صنفها العلماء في الضعفاء من الرواة ، فانهم يوردون لمناسبة الكلام على الراوى أحاديث من مروياته تنبيها على ضعفها أو استدلالا بها على ضعفه .(٤)

كما أن من مظان الضعيف الكتب التي ألفها العلماء في أنواع خاصة من الضعيف مثل : كتب المراسيل والعلل والمدرج وغيرها .(٥)

كما أن الأحاديث الضعيفة توجد في غير كتب الحديث كبعض التفاسير، كتفسير النقاش(٦) الذى قال عنه البرقاني(٧) : انه ليس فيه حديث

---

(١) حجة الله البالغة ١/ ٢٨٤ .
(٢) هو الشيخ عبد الله بن ابراهيم بن محنض العلوى ، علامة نحرير، طار ذكره واشتهر علمه .
له : مراقي السعود وشرحه نشر البنود ، نور الأقاح في علم البيان ، طلعة الأنوار في مصطلح الحديث ، وغيرها ، توفي سنة ثلاثين ومائتين وألف .
انظر : الوسيط في تراجم أدباء شنقيط ص ٣٧ - ٤٠ ، معجم المؤلفين ٦ / ١٨ .
(٣) طلعة الأنوار ص ٦٨ - ٦٩ مع شرحه رفع الأستار .
(٤) سوف أذكر شيئا منها - ان شاء الله - في المبحث الثاني من هذا الفصل .
(٥) سوف أذكر شيئا منها في المبحث الثالث من هذا الفصل - ان شاء الله .
(٦) هو : أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد المقرئ المعروف بالنقاش الموصلي البغدادى .
له : التفسير المسمى " شفاء الصدور ، الاشارة في غريب القرآن ، وغيرهما ، توفي سنة احدى وخمسين وثلاثمائة .
انظر : الفهرست لابن النديم ص ٥٦ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٩٨ .
(٧) هو : أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر الخوارزمي المعروف بالبرقاني الحافظ الفقيه ، قال الخطيب : كان ثقة ورعا متقنا متثبتا فهما =

صحيـــح .[1]

وقال هبة الله اللالكائي[2] : تفسير النقاش اشفاء الصدور ، ليس شفـاء الصدور .[3]

وتفسير الثعلبي[4] الذى قال فيه العلماء : انه حاطب ليل .[5]

وتفسير الواحدى[6] ، قال شيخ الاسلام ابن تيمية : أجمع أهل العـلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبي

= لم نر في شيوخنا أثبت منه .

له : المسند الذى ضمنه ما اشتمل عليه الصحيحان ، قال الشيرازى : مات سنة خمس وعشرين وأربعمائة .

انظر : طبقات الفقهاء ص ١٢٧ ، تهذيب تاريخ دمشق ١/ ٤٤٧- ٤٤٩ .

(١) انظر : تاريخ بغداد ٢/ ٢٠٥ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٩٨ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٣٤٥ .

(٢) هو : الحافظ أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطـبرى الأصل المعروف باللالكائي .

له : كتاب السنة ، رجال الصحيحين ، كتاب في السنن ، وغيرها ، توفـي سنة ثمان عشرة وأربعمائة .

انظر : المنتظم ٨/ ٣٤ ، مرآة الجنان ٣/ ٣٣ .

(٣) انظر : تاريخ بغداد ٢/ ٢٠٥ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٣٤٥ ، والفرق بين الشفاء والاشفاء : أن الشفاء هو المعافاة من المرض ، والاشفاء : هو اشراف المريض على الموت . / انظر : المصباح المنير مادة " شفى " .

(٤) هو : أحمد بن محمد بن ابراهيم النيسابورى أبو اسحاق الثعلـبي المفسر الواعظ الأديب .

له : التفسير المسمى " الكشف والبيان " ، العرائس في قصص الأنبيـاء ، وغيرهما ، توفي سنة سبع وعشرين وأربعمائة .

انظر : انباه الرواة ١/ ١١٩ - ١٢٠ ، طبقات المفسرين للداودى ١/ ٦٥- ٦٦ .

(٥) انظر : منهاج السنة النبوية لابن تيمية ٤/ ٤ .

(٦) هو : علي بن أحمد بن محمد أبو الحسن الواحدى النيسابـورى المفسر .

له : الوجيز ، الوسيط ، البسيط ، وكلها في التفسير ، توفي سنـة ثمان وستين وأربعمائة .

انظر : غاية النهاية في طبقات القراء ١/ ٥٢٣ ، بغية الوعـاة ٢/ ١٤٥ .

والنقاش والواحدى وأمثال هؤلاء لكثرة ما يرويه من الحديث ويكون ضعيفا بل موضوعا.(١)

وكذلك الزمخشرى(٢) والبيضاوى(٣) وأبو السعود(٤) فانهم يذكرون في تفاسيرهم في نهاية كل سورة ما ورد في فضلها، وما لقارئها من الثواب والأجر عند الله، وهي أحاديث موضوعة باتفاق أهل العلم.(٥)

أما اسماعيل حقي(٦) فقد ذكر هذه الموضوعات في تفسيره " روح البيان "

---

(١) منهاج السنة النبوية ٤/٤٠

(٢) هو : محمود بن عمر بن محمد بن عمر أبو القاسم الزمخشرى الحنفي المعتزلي.
له : الكشاف في تفسير القرآن، الفائق في غريب الحديث، أساس البلاغة، وغيرها، توفي سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة.
انظر : تاج التراجم ص ٧١-٧٢، الفوائد البهية ص ٢٠٩-٢١٠.

(٣) هو : عبد الله بن عمر بن محمد بن علي أبو الخير القاضي ناصر الدين البيضاوى الامام النظار.
له : التفسير المسمى " أنوار التنزيل "، منهاج الأصول، وغيرهما، توفي سنة خمس وثمانين وستمائة.
انظر : طبقات الشافعية الكبرى ٨/١٥٧-١٥٨، الفتح المبين ٢/٨٨.

(٤) هو : محمد بن محمد أبو السعود العمادى الحنفي الامام العلامة الفهامة مفتي التخت السلطاني.
له : التفسير المسمى " ارشاد العقل السليم " وغيره، توفي سنة اثنتين وثمانين وتسعمائة.
انظر : الكواكب السائرة ٣/٣٥-٣٧، العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم ص ٤٣٩-٤٤٠ المطبوع مع الشقائق النعمانية.

(٥) نص على ذلك ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٩٠-٩١، والنووى في التقريب ص ١٨٨ مع التدريب، والقرطبي في تفسيره ١/٧٨ والتذكار في أفضل الأذكار ص ٢٠٩-٢١١.

(٦) هو : اسماعيل حقي بن مصطفى الاستانبولي أصلا والآيدوسي مولدا البروسوى عالم مشارك في أنواع من العلوم.
من تصانيفه : روح البيان في تفسير القرآن، تسهيل طريق الأصول في التصوف، وغيرهما، توفي سنة سبع وثلاثين ومائة وألف.
انظر : معجم المؤلفين ٢/٢٦٦-٢٦٧.

مبررا لروايته لها قائلا : ان تلك الأحاديث لا تخلو اما أن تكون صحيحة قوية أو ضعيفة أو مكذوبة موضوعة ... الى أن قال : وان كانت موضوعة فقد ذكر الحاكم وغيره أن رجلا من الزهاد انتدب في وضع الأحاديث في فضائل القرآن وسوره ، فقيل له : فلم فعلت هذا ؟ فقال : رأيت الناس زهدوا في القرآن فأحببت أن أرغبهم فيه (١) ، فقيل له : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " (٢). فقال : أنا ما كذبت عليه انما كذبت له ... أراد أن الكذب عليه يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والأحكام ، وليس كذلك الكذب له ، فانه للحث على اتباع شريعته واقتفاء أثره في طريقته (٣).

وهذا غلط جسيم جدا ، واستدلال باطل نعوذ بالله منه ، فالقرآن الكريم غني كل الغنى عن الكذب في فضله وفضل تلاوته وتاليه .

فقوله : ان المحرم الكذب عليه قد نقضه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله : " من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار " (٤). فهو شامل للكذب عليه وله ، ويشهد لذلك قوله تعالى : (... واجتنبوا قول الزور) (٥). فانه يشمل باطلاقه تحريم الكذب له وعليه ، وقول الزور مقرون في القرآن

---

(١) انظر : المدخل في أصول الحديث للحاكم ص ١٠٠ .
(٢) تقدم تخريجه ص ١٤ من هذه الرسالة .
(٣) انظر : روح البيان في تفسير القرآن ٣/٥٤٧ - ٥٤٨ .
(٤) رواه أحمد ٥/٢٩٧ عن أبي قتادة بلفظ : " اياكم وكثرة الحديث عني من قال علي ، فلا يقولن الا حقا أو صدقا ، فمن قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار " ، والدارمي ١/٦٧ ، وابن ماجه رقم ٣٥ وفيه : " ومن تقول علي ما لم أقل ... الحديث " .
(٥) الآية ٣٠ من سورة الحج .

بالشرك حيث قال تعالى : (... فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور) [(١)] .

قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة مفندا هذا الزعم : والمؤمن لا يتصور منه الكذب على أقل الناس شأنا ، فكيف اذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم المبلغ عن الله تعالى ؟!! ثم زعم ذلك نصرة منه للشريعة المطهرة وتأييدا لصاحبها !! ولو أبيح مثل هذا المبدأ الضال المضل - الكذب له صلى الله عليه وسلم - بدعوى الغاية المستحسنة منه لارتفع الأمان عن السنة المطهرة لاحتمال أن يكون كل حديث منها من ذلك السبيل [(٢)] .

وقد تقدم الرد على ابن كرام الذى يرى هذا الرأى الباطل [(٣)] .

وقد توجد الأحاديث الضعيفة في تفاسير الأئمة الكبار كأبي جعفر ابن جرير وبقي بن مخلد [(٤)] وابن أبي حاتم ، لكنها قليلة بجانب ما يذكرونه من الأحاديث الصحيحة والحسنة ، ومع ذلك فانهم يذكرونها بأسانيدها ، فخرجوا من عهدتها .

وقد اعتذر عنهم الطوفي [(٥)] بأنهم انما أوردوها خشية الضياع ، ولم يلزموا

---

(١) الآية ٣٠ من سورة الحج .
(٢) التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة ص ١٣٤ - ١٣٥ .
(٣) انظر ص ١٠٨ - ١١٠ من هذه الرسالة .
(٤) هو : بقي بن مخلد أبو عبد الرحمن الأندلسي الحافظ ، أحد الأئمة الأعلام ، الفقيه المجتهد ، الثبت ، العديم النظير .
له : المسند الكبير ، التفسير الكبير الذى قال فيه ابن حزم : أقطع أنه لم يؤلف في الاسلام مثله ، مات سنة ست وسبعين ومائتين .
انظر : مرآة الجنان ١٩٠/٢ ، شذرات الذهب ١٦٨/٢ - ١٦٩ .
(٥) هو : سليمان بن عبد القوى بن عبد الكريم الطوفي الصرصرى ثم البغدادى الفقيه الأصولي الحنبلي نجم الدين .
له : مختصر الروضة في أصول الفقه ، الاكسير في علم التفسير ، القواعد الكبرى والصغرى ، وغيرها ، وله شعر رائق ، وقد نسب الى التشيع ، مات سنة ست عشرة وسبعمائة .
انظر : الذيل على طبقات الحنابلة ٣٦٦/٢ - ٣٧٠ ، الدرر الكامنة ٢٤٩/٢ - ٢٥٢ .

من بعدهم بقبولها ، بل تركوا أمر نقدها وتمحيصها الى من بعدهم ، وضرب لذلك مثلا بصنيع رواة الحديث حيث عنوا في أول الأمر بجمع الروايات كلها بأسانيدها تاركين أمر التمييز بين صحاحها وضعافها لمن بعدهم من النقاد.[1]

وهذا اعتذار وجيه .

كما توجد الأحاديث الضعيفة بكثرة في كتب الفقه على اختلاف مذاهبها وقد وعدت سابقا بأن أذكر نماذج من الأحاديث الضعيفة في كتب الفقه[2] واليك شيئا منها :-

أولا : من كتب الحنفية .

١- جاء في كتاب "بدائع الصنائع" و "الهداية" ، وغيرهما حديث: "خللوا أصابعكم كي لا تخللها نار جهنم".[3]

قال الزيلعي[4] : غريب بهذا اللفظ[5]، وأخرج الدارقطني في سننه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خللوا أصابعكم لا يخللها الله عزوجل يوم القيامة في النار".[6] وفيه يحيى بن ميمون

---

(١) انظر : الاكسير في علم التفسير للطوفي ص ١٥ - ١٦ .
(٢) انظر ص ٢٥٦ من هذه الرسالة .
(٣) انظر : بدائع الصنائع للكاساني ١٣١/١ ، الهداية للمرغيناني ٤/١ ، البحر الرائق ٢٣/١ ، غنية المتملي شرح منية المصلي ص ٢٥ .
(٤) هو : الامام الفاضل المحدث المفيد جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الحنفي .
له : تخريج أحاديث الهداية ، تخريج أحاديث الكشاف ،وغيرهما ، مات سنة اثنتين وستين وسبعمائة .
انظر : لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ لابن فهد المكي ص ٣٦٢ - ٣٦٣ ، البدر الطالع ٤٠٢/١ .
(٥) نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي ٢٦/١ .
(٦) سنن الدارقطني ٩٥/١ .

التمار ، وهو متروك[1].

٢- وجاء في "فتح باب العناية" حديث : "من مسح قفاه مع رأسه وقي من الغل"[2].

وهو حديث رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بلفظ : "مسح الرقبة أمان من الغل". ذكر ذلك الزبيدى[3] في شرح الاحياء[4].

وأخرجه أبو نعيم عن ابن عمر أنه كان اذا توضأ مسح عنقه ، ويقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من توضأ ومسح عنقه لم يغل بالأغلال يوم القيامة"[5].

وقال النووى : هو حديث موضوع[6].

٣- وجاء في "شرح فتح القدير" و"تبيين الحقائق" حديث عبد الله ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن : "ما في اداوتك؟ قال : نبيذ ، قال : تمرة طيبة وماء طهور"[7].

---

(١) هو : يحيى بن ميمون بن عطاء القرشي أبو أيوب التمار البصرى ، نزيل بغداد ، متروك من الثامنة ، مات في حدود التسعين ومائة .
انظر : التقريب ٢/٣٥٩ ، التعليق المغني على سنن الدارقطني ١/٩٥.
(٢) فتح باب العناية ١/٤٩.
(٣) هو : الشيخ أبو الفيض محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الشهير بمرتضى الزبيدى الحسيني الحنفي .
له : شرح القاموس ، شرح الاحياء ، الجواهر المنيفة في أدلة مذهب أبي حنيفة ، وغيرها ، توفي سنة خمس ومائتين وألف .
انظر : عجائب الآثار للجبرتي ٢/١٠٣ - ١١٤.
(٤) انظر : اتحاف السادة المتقين ٢/٣٦٥ ، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ٢/٤٦.
(٥) أخبار أصبهان لأبي نعيم ٢/١١٥.
(٦) المجموع شرح المهذب ١/٤٦٥.
(٧) انظر : شرح فتح القدير ١/١١٨ ، تبيين الحقائق ١/٣٥ ، بدائع الصنائع ١/١١٥ ، وقد تقدم الحديث مخرجا ص ٣١٢ (حاشية رقم ٦) .

وهو حديث ضعيف لثلاث علل :-

الأولى : جهالة أبي زيد[١].

الثانية : التردد في أبي فزارة هل هو راشد بن كيسان أو غيره[٢].

الثالثة : أن ابن مسعود لم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن كما في صحيح مسلم عن علقمة قال : قلت لعبد الله بن مسعود : من كان منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ قال : ما كان معه منا أحد[٣].

ولذلك قال النووي : انه ضعيف باتفاق المحدثين[٤].

٤- وجاء في "كشف الحقائق" و"الاختيار" و"الدر المختار" وغيرها حديث : " لا مهر أقل من عشرة دراهم "[٥].

وهو حديث رواه الدار قطني عن جابر بن عبد الله بلفظ : " لا تنكحوا النساء الا الأكفاء ، ولا يزوجهن الا الأولياء ، ولا مهر دون عشرة دراهم "[٦].
وأخرجه البيهقي ، وقال : هذا حديث ضعيف بمرة[٧].

٥- وجاء في " المبسوط " و" حاشية ابن عابدين " حديث ابن البيلماني[٨]

---

(١) انظر : سنن الترمذي بعد حديث رقم ٨٨.
(٢) مختصر سنن أبي داود للمنذري ١/ ٨٢-٨٣.
(٣) رواه مسلم ٤/ ١٦٩ مع النووي مطولا ، وأبو داود رقم ٨٥ ، والترمذي بعد حديث ٣٢٥٤.
(٤) شرح النووي على مسلم ٤/ ١٦٩.
(٥) انظر : كشف الحقائق ١/ ١٧٣ ، الاختيار لتعليل المختار ٣/ ١٠١ ، الدر المختار بهامش حاشية الطحطاوي ٢/ ٤٨ .
(٦) سنن الدار قطني ٣/ ٢٤٥.
(٧) سنن البيهقي ٧/ ١٣٣.
(٨) هو : عبد الرحمن بن البيلماني مولى عمر ، مدني نزل حران ، ضعيف من الثالثة .
انظر : تقريب التهذيب ١/ ٤٧٤ .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل من المسلمين قد قتل معاهدا من أهل الذمة فأمر به ، فضرب عنقه ، وقال :" أنا أولى من وفى بذمته".(١) رواه عبد الرزاق والدارقطني وقال : ابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحديث ، فكيف بما أرسله ، والبيهقي وقال : هذا خطأ من وجهين ثم ذكرهما.(٢)

ثانيا : من كتب المالكية.

١- جاء في " المدونة " عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " في التيمم ضربة للوجه وأخرى للذراعين ".(٣) رواه الطبراني وفيه : " وضربة لليدين الى المرفقين ".(٤)

قال ابن حجر : والحديث مروى من طرق كثيرة ، وكلها ضعيفة.(٥)

٢- وجاء في " مواهب الجليل على مختصر خليل " حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وقد سخنت ماء في الشمس ، فقال : " لا تفعلي هذا يا حميرا فانه يورث البرص ".(٦) وهو حديث رواه الدارقطني والبيهقي ونقل عن ابن عدى : ان خالد بن اسماعيل أبو الوليد المخزومي(٧) يضع الحديث على ثقات المسلمين.(٨)

---

(١) انظر: المبسوط ١٣٢/٢٦ ، حاشية ابن عابدين ٥٣٤/٦.

(٢) انظر : مصنف عبد الرزاق ١٠١/١٠ ، سنن الدارقطني ١٣٤/٣-١٣٥ ، سنن البيهقي ٣٠/٨ - ٣١.

(٣) المدونة ٤٢/١.

(٤) مجمع الزوائد للهيثمي ٢٦٢/١ ، وقال : فيه جعفر بن الزبير، قال فيه شعبة : وضع أربعمائة حديث .

(٥) تلخيص الحبير ١٥١/١-١٥٣.

(٦) مواهب الجليل للحطاب ٧٨/١.

(٧) هو: خالد بن اسماعيل المخزومي المدني أبو الوليد ، قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال .
انظر : المجروحين ٢٨١/١ ، الميزان ٦٢٧/١.

(٨) سنن الدارقطني ٣٨/١ ، سنن البيهقي ٦/١-٧.

وقال النووي : ضعيف باتفاق المحدثين[١] . وأورده ابن الجوزي في " الموضوعات "[٢] .

٣- جاء في " الشرح الصغير على أقرب المسالك " حديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول حال الوضوء : " اللهم اغفرلي ذنبي ووسع لي في داري ، وبارك لي في رزقي ، وقنعني بما رزقتني ، ولا تفتني بما زويت عني "[٣] . وهو حديث أخرجه ابن السني عن أبي مسعود قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وتوضأ فسمعته يقول : " اللهم اغفرلي ذنبي ووسع لي داري ، وبارك لي في رزقي " قال : قلت : يا نبي الله لقد سمعتك تدعو بكذا وكذا ، فقال :" وهل تركن من شيء ؟ "[٤] .

وهو حديث ضعيف لانقطاع اسناده[٥] ، ولذلك قال ابن القيم : ولم يحفظ عنه أنه كان يقول على وضوئه شيئا غير التسمية ، وكل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه فكذب مختلق ، لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا منه ، ولا علمه لأمته ، ولا ثبت عنه غير التسمية[٦] في أوله ، وقوله : " أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين "[٧] . في آخره .(٨) وقال ابن العربي : وقد رويت في الوضوء أذكار تقال في أثنائه ولم تصح[٩] .

---

(١) المجموع شرح المهذب ١/٨٧ ، وانظر : الفتاوى الكبرى لابن حجر الهيتمي ١/١٠ .
(٢) انظر : الموضوعات لابن الجوزي ٢/٧٨ - ٨٠ .
(٣) الشرح الصغير على أقرب المسالك ١/١٩٣ .
(٤) عمل اليوم والليلة لابن السني ص ٢١ .
(٥) انظر : الفتوحات الربانية لابن علان ٢/٣٣ .
(٦) حديث التسمية أخرجه أحمد ٢/٤١٨ ، أبو داود رقم ١٠١ ، ابن ماجة رقم ٣٩٩ ، الحاكم ١/١٤٦ ، البيهقي ١/٤٣ .
(٧) رواه بهذا اللفظ الترمذي رقم ٥٥ ، وأصله عند مسلم ٣/١١٨ مع النووي .
(٨) زاد المعاد لابن القيم ١/١٩٥ - ١٩٦ .
(٩) عارضة الأحوذي شرح الترمذي ١/٧٤ .

٤- وجاء في كتاب " فتح الرحيم " حديث أبي بن عمارة(١) أنه قال :
يا رسول الله أمسح على الخفين ؟ قال : " نعم . قال : يوما ، قال : ويومين ،
قال : ويومين ، حتى بلغ سبعا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وما بدا
لك ".(٢)

وهو حديث رواه أبو داود وفيه "قال : يوما ، قال :يوما ، قال : ويومين ؟
قال : ويومين ، قال : وثلاثة ، قال : نعم وماشئت ".(٣) والدارقطني وزاد حتى
بلغ سبعا ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"وما بدا لك ".(٤)

وهو حديث ضعيف ، قال ابن عبد البر : حديث أبي بن عمارة لا يثبت ،
وليس له اسناد قائم.(٥)

وقال ابن رشد(٦) : حديث أبي بن عمارة نص في ترك التوقيت ، لكن
حديث أبي لم يثبت بعد.(٧)

---

(١) هو : أبي بن عمارة الأنصاري ، روى أن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى في بيت أبيه عمارة القبلتين ، ولم يذكره البخاري في تاريخه الكبير ،لأنهم يقولون : انه خطأ ، وانما هو أبو أبي بن أم حرام ، وعمارة مختلف فيه.
انظر : الاستيعاب لابن عبد البر ١/ ٧٠ ، تجريد أسماء الصحابة للذهبي ١/ ٤.

(٢) فتح الرحيم على فقه الامام مالك بالأدلة لمحمد بن أحمد الشنقيطي ١/ ٤٩ - ٥٠.

(٣) رواه أبو داود رقم ١٥٨ ، وابن ماجه رقم ٥٥٧.

(٤) سنن الدارقطني ١/ ١٩٨.

(٥) الاستذكار لابن عبد البر ١/ ٢٧٧.

(٦) هو : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي أبو الوليد الحفيد ، كان متقدما في علوم الفلسفة والطب منسوبا الى البراعة فيها ، وادامة الفكر وتدقيق النظر في معانيها .
له : المسائل الطبية ، مناهج الأدلة ، مختصر المستصفى ، وغيرها ، توفي سنة خمس وتسعين وخمسمائة .
انظر : الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ٦/ ٢١ - ٣١ وفيه التشكيك في نسبة بداية المجتهد له ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب ص ٣١٤ - ٣١٦.

(٧) بداية المجتهد لابن رشد ١/ ٢٥ ، وانظر: المجموع للنووي ١/ ٤٨٤ ، الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١/ ٢٦.

ثالثا : من كتب الشافعية .

١- جاء في "المهذب" حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الضحك ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء ".(١)

رواه الدارقطني مرفوعا(٢) ، والبخارى موقوفا على جابر(٣) ، قال البيهقي : الصحيح أنه موقوف على جابر.(٤)

٢- وجاء في "فتح العزيز شرح الوجيز" للرافعي حديث ابن عمر أنه قال : "صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وكانوا لا يجهرون بالتسمية ".(٥)

رواه الدارقطني(٦) ، وهو حديث ضعيف.(٧)

٣- وجاء في "نهاية المحتاج" حديث جابر : "مضت السنة أن في كل

---

(١) المهذب للشيرازى ١/٨٤.

(٢) سنن الدارقطني ١/١٧٣ ، وفي سنده عبد الباقي بن قانع ضعفه البرقاني ، وقال ابن حزم : منكر الحديث تركه أصحاب الحديث جملة ./انظر: لسان الميزان لابن حجر ٣/٣٨٣ - ٣٨٤.

(٣) صحيح البخارى ١/٢٨٠ مع الفتح بلفظ : " اذا ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء ". وانظر: سنن الدارقطني ١/١٧٢ ، والبيهقي ١/١٤٤ ، ومجمع الزوائد ٢/٨٢.

(٤) سنن البيهقي ١/١٤٥ ، وقال النووى في المجموع ٢/٦٠ : رفعه ضعيف ، وقال ابن حجر في الفتح ١/٢٨٠ : هو صحيح من قول جابر.

(٥) فتح العزيز شرح الوجيز ٣/٣٢٢ مع المجموع .

(٦) سنن الدارقطني ١/٣٠٥.

(٧) قال الشيخ شمس الحق العظيم آبادى في التعليق المغني على سنن الدار قطني ١/٣٠٥ : فيه راويان ضعيفان : جعفر بن محمد بن مروان قال الدارقطني : لا يحتج بحديثه ، وأبو الطاهر أحمد بن عيسى قال فيه الدارقطني أيضا : كذاب ، كذبه أبو حاتم وغيره .

وقال ابن حجر في التلخيص ١/٢٣٤ : ومن دون أبي الطاهر ضعيف ومجهول .

ثلاثة اماما ، وفي كل أربعين جمعة ".(١)

رواه الدارقطني والبيهقي وفيهما : " وفي كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحى وفطر وذلك أنهم جماعة ".(٢)

قال البيهقي : هذا الحديث لا يحتج بمثله.(٣)

٤- وجاء في " فتح الوهاب شرح منهج الطلاب " حديث :" ألا ان صيد وج وعضاهه حرام محرم ".(٤)

قال النووي : اسناده ضعيف.(٥)

٥- وجاء في " شرح الجلال المحلي على المنهاج " حديث : " انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تموت في السمن ، فقال : ان كان جامدا فألقوها وما حولها ،وان كان مائعا فلا تقربوه ".(٦)

---

(١) نهاية المحتاج شرح المنهاج ٢/٢٩٣ ، وانظر : حواشي الشرواني على تحفة المحتاج ٢/٤٣٣.

(٢) الدارقطني ٢/٣-٤ ، البيهقي ٣/١٧٧.

(٣) سنن البيهقي ٣/١٧٧ ، التلخيص الحبير ٢/٥٥ ، التعليق المغني على سنن الدارقطني ٢/٤ ، وذلك لأن في سنده عبد العزيز القرشي ، قال ابن حجر في التلخيص : عبد العزيز قال أحمد : اضرب على حديثه ، فانها كذب أو موضوعة ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدارقطني : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : لا يجوز أن يحتج به .

(٤) انظر : فتح الوهاب لشيخ الاسلام زكريا الأنصارى ١/١٥٤، المهذب ١/٢٢٠ ، فتح العزيز ٧/٥١٨ - ٥٢٠ ، والحديث تقدم تخريجه ص ٢١٧ - ٢١٨ من هذه الرسالة .

(٥) المجموع شرح المهذب ٧/٤٨٠.

(٦) شرح الجلال المحلي على المنهاج للنووى ١/٧٦ مع حاشيتي القليوبي وعميرة .
والحديث تقدم تخريجه والكلام عليه ص ٢٠٠ - ٢٠١ من هذه الرسالة .

والحديث ضعيف لأنه محل علته في متنه كما تقدم .

قال الترمذي : هو حديث غير محفوظ ، وقال : سمعت محمد بن اسماعيل يقول : هذا خطأ أخطأ فيه معمر.[1]

رابعا : من كتب الحنابلة .

١- جاء في " المغني " و " المبدع " حديث علي - رضي الله عنه - :
" السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة ".[2]

قال النووي في شرح مسلم : وأما حديث علي - رضي الله عنه - أنه قال : " من السنة في الصلاة وضع الأكف على الأكف تحت السرة " فضعيف متفق على تضعيفه .[3]

٢- وجاء في " الروض المربع " و " شرح منتهى الارادات " حديث عبد الله بن أبي أوفى أن النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - يعني القيام عند قول المؤذن : قد قامت الصلاة - .[4]

رواه البيهقي[5] وهو حديث ضعيف لأن في سنده الحجاج بن فروخ،[6]

---

(١) انظر : كلام الترمذي في سننه بعد حديث رقم ١٧٩٩ .
(٢) المغني لابن قدامة ١/٥١٩ ، والمبدع لابن مفلح ١/٤٣٢ ، والحديث رواه أبو داود رقم ٧٥٦ ، وأحمد ١/١١٠ ، والدارقطني ١/٢٨٦ ، والبيهقي ٢/٣١ - ٣٢ .
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ٤/١١٥ .
(٤) الروض المربع شرح زاد المستقنع ٢/٦ ، شرح المنتهى ١/١٧٢ .
(٥) سنن البيهقي ٢/٢٢ .
(٦) هو : حجاج بن فروخ الواسطي ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه النسائي ، وقال الذهبي : حدث عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بأحاديث مناكير .
انظر : التاريخ ليحيى بن معين ٤/٨٧ ، ميزان الاعتدال ١/٤٦٤ .

وللانقطاع في سنده بين عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - والعوام بن حوشب، لأن العوام من الطبقة السادسة[1] الذين لم يثبت لأحد منهم لقاء أحد من الصحابة.[2]

٣- وجاء في "هداية الراغب" و "الروض الندى" حديث : "من استنجى من الريح فليس منا".[3]

وقد عزاه الشيخ عثمان بن أحمد النجدي[4] في هداية الراغب تبعا لابن قدامة في المغني[5] الى معجم الطبراني الصغير[6] وعزاه السيوطي في الجامع الصغير الى ابن عساكر ، ورمز له بالضعف.[7]

---

(١) كما في تقريب التهذيب ٨٩/٢ .

(٢) انظر : مقدمة تقريب التهذيب ٦/١ .

(٣) هداية الراغب شرح عمدة الطالب ص ٣٥ ، الروض الندى شرح كافي المبتدى ص ٢٧ .

(٤) هو الشيخ عثمان بن أحمد بن سعيد بن قائد النجدي ، ولد في العيينة ونشأ بها ، وقرأ على علمائها ، ثم ارتحل الى دمشق ثم الى مصر. له : هداية الراغب شرح عمدة الطالب ، حاشية على المنتهى ، مختصر درة الغواص ، وغيرها ، توفي سنة سبع وتسعين وألف .
انظر : علماء نجد خلال ستة قرون لابن بسام ٦٨٣/٣ - ٦٨٦ .

(٥) انظر : المغني ١٤١/١ - ١٤٢ .

(٦) لم أجده في المطبوع ، كما أني لم أجده في مجمع الزوائد ، وقد رواه السهمي في تاريخ جرجان ص ٣٤٦ .

(٧) انظر: الجامع الصغير ٦٠/٦ مع شرحه فيض القدير للمناوى ، قال المناوى: فيه شرقي بن قطامي ، قال في الميزان : له نحو عشرة أحاديث فيها مناكير ، وساق هذا منها ، وقال الساجي : شرقي ضعيف ، وفي اللسان عن النديم كان كذابا .

انظر : فيض القدير ٦٠/٦ ، ميزان الاعتدال ٢٦٨/٢ ، ولسان الميزان ١٤٢/٣ - ١٤٣ ، والفهرست لابن النديم ص ١٣٨ - ١٣٩ .

فهـــرس الأعـــلام

العلـــم :	رقم الصفحة :
١- أبان بن أبي عياش البصري	٣١٣
٢- ابراهيم بن عثمان العبسي (أبو شيبة)	١٢٧
٣- ابراهيم بن عمر البقاعي (برهان الدين)	٢٧٧
٣- ابراهيم بن محمد الاسفرائيني	٦٣
٤- ابراهيم بن محمد الحلبي (برهان الدين)	٣٥٦
٥- ابراهيم بن مسلم الهجري	٢١٩
٦- ابراهيم بن موسى الشاطبي	١٥
٧- ابراهيم بن يزيد الخوزي	٣١٣-٣١٤
٨- ابراهيم بن يزيد النخعي	٨٤
٩- ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني	٣٤٠
١٠- أبي بن عمارة الأنصاري	٣٣١
١١- أحمد بن ادريس القرافي	٦٥
١٢- أحمد أمين	٢٨٨
١٣- أحمد بن الحسين البيهقي	١٢٣
١٤- أحمد بن الحسين بن رسلان	١٧٦
١٥- أحمد بن سيار السياري	٢٦٠
١٦- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (شيخ الاسلام) ...	٤
١٧- أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى	٩
١٨- أحمد بن عبد الرحيم العراقي (أبو زرعة)	٣٥٥
١٩- أحمد بن عبد الله الأصبهاني (أبو نعيم)	٣٢٠
٢٠- أحمد بن عبد الله العجلي	٣٣٩

العلم :	رقم الصفحة :
٢١- أحمد بن علي البغدادي (الخطيب)	٥٩
٢٢- أحمد بن علي الرازي (الجصاص)	١٨
٢٣- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	٤
٢٤- أحمد بن عمرو البزار	٩١
٢٥- أحمد بن محمد البرقاني	٣٢١
٢٦- أحمد بن محمد الثعلبي	٣٢٢
٢٧- أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين	٣١٤
٢٨- أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي	٢٣٦
٢٩- أحمد بن محمد الخفاجي (الشهاب)	٢٥٢
٣٠- أحمد محمد شاكر	١٤٠
٣١- أحمد بن محمد الصديق المغربي	٢٢٣
٣٢- أحمد بن محمد الطحاوي	٢٩٠
٣٣- أحمد بن محمد بن عبد ربه	٣٣٨
٣٤- أحمد بن محمد بن هارون الخلال	٢١٩
٣٥- أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم	٢١٩
٣٦- أحمد بن هارون البرديجي	٣٥٤
٣٧- اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة	٨٢
٣٨- اسماعيل بن ابراهيم بن علية	٢٣
٣٩- اسماعيل حقي البروسوي	٣٢٣
٤٠- اسماعيل بن حماد الجوهري	٢
٤١- اسماعيل بن عمر بن كثير	٢٨
٤٢- اسماعيل بن عياش الحمصي	١١٦

العلم :	رقم الصفحة :
٤٣- بركات بن أحمد بن الذهبي (ابن الكيال)	٣٥٧
٤٤- بسر بن عبيد الله الحضرمي	١٨٠
٤٥- بسرة بنت صفوان	١٧٠
٤٦- بقي بن مخلد الأندلسي	٣٢٥
٤٧- بقية بن الوليد	٨١
٤٨- ثابت بن موسى الزاهد	١٦٨
٤٩- جابر بن يزيد الجعفي	٣١٠
٥٠- جرير بن حازم الأزدى	١٦٥
٥١- جرير بن عبد الحميد الضبي	٢٠٧
٥٢- جمال الدين بن محمد القاسمي	٣٣
٥٣- الحارث بن أسد المحاسبي	٢٢٨
٥٤- الحارث بن شبل البصرى	٣١٢
٥٥- الحارث بن عبد الله الأعور	١٦٥
٥٦- حبيب بن حبيب الزيات	١٦٠-١٦١
٥٧- الحجاج بن أرطاة الكوفى	٧٦
٥٨- الحجاج بن رشدين بن سعد	٣١٥
٥٩- الحسن بن أحمد الهمذاني (أبو العلاء)	١٠٦
٦٠- الحسن بن دينار التميمي	١٢٨
٦١- الحسن بن ذكوان البصرى	٨٩
٦٢- الحسن بن عبد الله العسكرى	٣٥٨
٦٣- الحسن بن علي الاسكافي	٩٥
٦٤- الحسن بن محمد الخلال	٨٥

العلم :	رقم الصفحة :
٦٥- الحسن بن محمد الزجاجي	٣٤٨
٦٦- الحسن بن محمد الصاغاني	٣٤٤
٦٧- الحسن بن يسار البصرى	٩٢
٦٨- الحسين بن ابراهيم الجوزقاني	٣٢٠
٦٩- الحسين بن علي النيسابوري	٣٤٨
٧٠- الحسين بن محمد الطيبي	٥
٧١- حصين بن عبد الرحمن السلمي	٨٤
٧٢- حفص بن عمر المدني	٣١٤
٧٣- الحكم بن أبان المدني	٣١٤
٧٤- الحكم بن عتيبة الكوفي	٢٢٠
٧٥- حماد بن زيد بن درهم	١٩٢
٧٦- حماد بن سلمة البصرى	١٤٤
٧٧- حماد بن عمر النصيبي	١٧٥
٧٨- حمد بن محمد الخطابي	٢٧
٧٩- حمزة بن حبيب الزيات	١٦١
٨٠- حميد الطويل	٥٢
٨١- خالد بن اسماعيل المخزومي	٣٢٩
٨٢- الخليل بن عبد الله الخليلي (أبو يعلى)	١٩٠
٨٣- خليل بن كيكلدى العلائي (صلاح الدين)	٧٠
٨٤- داود بن علي الظاهرى	٢٩
٨٥- داود بن عمر الأنطاكي	٢٩٩
٨٦- داود بن المحبر بن قحذم	٣١٣

رقم الصفحة :	العلم :
٣١١	٨٧- داود بن يزيد الأودى ....
١٧٥	٨٨- ذكوان السمان (أبو صالح) ....
٣١٢	٨٩- راشد بن كيسان العبسي ....
٢٨٦	٩٠- الربيع بن خثيم ....
١٤٢	٩١- ربيعة بن كعب الأسلمي ....
٢٧٥	٩٢- رفيع بن مهران الرياحي (أبو العالية) ....
١٥٥	٩٣- رؤبة بن العجاج (الشاعر) ....
١٦٦	٩٤- زائدة بن قدامة الثقفي ....
٣٤١	٩٥- زكريا بن يحيى الساجي ....
١٧٤	٩٦- سالم بن عبد الله بن عمر ....
٣١١	٩٧- السرى بن اسماعيل الكوفي ....
١١٩	٩٨- سعد بن طريف الاسكاف ....
٣٤٢	٩٩- سعيد بن عثمان بن السكن ....
٢٣	١٠٠- سعيد بن أبي عروبة ....
٣٤١	١٠١- سعيد بن عمرو البرذعي (أبو عثمان) ....
١٦٧	١٠٢- سعيد بن أبي مريم ....
٦٦	١٠٣- سعيد بن المسيب ....
٨	١٠٤- سفيان بن سعيد الثورى ....
٨٠	١٠٥- سفيان بن عيينة ....
٣٢٥	١٠٦- سليمان بن عبد القوى الطوفي ....
٧٣	١٠٧- سليمان بن مهران (الأعمش) ....
١٧٥	١٠٨- سهيل بن أبي صالح ....

رقم الصفحة :	العلم :
١١٩	١٠٩- سيف بن عمر التميمي ....
٢٢	١١٠- شبير أحمد العثماني ....
١٧٦	١١١- شرحبيل بن السمط ....
١٦٨	١١٢- شريك القاضي ....
٢٣	١١٣- شعبة بن الحجاج ....
٣١٣	١١٤- شهاب بن خراش ....
٣٢٠	١١٥- شهردار بن شيرويه الديلمي ....
٥٣	١١٦- صدقة بن خالد الأموى ....
٣١٠	١١٧- صدقة بن موسى الدقيقي ....
٢٣٣	١١٨- صديق حسن خان ....
١١٦	١١٩- الضحاك بن مخلد (أبوعاصم النبيل) ....
٣١٦	١٢٠- الضحاك بن مزاحم ....
١٥٢	١٢١- طاهر الجزائري ....
١٦٨	١٢٢- طلحة بن نافع الواسطي ....
٨٩	١٢٣- ظفر بن أحمد التهانوى ....
١٨٧	١٢٤- عاصم بن سليمان الأحول ....
١٦٥	١٢٥- عاصم بن ضمرة السلولي ....
٢٠٧	١٢٦- عاصم بن عبيد الله العمرى ....
١٦٦	١٢٧- عاصم بن كليب الجرمي ....
٢٠٨	١٢٨- عامر بن ربيعة العنزى ....
٧٣	١٢٩- عامر بن شراحيل الشعبي ....
٢٩٣	١٣٠- عامر بن واثلة (أبو الطفيل) ....

العلم :	رقم الصفحة :
١٣١- عائذ الله بن عبد الله الخولاني (أبو ادريس) ...	١٨٠
١٣٢- العباس بن محمد الدوري (أبو الفضل)	٢٤٢
١٣٣- عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج	٨٨
١٣٤- عبد الجبار بن وائل بن حجر	٧٧
١٣٥- عبد الحق بن عبد الرحمن الأشبيلي	٣٤٩
١٣٦- عبد الحق بن عطية الأشبيلي	٢٧٨
١٣٧- عبد الحي بن عبد الحليم اللكنوي	(ب)
١٣٨- عبد الرحمن بن أحمد بن رجب	٢٢٥
١٣٩- عبد الرحمن بن اسماعيل المقدسي (أبو شامة)	٢٣٠
١٤٠- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي	٥
١٤١- عبد الرحمن بن البيلماني	٣٢٨
١٤٢- عبد الرحمن بن علي بن الجوزي	٣٢
١٤٣- عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي	٨
١٤٤- عبد الرحمن بن غنم الأشعري	٥٣ - ٥٤
١٤٥- عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي	٦٧
١٤٦- عبد الرحمن بن محمد بن خلدون	٢٨١
١٤٧- عبد الرحمن بن مهدي العنبري	٧
١٤٨- عبد الرحمن بن هرمز (الأعرج)	١٦٧
١٤٩- عبد الرحمن بن يحيى المعلمي	٢٥٣
١٥٠- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر	٥٣
١٥١- عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي	٦٢
١٥٢- عبد الرحيم بن الحسين العراقي	٤٠

العلم :	رقم الصفحة :
١٥٣- عبد الرزاق بن همام الصنعاني	٨٠
١٥٤- عبد العزيز بن أبي رواد	٢٢٢
١٥٥- عبد العزيز بن صهيب البناني	٢٢
١٥٦- عبد العزيز بن عبد السلام (عزالدين)	١٣٤
١٥٧- عبد العلي بن محمد اللكنوى	٩٧
١٥٨- عبد الكريم بن أبي العوجاء	١١٣
١٥٩- عبد الكريم بن محمد الرافعي	١٤٩
١٦٠- عبد الله بن ابراهيم العلوى................	٣٢١
١٦١- عبد الله بن أحمد بن حنبل	٢١٨
١٦٢- عبد الله بن أحمد بن قدامة (موفق الدين)	٢٤٤
١٦٣- عبد الله بن أحمد النسفي	٦٢ - ٦٣
١٦٤- عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي	٩٠
١٦٥- عبد الله بن بريدة بن الحصيب	٣٥
١٦٦- عبد الله بن أبي حبيبة المدني	١٤٣
١٦٧- عبد الله بن دينار العدوى	١٧٥
١٦٨- عبد الله بن ذكوان (أبو الزناد)	١٦٧
١٦٩- عبد الله بن الزبير الحميدى	١١٠
١٧٠- عبد الله بن السائب المخزومي	٣٠٦
١٧١- عبد الله بن عامر بن ربيعة	٢٠٨
١٧٢- عبد الله بن عبد الرحمن بن طيحة	٣١٦
١٧٣- عبد الله بن عدى الجرجاني	١٠٣
١٧٤- عبد الله بن عكيم الجهني	١٨٣

العلم :	رقم الصفحة :
١٧٥- عبد الله بن علي بن الجارود	٣٢٠
١٧٦- عبد الله بن عمر البيضاوى	٣٢٣
١٧٧- عبد الله بن عمر العمرى	٣١١
١٧٨- عبد الله بن لهيعة	١١٦
١٧٩- عبد الله بن المبارك	١٧٩
١٨٠- عبد الله بن محمد البطليوسي	٣٤٩
١٨١- عبد الله بن مسلم بن قتيبة	٢٩٠
١٨٢- عبد الله بن المواق المغربي	١٠٣
١٨٣- عبد الله بن ميمون القداح	٣١٣
١٨٤- عبد الله بن هانئ الأشعرى (أبو عامر)	٥٤
١٨٥- عبد الله بن يوسف الجويني	١٠٧
١٨٦- عبد الملك بن عبد الحميد الميموني	٢٤١
١٨٧- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	٨٩
١٨٨- عبد الملك بن عبد الله الجويني (امام الحرمين)	١٠٧
١٨٩- عبد الملك بن محمد الاسترابادى (أبو نعيم)	٣٤٢
١٩٠- عبد الواحد بن زياد العبدى	١٩٢
١٩١- عبد الوارث بن سعيد العنبرى	٢٣
١٩٢- عبد الوهاب بن علي السبكي	٢٨١
١٩٣- عبدة بن سليمان المروزى	٢٣٩
١٩٤- عبيد الله بن زحر الافريقي	٢٤٥
١٩٥- عبيد الله بن عبد الكريم الرازى (أبو زرعة)	٦٧
١٩٦- عبيد الله بن عدى بن الخيار	٦٠

العلم :	رقم الصفحة :
١٩٧- عبيد الله بن عمرو الرقي	٨١ - ٨٢
١٩٨- عثمان بن أحمد النجدي	٣٣٥
١٩٩- عثمان بن جني (النحوي)	٩٩
٢٠٠- عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح	٨
٢٠١- عثمان بن عمرو بن الحاجب	٣٠
٢٠٢- عجلان مولى فاطمة بنت عتبة	٧٢
٢٠٣- عروة بن الزبير بن العوام	١٧٠
٢٠٤- عطاء بن السائب الثقفي	٢٠٦
٢٠٥- عطية بن قيس الكلابي	٥٣
٢٠٦- عكرمة البربري (مولى ابن عباس)	١١٩
٢٠٧- علقمة بن وقاص الليثي	٢٤
٢٠٨- علوي بن عباس المالكي	(ب)
٢٠٩- علي بن أحمد بن حزم	٢٩
٢١٠- علي بن أحمد الواحدي	٣٢٢
٢١١- علي بن حسام الدين الهندي (المتقي)	٣١٩
٢١٢ علي بن الحسن بن عساكر	٢٣٠
٢١٣- علي بن الحسين الأصفهاني (أبو الفرج)	٣٣٧
٢١٤- علي بن حمزة الكسائي	٩٤
٢١٥- علي بن خشرم المروزي	٨٠
٢١٦- علي بن خلف بن بطال	٢٩٣
٢١٧- علي بن زيد بن جدعان	٢٤٥
٢١٨- علي بن سعيد العبدري	٢٦٠

رقم الصفحة :	العلم :
٢٨١	٢١٩- علي بن عبد الكافي السبكي ....
١٩٧	٢٢٠- علي بن عبد الله بن المديني ....
٣٤٥	٢٢١- علي بن عثمان المارديني (ابن التركماني) ....
٦٤	٢٢٢- علي بن أبي علي الآمدي (سيف الدين) ....
٢٦٢	٢٢٣- علي بن علي الشبراملسي ....
٤٩	٢٢٤- علي بن محمد بن سلطان القاري ....
٣٥١	٢٢٥- علي بن محمد بن عراق الكناني ....
١٤٧	٢٢٦- علي بن محمد بن القطان الفاسي ....
٣١٥	٢٢٧- علي بن يزيد الألهاني ....
٣٣٩	٢٢٨- عمر بن أحمد بن شاهين ....
٣٥٠	٢٢٩- عمر بن بدر الموصلي ....
١١٢	٢٣٠- عمر بن حسن بن دحية الكلبي ....
٥٠	٢٣١- عمر بن رسلان البلقيني ....
١١٨	٢٣٢- عمر بن صبح بن عمران التميمي ....
٨٣	٢٣٣- عمر بن علي المقدسي ....
٤٠	٢٣٤- عمر بن فتوح البيقوني ....
١٩٢	٢٣٥- عمرو بن دينار الأثرم ....
٢١٩	٢٣٦- عمرو بن شعيب بن محمد ....
٣١٠	٢٣٧- عمرو بن شمر الجعفي ....
١٦١	٢٣٨- عمرو بن عبد الله السبيعي (أبو اسحاق) ....
٣٤٠	٢٤٩- عمرو بن علي الفلاس ....
١٤٧	٢٤٠- عمرو بن معدى كرب ....

العلم :	رقم الصفحة :
٢٤١- عمران بن حطان السدوسي	١٣٨
٢٤٢- العوام بن حوشب الشيباني	٩٠
٢٤٣- عوسجة المكي مولى ابن عباس	١٩٢
٢٤٤- عون بن عبدالله بن عتبة	٢٠٠
٢٤٥- عياض بن موسى اليحصبي	١٥٣
٢٤٦- العيزار بن حريث العبدى	١٦١
٢٤٧- عيسى بن أبان (الفقيه)	٢١
٢٤٨- غرس الدين بن محمد الخليلي	٣٥٢
٢٤٩- غياث بن ابراهيم النخعي	١١٤
٢٥٠- فرقد بن يعقوب السبخي	٣١٠
٢٥١- القاسم بن ربيعة الغطفاني	٢٤٥
٢٥٢- القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي	٣١٥
٢٥٣- القاسم بن عبد الله العمرى	٣١١
٢٥٤- القاسم بن علي الحريرى	١٩٦
٢٥٥- قتادة بن دعامة السدوسي	٢٢
٢٥٦- قرة بن عبد الرحمن بن حيويل	٣١٥
٢٥٧- قيس بن أبي حازم البجلي	١٤٢
٢٥٨- كعب بن مرة البهـزى	١٧٦
٢٥٩- كليب بن شهاب الجرمي	١٦٦
٢٦٠- الكمال بن عبد الدمشقي	٢٩٨
٢٦١- كناز بن حصين الغنوى (أبو مرثد)	١٧٩
٢٦٢- ليث بن أبي سليم	١٨٥

العلم :	رقم الصفحة :
٢٦٣- مالك بن دينار البصري	١٤٧
٢٦٤- المبارك بن محمد بن الأثير	٦٠
٢٦٥- المحبر بن قحذم	٣١٣
٢٦٦- محمد بن ابراهيم التيمي	١٩١
٢٦٧- محمد بن ابراهيم القاوقجي	٣٥٣
٢٦٨- محمد بن ابراهيم بن الوزير اليماني	٤٢
٢٦٩- محمد بن أحمد الأزهري	٣٨
٢٧٠- محمد بن أحمد الدولابي	٣٤١
٢٧١- محمد بن أحمد الذهبي	٩٦
٢٧٢- محمد بن أحمد بن رشد	٣٣١
٢٧٣- محمد بن أحمد السرخسي	٦٢
٢٧٤- محمد بن أحمد بن عبد الهادى	٣٥٤
٢٧٥- محمد بن أحمد الفتوحي	٢٤٧
٢٧٦- محمد بن أحمد القرطبي	٣٨
٢٧٧- محمد بن أحمد القيرواني (أبو العرب)	٣٤٢
٢٧٨- محمد بن أحمد المحلي (جلال الدين)	٢٤٦
٢٧٩- محمد بن ادريس الحنظلي (أبو حاتم الرازى)	٦٧
٢٨٠- محمد بن اسحاق بن يسار المطلبي	٢٢٥
٢٨١- محمد بن أسعد الدواني (جلال الدين)	٢٣١
٢٨٢- محمد بن اسماعيل الصنعاني (الأمير)	١٢٢
٢٨٣- محمد الأمين الشنقيطي	١٣٠
٢٨٤- محمد أنور الكشميرى	١٤

العلم :	رقم الصفحة :
٢٨٥- محمد بخيت المطيعي	١٤٠
٢٨٦- محمد البشير ظافر الأزهري	٣٥٣
٢٨٧- محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية	١١٧
٢٨٨- محمد بن بهادر عبد الله الزركشي	٢٧١
٢٨٩- محمد بن جرير الطبري	٦٥
٢٩٠- محمد بن جعفر الخزاعي	٢٧٠
٢٩١- محمد بن جعفر (غندر)	٥٣
٢٩٢- محمد بن جماعة الكناني	٤٦
٢٩٣- محمد بن حبان البستي	٤٣
٢٩٤- محمد بن الحجاج بن رشدين	٣١٥
٢٩٥- محمد بن الحسن النقاش	٣٢١
٢٩٦- محمد بن الحسين (القاضي أبو يعلى)	٢٢٠
٢٩٧- محمد بن الحسين الأزدي (أبو الفتح)	٣٤٣
٢٩٨- محمد بن داود الصيدلاني	١٥٤
٢٩٩- محمد بن السائب الكلبي	١٤٤
٣٠٠- محمد بن سعد (كاتب الواقدي)	٨٣
٣٠١- محمد بن سعيد المصلوب	١١٣
٣٠٢- محمد بن سليمان الكافيجي	٢٨٠
٣٠٣- محمد بن سيرين (الامام)	١٢٨
٣٠٤- محمد طاهر الفتني الهندي	٣٤٥
٣٠٥- محمد بن طاهر المقدسي (أبو الفضل)	٣٥٠
٣٠٦- محمد بن الطيب الباقلاني	١٣٦

العلم :	رقم الصفحة :
٣٠٧- محمد بن عبد الرحمن السخاوي	٤
٣٠٨- محمد بن عبد الرحمن القشيري	٣٣٧
٣٠٩- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	١٣٩
٣١٠- محمد عبد الرزاق حمزة	٢٥٤
٣١١- محمد عبد العظيم الزرقاني	٢٧٣
٣١٢- محمد بن عبد الله بن البرقي	٣٤٠
٣١٣- محمد بن عبد الله الصيرفي	١٦٠
٣١٤- محمد بن عبد الله بن العربي	٣٢
٣١٥- محمد بن عبد الله النيسابوري (الحاكم)	٦٦
٣١٦- محمد بن عبد الهادي السندي	٢١٧
٣١٧- محمد بن عبد الواحد السيواسي (ابن الهمام)	٢٢٣
٣١٨- محمد بن عجلان القرشي	٧٢
٣١٩- محمد بن علي البصري (أبو الحسين)	٦٠
٣٢٠- محمد بن علي الترمذي (الحكيم)	٣١٩
٣٢١- محمد بن علي الشوكاني	٢٣١
٣٢٢- محمد علي بن علان الصديقي	٢٤٩
٣٢٣- محمد بن علي القشيري (ابن دقيق العيد)	٤١
٣٢٤- محمد بن علي المازري	٢٩٤
٣٢٥- محمد بن علي الواسطي (أبو العلاء)	٢٧٠
٣٢٦- محمد بن عمر الرازي (فخر الدين)	١٢٣
٣٢٧- محمد بن عمرو العقيلي	٣١٩
٣٢٨- محمد بن عمرو بن علقمة	٣٤

العلم :	رقم الصفحة :
٣٢٩- محمد بن كرام السجستاني	١٠٨
٣٣٠- محمد بن محمد بن الجزري	٢٦٦
٣٣١- محمد بن محمد الزبيدى	٣٢٧
٣٣٢- محمد بن محمد السندروسي	٣٥٢
٣٣٣- محمد بن محمد بن سيد الناس	٢٢٥
٣٣٤- محمد بن محمد الشربيني (الخطيب)	٢٤٦
٣٣٥- محمد بن محمد العمادى (أبو السعود)	٣٢٣
٣٣٦- محمد بن محمد الغزالي (أبو حامد)	٦٥
٣٣٧- محمد بن محمد النيسابورى (الحاكم الكبير)	٣٤٣
٣٣٨- محمد بن محمود بن الحسن النجار	٣٢٠
٣٣٩- محمد بن مروان السدى الصغير	٣١٦
٣٤٠- محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى	٢٥
٣٤١- محمد معين بن محمد أمين الهندى	٢٢٣
٣٤٢- محمد بن موسى الحازمي	١٠٠
٣٤٣- محمد بن يحيى بن الحذاء	١٤٣
٣٤٤- محمد بن يحيى الذهلي	٣٤٦
٣٤٥- محمد بن يزيد المبرد	١٢٨
٣٤٦- محمد بن يعقوب الفيروزآبادى	١٥٧
٣٤٧- محمد بن يوسف الشامي (شمس الدين)	٣٥١
٣٤٨- محمد بن يوسف الكرماني	٣
٣٤٩- محمود بن عمر الزمخشرى	٣٢٣
٣٥٠- مرداس بن مالك الأسلمي	١٤١

العلم :	رقم الصفحة :
٣٥١- مرة بن شراحيل الهمداني	٣١٠
٣٥٢- مصطفى بن حسني السباعي	٢٩٩
٣٥٣- مظاهر بن أسلم المخزومي	٢٢٠
٣٥٤- المعتمر بن سليمان التيمي	٢٠٦
٣٥٥- معمر بن راشد الأزدي	٨٠
٣٥٦- مغيرة بن مقسم الضبي	٨٤
٣٥٧- مقسم بن بجرة (أو ابن نجدة)	٢٢
٣٥٨- المهدي بن المنصور العباسي (الخليفة)	١١٤
٣٥٩- مهنا بن يحيى الشامي	٢٢٠
٣٦٠- موسى بن طريف الأسدي	٨٨
٣٦١- موسى بن عبيدة الربذي	٢٤١
٣٦٢- موسى بن عقبة الأسدي	١٩٩
٣٦٣- ميسرة بن عبد ربه الفارسي	١١٨
٣٦٤- نافع المدني (مولى ابن عمر)	٨٢
٣٦٥- نعيم بن عبد الله المجمر	١٧١
٣٦٦- نهشل بن سعيد الورداني	٣١٦
٣٦٧- نوح بن أبي مريم (أبو عصمة)	١١٣
٣٦٨- هبة الله بن الحسن اللالكائي	٣٢٢
٣٦٩- هشام بن عروة بن الزبير	٨٣
٣٧٠- هشام بن عمار السلمي	٥٣
٣٧١- هشيم بن بشير الواسطي	٨٤
٣٧٢- الوضاح بن عبد الله اليشكري (أبو عوانة)	٢٠٧

العلم :	رقم الصفحة :
٣٧٣- وهيب بن خالد بن عجلان	٢٠٠
٣٧٤- يحيى بن سعيد الأنصاري	١٩١
٣٧٥- يحيى بن سعيد القطان	١٤٦
٣٧٦- يحيى بن شرف النووي	٢٩
٣٧٧- يحيى بن قراجا الرهاوي (شرف الدين)	٢٥٧
٣٧٨- يحيى بن محمد الذهلي	٢٢٦
٣٧٩- يحيى بن محمد العنبري (أبو زكريا)	٢٤٣
٣٨٠- يحيى بن معين	١٤٣
٣٨١- يحيى بن ميمون التمار	٣٢٧
٣٨٢- يزيد بن عبد الرحمن الأودي	٣١١
٣٨٣- يعقوب بن ابراهيم القاضي (أبو يوسف)	١٣٩
٣٨٤- يعقوب بن شيبة	١٩٧
٣٨٥- يوسف بن عبد الرحمن المزي (أبو الحجاج)	٥٠
٣٨٦- يوسف بن عبد الله بن عبد البر (أبو عمر)	٢٩
٣٨٧- يوسف بن علي الهذلي (أبو القاسم)	٢٧٠
٣٨٨- يونس بن يزيد الأيلي	٢٠١

الكنى

٣٨٩- أبو حدرد الأسلمي	٢٠٨
٣٩٠- أبو زكير يحيى بن محمد	١٦٠
٣٩١- أبو زيد المخزومي	٣١٢
٣٩٢- أبو سعيد المدائني	١١٤
٣٩٣- أبو سلمة بن عبد الرحمن	٣٤

العلم :	رقم الصفحة :
٣٩٤- أبو صالح باذان أو باذام	٣١٦
٣٩٥- أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود	٩٢
٣٩٦- أبو العشراء الدارمي	١٤٥
٣٩٧- أبو مالك الأشعـــــرى	٥٤

* * *

فهـرس الفـــرق

الفرقـة :		رقم الصفحة :
١- الجبرية	....	١٣٤
٢- الخطابية	....	١١٣
٣- الخوارج	....	١٣٥
٤- الرافضة	....	١٣٦
٥- الزيدية	....	١٤٦
٦- السالمية	....	١١٤
٧- السمنية	....	١٦
٨- الصفرية	....	١٣٨
٩- الطرقية	....	١٢٣
١٠- القدرية	....	١٣٤
١١- القعدية	....	١٣٨
١٢- المجسمة	....	١٣٤
١٣- المرجئة	....	١٣٤
١٤- المعتزلة	....	١٤٦

* * *

فهـــرس المراجـــع

١- القــــرآن الكريــــم .

٢- الابانة عن معاني القراءات - لأبي محمد مكي بن أبي طالـــب القيسي ، الطبعة الأولى ، دار المأمون للتراث سنة ١٣٩٩ ،بتحقيق : الدكتور محي الدين رمضان .

٣- الابداع في مضار الابتداع - للشيخ علي محفوظ ، الطبعة الخامسة ، مطابع دار الكتاب العربي بمصر .

٤- ابن حنبل حياته وعصره وفقهه - للشيخ محمد أبوزهرة ، مطبعـــة دار الحمامي بمصر .

٥- اتحاف السادة المتقين بشرح أسرار احياء علوم الدين - لمحمـــد ابن محمد الحسيني الزبيدى ، الطبعة الأولى ، المطبعة الميمنيـــة بمصر سنة ١٣١١ .

٦- الاتقان في علوم القرآن - للحافظ جلال الدين السيوطي ، الطبعـــة الأولى ، مطبعة المشهد الحسيني ، سنة ١٣٨٧ ، تحقيق : محمـــد أبو الفضل ابراهيم .

٧- اتمام الدراية لقراء النقاية - لجلال الدين السيوطي ، مطبـــوع بهامش مفتاح العلوم للسكاكي ، بالمطبعة الميمنية ، لمصطفى الحلبي بمصر سنة ١٣١٨ .

٨- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة - للامام أبي الحسنـــات محمد عبد الحي اللكنوى ، نشر : مكتب المطبوعات الاسلامية بحلـــب ، سنة ١٣٨٤ ، بتحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .

٩- الاحكام في أصول الأحكام - لسيف الدين الآمدى ، الطبعة الأولى ، مطبعة النور بالرياض ، سنة ١٣٨٧ .

١٠- الاحكام في أصول الأحكام - لأبي محمد علي بن حزم الظاهـــــرى ، مطبعة العاصمة بالقاهرة ، الناشر : زكريا علي يوسف .

١١- أحكام القرآن - لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي ، الطبعة الثانية ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، بمصر ، سنة ١٣٨٧ ، تحقيق : علي محمد البجاوى .

١٢- احياء علوم الدين - لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي ، مطبعـــة دار احياء الكتب العربية بمصر .

١٣- أخبار أبي حنيفة وأصحابه - للقاضي أبي عبد الله حسين بن علـــي الصيمرى ، طبع بمطبعة المعارف الشرقية ، بحيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٩٤ .

١٤- أخبار القضاة - لوكيع محمد بن خلف بن حيان ، مطبعة عالم الكتب ، بيروت .

١٥- اختصار علوم الحديث - للحافظ اسماعيل بن كثير ، الطبعة الثالثة ، دار التراث ، القاهرة سنة ١٣٩٩ ، مع الباعث الحثيث .

١٦- اختلاف الحديث - للامام محمد بن ادريس الشافعي ، طبع ضمـــن المجلد الثامن من كتاب الأم ، الطبعة الأولى ، شركة الطباعـــــة الفنية المتحدة سنة ١٣٨١ ، تصحيح : الشيخ محمد زهرى النجار .

١٧- الاختيار لتعليل المختار - لعبدالله بن محمود بن مودود الموصلي ، الطبعة الثانية ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، بمصر ، سنـــــة ١٣٧٠ .

١٨- أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب - لأبي الخطـــــاب عمر بن حسن بن دحية الكلبي ، مخطوط في مكتبة الشيـــــخ سليمان بن صالح البسام ، عنيزة رقم ١٠١ .

١٩- آداب الشافعي ومناقبه - للامام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى ، تحقيق : الشيخ عبد الغني عبد الخالق ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٠ أدب الاملاء والاستملاء - للامام أبي سعد السمعاني ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤٠١ .

٢١- الأدب المفرد - لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى ، مطبوع مع شرحه فضل الله الصمد ، بمطابع الارشاد الحديثة ، حمص ، سنة ١٣٨٨ .

٢٢- الأذكار - لأبي زكريا يحيى بن شرف النووى ، مطبوع مع شرحه الفتوحات الربانية ، مطبعة السعادة ، القاهرة سنة ١٣٤٧ .

٢٣- الأربعين النووية - للامام النووى ، مطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر .

٢٤- ارشاد السارى شرح صحيح البخارى - لشهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني ، الطبعة السادسة ، المطبعة الكبرى الأميرية ، ببولاق ، سنة ١٣٠٤ .

٢٥- ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الأصول - لمحمد بن علي الشوكاني ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، سنة ١٣٥٦ .

٢٦- ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى . المكتب الاسلامي ، بيروت ، سنة ١٣٩٩ .

٢٧- أساس البلاغة - لمحمود بن عمر الزمخشرى ، مطبعة دار الكتب المصرية ، سنة ١٣٤١ .

٢٨- الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار - لأبي عمر يوسف بن عبد البر ،

تحقيق : الأستاذ علي النجدى ناصف ، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، سنة ١٣٩١ .

٢٩- الاستيعاب في معرفة الأصحاب - لابن عبد البر ، تحقيق : علي محمد البجاوى ، مطبعة نهضة مصر .

٣٠- أسد الغابة في معرفة الصحابة - لأبي الحسن علي بن محمد بن الأثير، مطبعة الشعب .

٣١- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة - لعلي القارى ، تحقيق : الشيخ محمد الصباغ ، مطابع دار القلم ، بيروت ، سنة ١٣٩١ .

٣٢- الاشتقاق - لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد ، مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٨ .

٣٣- الاصابة في تمييز الصحابة - للحافظ أحمد بن علي بن حجر ، تحقيق : علي محمد البجاوى ، مطبعة نهضة مصر .

٣٤- اصلاح المساجد من البدع والعوائد - للشيخ جمال الدين القاسمي ، المطبعة السلفية بمصر . سنة ١٣٤١ .

٣٥- اصلاح المنطق - لأبي يوسف يعقوب بن اسحاق بن السكيت ، تحقيق : أحمد شاكر ، عبد السلام هارون ، مطبعة دار المعارف ، مصر .

٣٦- أصول البزدوى - لفخر الاسلام البزدوى ، مطبوع بهامش شرحه كشف الأسرار ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، سنة ١٣٩٤ .

٣٧- أصول السرخسي - لمحمد بن أحمد السرخسي ، حققه : أبو الوفاء الأفغاني ، مطابع دار الكتاب العربي سنة ١٣٧٢ .

٣٨- أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن - لمحمد الأمين الشنقيطي، مطبعة المدني بمصر ، سنة ١٣٨٢ .

٣٩- أضواء على السنة المحمدية - تأليف : محمود أبو رية ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف بمصر .

٤٠- الاعتصام-لابراهيم بن موسى الشاطبي ، مطبعة محمد بمصر .

٤١- الاعلام - لخير الدين الزركلي ، الطبعة الثالثة ، سنة ١٣٨٩ .

٤٢- اعلام الموقعين عن رب العالمين - لمحمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، تحقيق : عبد الرحمن الوكيل ، مطبعة المدني . القاهرة ، سنة ١٩٦٩ .

٤٣- الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ - لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت ، سنة ١٣٩٩ .

٤٤- اغاثة اللهفان من مصايد الشيطان - لابن القيم ، تحقيق : الشيخ محمد حامد الفقي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، سنة ١٣٥٧ .

٤٥- الأغاني - لأبي الفرج الأصبهاني ، مطبعة التقدم ، مصر ، تصحيح : الشيخ أحمد الشنقيطي .

٤٦- الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط - لبرهان الدين ابراهيم بن محمد الحلبي سبط ابن العجمي ، مطبوع ضمن المجموعة الكمالية رقم (٢) ، الناشر : مكتبة المعارف - الطائف .

٤٧- الاقتراح في فن الاصطلاح - لتقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد ، مخطوط ، مكتبة برلين ، ألمانيا .

٤٨- الاكسير في علم التفسير - لسليمان بن عبد القوى الطوفي ، تحقيق : الدكتور عبد القادر حسين ، المطبعة النموذجية ، الناشر : مكتبة الآداب بالقاهرة .

٤٩- اكمال اكمال المعلم شرح صحيح مسلم - لمحمد بن خلفة الوشتاني الأبي ، دار الكتب العلمية . بيروت ، لبنان .

٥٠- الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب - للأمير أبي نصر علي بن هبة الله بن ماكولا ، تصحيح : الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، الطبعة الأولى ، بمطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد - الدكن ، الهند ، سنة ١٣٨١ .

٥١- ألفية السيوطي في مصطلح الحديث - لجلال الدين السيوطي ، بشرح الشيخ : أحمد شاكر ، الناشر : دار المعرفة ، بيروت .

٥٢- الالماع الى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع - للقاضي عياض ابن موسى اليحصبي ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، الطبعة الأولى ، مطبعة السنة المحمدية ، عابدين ، سنة ١٣٨٩ .

٥٣- الأم - للامام محمد بن ادريس الشافعي ، تصحيح الشيخ محمد زهرى النجار ، الطبعة الأولى ، شركة الطباعة الفنية - القاهرة ، سنة ١٣٨١ .

٥٤- انباء الغمر بأبناء العمر - للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الطبعة الأولى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيد آباد ، الهند ، سنة ١٣٨٧ .

٥٥- انباه الرواة على أنباه النحاة - لأبي الحسن بن علي القفطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم ، الطبعة الأولى ، مطبعة دار الكتب المصرية ، سنة ١٣٦٩ .

٥٦- الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل - لأبي اليمن مجير الدين الحنبلي ، الناشر : مكتبة المحتسب ، عمان ، سنة ١٩٧٣ .

٥٧- الأنساب - لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني ، الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٨٢ .

٥٨- الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف - لعلي بن سليمان المرداوى ،

تحقيق : محمد حامد الفقي ، الطبعة الأولى ، مطبعة السنة المحمدية ، سنة ١٣٧٤ .

٥٩- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة - للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، المطبعة السلفية بالقاهرة ، سنة ١٣٧٨ .

٦٠- ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون - للمؤرخ اسماعيل باشا ابن محمد أمين ، الناشر : مكتبة المثنى ، بغداد .

٦١- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث - للشيخ أحمد محمد شاكر ، الطبعة الثالثة ، مكتبة دار التراث ، القاهرة ، سنة ١٣٩٩ .

٦٢- الباعث على انكار البدع والحوادث - لأبي عبد الرحمن المعروف بأبي شامة الشافعي ، تصحيح : محمد فؤاد منقارة ، مطابع دار الأصفهاني وشركاه ، جدة .

٦٣- بانت سعاد - قصيدة كعب بن زهير ، مطبوعة مع شرحها مصدق الفضل لشهاب الدين الهندي ، الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف النظامية ، حيدرآباد ، الهند .

٦٤- البحر الرائق شرح كنز الدقائق - لزين الدين بن نجيم الحنفي ، الطبعة الثانية بالأوفست ، دار المعارف ، بيروت .

٦٥- بحوث في تاريخ السنة المشرفة - للدكتور أكرم ضياء العمرى ، الطبعة الثالثة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، سنة ١٣٩٥ .

٦٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - لعلاء الدين الكاساني الحنفي ، مطبعة العاصمة بالقاهرة .

٦٧- بداية المجتهد ونهاية المقتصد - لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد . تحقيق : محمد سالم محيسن - شعبان محمد اسماعيل ، مطبعة الفجالة الجديدة ، القاهرة ، سنة ١٣٩٤ .

٦٨- البداية والنهاية في التاريخ - للحافظ عماد الدين بن كثير ، تحقيق : محمد عبد العزيز النجار ، مطبعة الفجالة الجديدة .

٦٩- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع - للقاضي محمد بن علي الشوكاني ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٤٨ .

٧٠- بذل المجهود في حل سنن أبي داود - للمحدث خليل أحمد السهارنفوري ، مطبعة ندوة العلماء ، لكهنؤ ، الهند سنة ١٣٩٢ .

٧١- البرهان في أصول الفقه - لامام الحرمين أبي المعالي الجويني ، الطبعة الأولى ، مطابع الدوحة الحديثة ، سنة ١٣٩٩ ، تحقيق : الدكتور عبد العظيم الديب .

٧٢- البرهان في علوم القرآن - لبدر الدين الزركشي ، تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم ، الطبعة الأولى ، دار احياء التراث العربية ، سنة ١٣٧٦ .

٧٣- بصائر ذوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز - لمجد الدين الفيروزآبادى ، تحقيق : محمد علي النجار ، نشر: المجلس الأعلى للشئون الاسلامية بمصر ، سنة ١٣٨٣ .

٧٤- بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس - لأحمد بن يحيى الضبي ، دار الكاتب العربي ، سنة ١٩٦٧ .

٧٥- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم ، الطبعة الأولى . مطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر ، سنة ١٣٨٤ .

٧٦- البلغة في تاريخ أئمة اللغة - لمجد الدين الفيروزآبادى ، تحقيق : محمد المصرى ، نشر: وزارة الثقافة ، دمشق ، سنة ١٣٩٢ .

٧٧- بلوغ المرام من أدلة الأحكام - لابن حجر العسقلاني ، مطبوع مع شرحه سبل السلام بمطابع جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية .

٧٨- تاج التراجم في طبقات الحنفية - للشيخ زين الدين قاسم بن قطلوبغا، مطبعة العاني ، بغداد ، سنة ١٩٦٢.

٧٩- تاج العروس من جواهر القاموس - لمحمد مرتضي الحسيني الزبيدى ، الطبعة الأولى ، المطبعة الخيرية ، مصر ، سنة ١٣٠٦.

٨٠- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول - لصديق ابن حسن خان ، الطبعة الثانية . المطبعة الهندية العربية ، سنة ١٣٨٣ .

٨١- التاريخ - للامام يحيى بن معين ، تحقيق : الدكتور أحمد محمد نور سيف ، الطبعة الأولى ، جامعة الملك عبد العزيز ، سنة ١٣٩٩ .

٨٢- تاريخ آداب اللغة العربية - لجورجي زيدان ، مطبعة الهلال ، سنة ١٩٣١.

٨٣- تاريخ الأدب العربي - لكارل بروكلمان ، نقله الى العربية : عبد الحليم النجار ، الطبعة الرابعة ، مطابع دار المعارف بمصر .

٨٤- تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير والأعلام - للحافظ شمس الدين الذهبي ، عني بتحقيقه : حسام الدين القدسي ، مطبعة القدسي .

٨٥- تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم - لأبي حفص عمر ابن شاهين ، تحقيق : صالح بن عبد الله المحطب ، مطبوع على الاستنسل ، رسالة ماجستير .

٨٦- تاريخ أصبهان - لأبي نعيم الأصبهاني ، طبع بمدينة ليدن بمطبعة بريل سنة ١٩٣٤.

٨٧- تاريخ بغداد - للخطيب أحمد بن علي البغدادى ، تصوير : المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

٨٨- تاريخ التراث العربي - للدكتور فؤاد سزكين ، نقله الى العربية

محفوظ فهي حجازى ، وفهمي أبو الفضل ، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة ١٩٧٧ .

٨٩- تاريخ جرجان - لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي ، الطبعة الثانية ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٨٧ .

٩٠- تاريخ الخلفاء - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، الطبعة الثانية ، مطبعة السعادة ، القاهرة ،سنة ١٣٧٨ .

٩١- تاريخ خليفة بن خياط العصفرى ، تحقيق : أكرم ضياء العمرى ، الطبعة الثانية ، مطبعة محمد هاشم الكتبي ، سنة ١٣٩٧ .

٩٢- التاريخ الصغير - للامام محمد بن اسماعيل البخارى ، تحقيق : محمود ابراهيم زايد ، الطبعة الأولى ، دار الوعي بحلب ، سنة ١٣٩٧ .

٩٣- تاريخ قضاة الأندلس - لأبي الحسن النباهي الأندلسي ، نشر : المكتب التجارى ، بيروت .

٩٤- التاريخ الكبير - للامام محمد بن اسماعيل البخارى ، طبع بالهند تحت مراقبة الدكتور عبد المعيد خان .

٩٥- تاريخ المذاهب الاسلامية - للشيخ محمد أبو زهرة ، دار الثقافة العربية للطباعة ، بمصر .

٩٦- تأويل مختلف الحديث - لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، تصحيح الشيخ : محمد زهرى النجار ، دار القومية العربية للطباعة والنشر ، سنة ١٣٨٦ .

٩٧- التبيين لأسماء المدلسين - لبرهان الدين الحلبي سبط ابن العجمي ، مطبوع ضمن المجموعة الكمالية رقم ٢ ، الناشر : مكتبة المعارف ،الطائف .

٩٨- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق - لعثمان بن علي الزيلعي الحنفي ، الطبعة الأولى ، المطبعة الأميرية الكبرى ، بولاق ، سنة ١٣١٣ .

٩٩- تبيين العجب بما ورد في فضل رجب - للحافظ ابن حجر العسقلاني ، الطبعة الأولى ، مطبعة السنة المحمدية سنة ١٩٧١.

١٠٠- تبيين كذب المفترى فيما نسب الى الامام الأشعرى - لأبي القاسم ابن عساكر ، الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت .

١٠١- تتمة المختصر في أخبار البشر - لعمر بن الوردى ، الطبعة الأولى ، دار المعرفة ، بيروت ، سنة ١٣٨٩ .

١٠٢- تجريد أسماء الصحابة - لشمس الدين الذهبي ، الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .

١٠٣- تحذير الخواص من أكاذيب القصاص - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : الشيخ محمد الصباغ ، الطبعة الثانية ، المكتب الاسلامي ، سنة ١٣٩٤.

١٠٤- التحرير في أصول الفقه - لكمال الدين ابن الهمام الحنفي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، بمصر ، سنة ١٣٥١.

١٠٥- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى - لأبي العلى محمد المباركفورى ، الطبعة الثانية ، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، سنة ١٣٨٥.

١٠٦- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف - لجمال الدين أبي الحجاج المزى ، صححه وعلق عليه : عبد الصمد شرف الدين ، الطبعة الأولى ، نشرته : الدار القيمة ، بهوندى ، بمباى ، الهند ، سنة ١٣٨٤.

١٠٧- التحفة المرضية في حل بعض المشكلات الحديثية - للقاضي حسين ابن محسن الأنصارى ، مطبوع في آخر المعجم الصغير للطبراني ، دار النصر للطباعة ، سنة ١٣٨٨ .

١٠٨- تحفة المودود بأحكام المولود - لشمس الدين ابن القيم ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ، مكتبة دار البيان ، سنة ١٣٩١.

١٠٩- تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الأولى ، مكتبة القاهرة ، سنة ١٣٧٩.

١١٠- التذكار في أفضل الأذكار - لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، ابراهيم الأرناؤوط ، مكتبة دار البيان ، دمشق .

١١١- تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب في الطب - لداود الأنطاكي ، الطبعة الأولى ، المطبعة العثمانية المصرية ، سنة ١٣٥٦.

١١٢- تذكرة الحفاظ - لشمس الدين الذهبي ، الطبعة الرابعة ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٨٨.

١١٣- تذكرة الموضوعات - لمحمد طاهر الفتني الهندى ، نسخة مصورة بدون تاريخ ولم يذكراسم المطبعة ، ولا الناشر .

١١٤- تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار - للشيخ محمد أيوب المظاهري ، مكتبة اشاعة العلوم ، سهارنفور ، الهند .

١١٥- ترتيب المدارك وتقريب المسالك - للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ، تحقيق : أحمد بوكير محمود ، نشر: مكتبة الحياة ، بيروت ، سنة ١٣٨٧.

١١٦- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة - للحافظ ابن حجر ، تحقيق : الشيخ عبد الله هاشم اليماني ، دار المحاسن للطباعة ، مصر ، سنة ١٣٨٦.

١١٧- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس - لابن حجر ، تحقيق : أحمد بن علي سير المباركي ، طبع ضمن العدد الثالث من مجلة كلية أصول الدين ، عام ١٤٠٠ - ١٤٠١.

١١٨- التعريفات ـ لأبي الحسن علي بن محمد الشريف الجرجاني ، المطبعة الرسمية بالجمهورية التونسية .

١١٩- التعليق المغني على سنن الدارقطني ـ لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى ، مطبوع مع سنن الدارقطني ، تصحيح : السيد عبد الله هاشم اليماني ، بمطابع دار المحاسن ، القاهرة ، سنة ١٣٨٦ .

١٢٠- التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة ـ للشيخ عبد الفتاح أبوغدة ، مطبوع مع الأجوبة الفاضلة ، الناشر : مكتب المطبوعات الاسلامية ، حلب ، سنة ١٣٨٤ .

١٢١- تفسير الطبرى ـ لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى ، تحقيق وتعليق : الشيخ محمود شاكر ، مطبعة دار المعارف ، مصر .

١٢٢- تفسير القرآن العظيم ـ لعماد الدين اسماعيل بن كثير ، الطبعة الأولى ، دار الأندلس للطباعة ، بيروت ، سنة ١٣٨٥ .

١٢٣- تفسير القرطبي ـ لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، الطبعة الأولى ، مطبعة دار الكتب المصرية ، سنة ١٣٥٣ .

١٢٤- التفسير الكبير ـ لفخر الدين الرازى ، الطبعة الثانية ، الناشر: دار الكتب العلمية ، طهران .

١٢٥- التفسير والمفسرون ـ للشيخ محمد حسين الذهبي ، الطبعة الأولى ، مطبعة دار الكتب الحديثة ، سنة ١٣٨١ .

١٢٦- التقريب ـ للامام النووى ، مطبوع مع شرحه تدريب الراوى ، الطبعة الأولى سنة ١٣٧٩ .

١٢٧- تقريب التهذيب ـ لأحمد بن علي بن حجر ، الطبعة الثانية ، تحقيق : الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار المعرفة ، بيروت ، سنة ١٣٩٥ .

١٢٨- تقييد العلم ، للخطيب أحمد بن علي البغدادي ، تحقيق : يوسف العش ، الطبعة الثانية ، دار أحياء السنة النبوية ، سنة ١٩٧٤.

١٢٩- التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - لزين الدين عبد الرحيم العراقي ، الطبعة الأولى ، نشر : المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، سنة ١٣٨٩.

١٣٠- التكملة لوفيات النقلة - لزكي الدين عبد العظيم المنذري ، تحقيق : الدكتور بشار عواد معروف ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت . سنة ١٤٠١.

١٣١- التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية - للحسن ابن محمد الصغاني ، تحقيق : عبد العليم الطحاوي ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة . سنة ١٩٧٠.

١٣٢- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير - لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ، تصحيح الشيخ عبد الله هاشم اليماني ، شركة الطباعة الفنية ، القاهرة ، سنة ١٣٨٤.

١٣٣- تلخيص المستدرك - للحافظ شمس الدين الذهبي ، مطبوع بذيل المستدرك ، الناشر : مكتبة ومطابع النصر الحديثة ، الرياض .

١٣٤- التلخيص في علوم البلاغة - لجلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني ، ضبط وشرح : الأستاذ عبد الرحمن البرقوقي ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر .

١٣٥- تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير - لأبي الفرج ابن الجوزي ، المطبعة النموذجية ، نشر: مكتبة الآداب ، القاهرة.

١٣٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - لأبي عمر ابن عبد البر ، تحقيق : مصطفى العلوى ومحمد البكرى ، مطبعة فضالة المحمدية ، المغرب .

١٣٧- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة - لعلي ابن محمد بن عراق الكناني ، تصحيح عبد الله بن الصديق الغماري و عبد الوهاب عبد اللطيف ، مطبعة عاطف ، القاهرة .

١٣٨- تنقيح الأنظار - لمحمد بن ابراهيم بن الوزير اليماني ، مطبوع مع شرحه توضيح الأفكار بمطبعة السعادة ، مصر . سنة ١٣٦٦ .

١٣٩- تهذيب الأسماء واللغات - لأبي زكريا النووي ، ادارة الطباعة المنيرية بمصر .

١٤٠- تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر - هذبه الشيخ عبد القادر بدران ، الطبعة الثانية ، دار المسيرة ، سنة ١٣٩٩ .

١٤١- تهذيب التهذيب - لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الطبعة الأولى بمطبعة دائرة المعارف النظامية ، حيدر آباد . الهند ، سنة ١٣٢٥ .

١٤٢- تهذيب سنن أبي داود - لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق : أحمد شاكر و محمد حامد الفقي ، مطبوع مع مختصر المنذري وشرح الخطابي ، مطبعة أنصار السنة المحمدية ، سنة ١٣٦٧ .

١٤٣- تهذيب الفروق والقواعد السنية - للشيخ محمد علي بن حسين المالكي ، مطبوع بهامش الفروق للقرافي ، الطبعة الأولى ، مطبعة دار احياء الكتب العربية ، سنة ١٣٤٤ .

١٤٤- تهذيب الكمال - للشيخ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، مخطوط .

١٤٥- تهذيب اللغة - لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار القومية العربية للطباعة ، سنة ١٣٨٤ .

١٤٦- توجيه النظر الى أصول الأثر - للشيخ طاهر بن صالح الجزائري ، نشر : المكتبة العلمية ، المدينة المنورة .

١٤٧- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - لمحمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني ، تحقيق : الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، مصر ، سنة ١٣٦٦.

١٤٨- تيسير التحرير شرح التحرير لابن الهمام - لمحمد أمين المعروف بأمير بادشاه الحنفي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٥٠.

١٤٩- تيسير مصطلح الحديث - للدكتور محمود الطحان ، الطبعة الأولى ، مطبعة المدينة ، الرياض ، سنة ١٣٩٦.

١٥٠- الثقات - لمحمد بن حبان البستي ، الطبعة الأولى بمطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٩٣.

١٥١- جامع الأصول في أحاديث الرسول - لمجد الدين المبارك بن الأثير ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، نشر : الحلواني ، الملاح ، دار البيان ، سنة ١٣٨٩.

١٥٢- جامع بيان العلم وفضله - لأبي عمر يوسف بن عبد البر ، الطبعة الأولى ، ادارة الطباعة المنيرية ، مصر .

١٥٣- جامع التحصيل في أحكام المراسيل - لصلاح الدين خليل العلائي ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى ، الدار العربية للطباعة ، بغداد ، سنة ١٣٩٨.

١٥٤- الجرح والتعديل - لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٧١.

١٥٥- جزء رفع اليدين في الصلاة - للامام محمد بن اسماعيل البخاري ، نشره الشيخ محمد مخدوم ، باسم : قرة العينين ، مطبعة الامام.

١٥٦- جزء القراءة خلف الامام - للامام البخارى ، نشر : جمعيت محمدى بمبى .

١٥٧- جلاء العينين في محاكمة الأحمدين - للشيخ نعمان الآلوسي ، مطبعة المدني ، مصر ، سنة ١٣٨١.

١٥٨- جماع العلم - للامام محمد بن ادريس الشافعي ، مطبوع ضمن المجلد السابع من كتاب الأم ، تصحيح : الشيخ محمد زهرى النجار ، الطبعة الأولى ، شركة الطباعة الفنية ، سنة ١٣٨١.

١٥٩- جمع الوسائل في شرح الشمائل - لعلي بن سلطان القارى ، الطبعة الأولى ، المطبعة الأدبية ، مصر ، سنة ١٣١٧.

١٦٠- جمهرة الأولياء وأعلام أهل التصوف - لمحمود المنوفي الحسيني ، الطبعة الأولى ، مطبعة المدني ، سنة ١٣٨٧.

١٦١- جمهرة اللغة - لأبي بكر محمد بن دريد الأزدى ، الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٤٤.

١٦٢- الجواهر المضية في طبقات الحنفية - لعبد القادر بن محمد القرشي ، تحقيق : عبد الفتاح الحلو ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٩٨.

١٦٣- حاشية الأجهورى على شرح البيقونية - للشيخ عطية الأجهورى ، الطبعة الأخيرة ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٦٨.

١٦٤- حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج - لأبي الضياء نور الدين الشبراملسي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٥٧.

١٦٥- حاشية الشرواني على تحفة المحتاج - لعبد الحميد الشرواني ، تصوير دار الفكر ، بيروت .

١٦٦- حاشية ابن عابدين على الدر المختار - للشيخ محمد أمين بن عابدين ، الطبعة الثانية ، مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٨٦ .

١٦٧- حاشية لقط الدرر على شرح نخبة الفكر - لعبد الله بن حسين السمين العدوى ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى الحلبي ، سنة ١٣٥٦ ، مصر .

١٦٨- حاشية المقنع في فقه الامام أحمد بن حنبل - للشيخ سليمان ابن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، المطبعة السلفية .

١٦٩- الحاوى الكبير في الطب - لأبي بكر محمد بن زكريا الرازى ، الطبعة الثانية ، مطبعة دائرة المعارف ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٩٤ .

١٧٠- الحاوى للفتاوى - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الثالثة ، مطبعة السعادة ، مصر سنة ١٣٧٨ .

١٧١- حجة الله البالغة - لولي الله بن عبد الرحيم الدهلوى ، تحقيق : السيد سابق ، مطابع الاستقلال الكبرى ، القاهرة .

١٧٢- الحديث المرسل حجيته وأثره في الفقه الاسلامي - لمحمد حسن هيتو ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت .

١٧٣- الحديث والمحدثون - للدكتور محمد محمد أبو زهو ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصر ، سنة ١٣٧٨ .

١٧٤- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم ، الطبعة الأولى ، دار احياء الكتب العربية ، سنة ١٣٨٧ .

١٧٥- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء - للحافظ أبي نعيم الأصفهاني ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، مصر ، سنة ١٣٥١ .

١٧٦- الحوادث والبدع - لأبي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي ، تحقيق : محمد الطالبي ، مطابع دار الأصفهاني وشركاه ، جدة .

١٧٧- خزانة الأدب ولبلباب لسان العرب - لعبد القادر بن عمر البغدادي ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٧ .

١٧٨- خصائص المسند - لأبي موسى المديني ، مطبوع في أوائل المجلد الأول من مسند الامام أحمد ، تحقيق : الشيخ أحمد شاكر ، دار المعارف ، سنة ١٣٦٥ .

١٧٩- الخطيب البغدادي وأثره في علوم الحديث - للدكتور محمود الطحان ، الطبعة الأولى ، دار القرآن الكريم ، بيروت . سنة ١٤٠١ .

١٨٠- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر - لمحمد أمين بن فضل الله المحبي ، مكتبة خياط ، بيروت .

١٨١- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال - لصفي الدين أحمد الخزرجي ، تحقيق : محمود عبد الوهاب فايد ، مطبعة الفجالة الجديدة ، القاهرة .

١٨٢- الخلاصة في أصول الحديث - للحسين بن عبد الله الطيبي ، تحقيق : صبحي السامرائي ، مطبعة الارشاد ، بغداد . سنة ١٣٩١ .

١٨٣- دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب - لمحمد المعين بن محمد الأمين ، طبع : لاهور ، سنة ١٢٨٤ .

١٨٤- الدراية في تخريج أحاديث الهداية - لأحمد بن علي بن حجر ، تصحيح الشيخ عبد الله هاشم اليماني ، مطبعة الفجالة الجديدة ، القاهرة ، سنة ١٣٨٤ .

١٨٥- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة - لابن حجر ، تحقيق : محمد سيد جاد الحق ، دار الكتب الحديثة ، مصر .

١٨٦- الدر المختار - لعلاء الدين محمد بن علي الحصكفي الحنفي ،مطبوع مع حاشية الطحطاوى ، أعيد طبعه بالأوفست ، دار المعرفة ، بيروت، سنة ١٣٩٥ .

١٨٧- الدر المنثور في التفسير بالمأثور - لجلال الدين السيوطي ، نشر : محمد أمين دمج ، بيروت .

١٨٨- الدر النثير تلخيص نهاية ابن الأثير - لجلال الدين السيوطي ، مطبوع بهامش النهاية لابن الأثير .

١٨٩- درة الحجال في أسماء الرجال - لأبي العباس أحمد بن محمد المكناسي ، تحقيق : محمد الأحمدى أبو النور ، نشر : المكتبة العتيقة بتونس ، ودار التراث بالقاهرة .

١٩٠- درة الغواص في أوهام الخواص - للقاسم بن علي الحريرى ، تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار نهضة مصر ، القاهرة .

١٩١- دول الاسلام - لشمس الدين الذهبي ، تحقيق : فهيم محمد شلتوت و محمد مصطفى ابراهيم ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،سنة ١٩٧٤ .

١٩٢- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب - لابن فرحون المالكي ، تحقيق : محمد الأحمدى أبو النور ، دار التراث ، القاهرة .

١٩٣- ديوان رؤبة بن العجاج - تصحيح وترتيب وليم بن الورد البروسي ، الطبعة الثانية ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، سنة ١٤٠٠ .

١٩٤- ديوان الضعفاء والمتروكين - لشمس الدين الذهبي ، تحقيق : الشيخ حماد الأنصارى ، مطبعة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، سنة ١٣٨٧ .

١٩٥- ذيل الروضتين في تراجم رجال القرنين - لشهاب الدين عبد الرحمن ابن اسماعيل المعروف بأبي شامة ، الطبعة الثانية ، دار الجيل ، بيروت ، سنة ١٩٧٤ .

١٩٦- الذيل على طبقات الحنابلة ـ لزين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ، تصحيح : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، سنة ١٣٧٢ .

١٩٧- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ـ لأبي عبد الله محمد المراكشي ، تحقيق : احسان عباس ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة ، بيروت ، سنة ١٩٧٣ .

١٩٨- الرحلة في طلب الحديث ـ للخطيب أحمد بن علي البغدادي ، تحقيق : نور الدين عتر ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٣٩٥ .

١٩٩- الرسالة ـ للامام محمد بن ادريس الشافعي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، سنة ١٣٥٨ .

٢٠٠- رسالة أبي داود السجستاني الى أهل مكة في وصف سننه ـ تحقيق : الشيخ محمد الصباغ ، الطبعة الثالثة ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، سنة ١٤٠١ .

٢٠١- رسالة في بيان أقسام الضعيف ـ للشيخ محمد بن خليفة المرحومي الشوبرى ، مخطوط ، مكتبة الأوقاف العامة ، بغداد ، رقم ٤/١١٢٩ مجاميع .

٢٠٢- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ـ لمحمد ابن جعفر الكتاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤٠٠ .

٢٠٣- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ـ لعبد الحي اللكنوى ، تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الثانية ، مكتب المطبوعات الاسلامية ، حلب ، سنة ١٣٨٨ .

٢٠٤- روح البيان تفسير القرآن ـ لاسماعيل حقي البروسوى ، مطبعة عثمان بك استانبول ، سنة ١٣٢٨ .

٢٠٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - لشهاب الدين محمود الآلوسي ، ادارة الطباعة المصطفائية ، ديوبند .

٢٠٦- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم - لمحمد بن ابراهيم ابن الوزير اليماني ، ادارة الطباعة المنيرية ، مصر .

٢٠٧- الروض المربع شرح زاد المستقنع - للشيخ منصور بن يونس البهوتي ، مطبوع مع حاشية ابن قاسم ، الطبعة الأولى ، المطابع الأهلية للأوفست ، الرياض ، سنة ١٣٩٧ .

٢٠٨- الروض الندى شرح كافي المبتدى - للشيخ أحمد بن عبدالله البعلي ، المطبعة السلفية ، مصر .

٢٠٩- روضة الطالبين - لأبي زكريا يحيى بن شرف النووى ، المكتب الاسلامي للطباعة والنشر ، دمشق .

٢١٠- روضة الناظر وجنة المناظر - لموفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، سنة ١٤٠١ .

٢١١- الروضتين في أخبار الدولتين - لشهاب الدين عبد الرحمن بن اسماعيل المقدسي ، دار الجيل ، بيروت ، سنة ١٩٧٤ .

٢١٢- رياض الصالحين - لأبي زكريا يحيى بن شرف النووى ، تحقيق : عبد العزيز رباح وأحمد الدقاق ، دار المأمون ، دمشق .

٢١٣- ريحانة الألباء وزهرة الحياة الدنيا - لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي ، تحقيق : عبد الفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٨٦ .

٢١٤- زاد المسير في علم التفسير - لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزى ، الطبعة الأولى ، المكتب الاسلامي ، بيروت .

٢١٥- زاد المعاد في هدى خير العباد - لمحمد بن أبي بكر بن القيم ،

تحقيق : شعيب الأرناؤوط و عبد القادر الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، سنة ١٣٩٩ .

٢١٦- الزهد - للامام أحمد بن حنبل ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٢١٧- الزهد والرقائق - لعبد الله بن المبارك ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٢١٨- الزواجر عن اقتراف الكبائر - لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي ، الطبعة الثانية ، مطبعة البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٩٠ .

٢١٩- سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الأمة - لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت .

٢٢٠- سلم الوصول لشرح نهاية السول - للشيخ محمد بخيت المطيعي ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٥ .

٢٢١- سنن أبي داود - لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تعليق : الشيخ عزت عبيد الدعاس ، الطبعة الأولى ، نشر : محمد علي السيد ، حمص ، سنة ١٣٨٨ .

٢٢٢- سنن الترمذى - لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى ، تعليق : عزت عبيد الدعاس ، الطبعة الأولى ، مطابع الفجر الحديثة ، حمص ، سنة ١٣٨٧ .

٢٢٣- سنن الدارقطني - للحافظ علي بن عمر الدارقطني ، تصحيح : عبد الله هاشم اليماني ، دار المحاسن ، القاهرة ، سنة ١٣٨٦ .

٢٢٤- سنن الدارمي - لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني ، دار المحاسن ، القاهرة ، سنة ١٣٨٦ .

٢٢٥- السنن الكبرى - لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف النظامية ، حيدرآباد ، الهند . سنة ١٣٤٤ .

٢٢٦- سنن ابن ماجه - لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية ، سنة ١٣٧٢ .

٢٢٧- سنن النسائي - للامام أبي عبد الرحمن النسائي ، الطبعة الأولى ، المطبعة المصرية ، سنة ١٣٤٨ .

٢٢٨- السنن والمبتدعات - لمحمد عبد السلام خضر الشقيرى ، نشر : مكتبة الجمهورية العربية ، مصر .

٢٢٩- السنة - لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم ، الطبعة الأولى ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، سنة ١٤٠٠ .

٢٣٠- السنة قبل التدوين - للدكتور محمد عجاج الخطيب ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٠ .

٢٣١- سير أعلام النبلاء - لشمس الدين الذهبي ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة ، سنة ١٤٠١ .

٢٣٢- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية - للشيخ محمد بن محمد مخلوف ، طبعة جديدة بالأوفست ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٢٣٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب - لعبد الحي بن العماد الحنبلي ، دار المسيرة ، بيروت .

٢٣٤- شرح ألفية العراقي - لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، المطبعة الجديدة ، فاس ، سنة ١٣٥٤ .

٢٣٥- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول - لشهاب الدين القرافي ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، الطبعة الأولى ، سنة ١٣٩٣ .

٢٣٦- شرح حديث انما الأعمال بالنيات - لشيخ الاسلام ابن تيمية ، مطبوع ضمن مجموعة الرسائل الكمالية ، رقم ٢ ، نشر : مكتبة المعارف بالطائف .

٢٣٧- شرح الديباج المذهب في مصطلح الحديث - للشيخ محمد المشتهر بمنلا حنفي ، مطبعة محمد علي صبيح ، مصر .

٢٣٨- شرح رسالة الصغائر والكبائر - لزين الدين بن نجيم ، تحقيق : خليل الميس ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، سنة ١٤٠١ .

٢٣٩- شرح الزرقاني على الموطأ - لمحمد الزرقاني ، مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي ، مصر .

٢٤٠- شرح شرح نخبة الفكر - لعلي القارى ، مطبعة اخوت ،استانبول ، سنة ١٣٢٧ .

٢٤١- الشرح الصغير على أقرب المسالك - لأحمد بن محمد الدردير ، تعليق الشيخ محمد بن ابراهيم المبارك ، مطبعة عيسى الحلبي ، مصر .

٢٤٢- شرح علل الترمذى - لعبد الرحمن بن رجب الحنبلي ، تحقيق : صبحي جاسم الحميد ، مطبعة العاني ، بغداد .

وتحقيق : نورالدين عتر ، الطبعة الأولى ، دارالملاح ، سنة ١٣٩٨ .

٢٤٣- شرح فتح القدير - لكمال الدين بن الهمام الحنفي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٨٩ .

٢٤٤- شرح الكرماني على صحيح البخارى - لمحمد بن يوسف الكرماني ، الطبعة الأولى ، المطبعة المصرية ، سنة ١٣٥١ .

٢٤٥- شرح الكوكب المنير في أصول الفقه - لتقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي ، الطبعة الأولى ، مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٢ .

٢٤٦- شرح المحلي على المنهاج - لجلال الدين المحلي الشافعي ، بهامش حاشيتي القليوبي وعميرة عليه ، مطبعة دار احياء الكتب العربية .

٢٤٧- شرح منتهى الارادات - للشيخ منصور بن يونس البهوتي ، نشر : المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .

٢٤٨- شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - لأحمد بن علي بن حجر، تعليق الشيخ محمد غياث الصباغ، مكتبة الغزالي، دمشق .

٢٤٩- شرح النووي على البخاري - مطبوع ضمن مجموعة شروح البخـــاري بادارة الطباعة المنيرية، القاهرة، سنة ١٣٤٧.

٢٥٠- شرح النووي على مسلم - الطبعة الأولى، المطبعة المصرية بالأزهر، سنة ١٣٤٧.

٢٥١- شرف أصحاب الحديث - للخطيب البغدادي، تحقيق : محمـــد سعيد أوغلي، نشر : داراحياء السنة النبوية .

٢٥٢- شروط الأئمة الخمسة - لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي، مطبــــوع مع شروط الأئمة الستة لابن طاهر، مكتبة القدسي، سنة ١٣٥٧.

٢٥٣- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية - لطاش كبرى زادة، نشر : دار الكتاب العربي، بيروت .

٢٥٤- الصحاح - تاج اللغة وصحاح العربية - لاسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار، مطابع دار الكتاب العربي، مصر.

٢٥٥- صحيح البخاري - للامام محمد بن اسماعيل البخاري، مطبوع مع شرحه فتح الباري بالمطبعة السلفية، مصر، ١٣٨٠.

٢٥٦- صحيح مسلم - للامام مسلم بن الحجاج النيسابوري، مطبوع مع شرح النووي بالمطبعة المصرية سنة ١٣٤٧، الطبعة الأولى .

٢٥٧- صحيح ابن حبان - ترتيب علاء الدين الفارسي، الطبعة الأولى، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٩٠ .

٢٥٨- صحيح ابن خزيمة - لمحمد بن اسحاق بن خزيمة، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الأولى، المكتب الاسلامي، سنة ١٣٩٩.

٢٥٩- صحيح الجامع الصغير للسيوطي - تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى ، المكتب الاسلامي ، سنة ١٣٨٨.

٢٦٠- صفة الصفوة - لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزى ، الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٥٥.

٢٦١- الصلة - لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال ، مطابع سجل العرب ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، سنة ١٩٦٦.

٢٦٢- الضعفاء الصغير - للامام محمد بن اسماعيل البخارى ، تحقيق : محمود ابراهيم زايد ، الطبعة الأولى ، دار الوعي ، حلب ، سنة ١٣٩٦.

٢٦٣- الضعفاء والمتروكون - للامام أبي عبد الرحمن النسائي ، تحقيق : محمود ابراهيم زايد ، مطبوع مع سابقه .

٢٦٤- ضعيف الجامع الصغير وزيادته للسيوطي - تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الثانية ، المكتب الاسلامي ، سنة ١٣٩٩.

٢٦٥- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع - للمؤرخ شمس الدين السخاوى ، نشر : مكتبة الحياة ، بيروت .

٢٦٦- طبقات الحفاظ - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : علي محمد عمر ، الطبعة الأولى ، مطبعة الاستقلال الكبرى ، سنة ١٣٩٣.

٢٦٧- طبقات الحنابلة - للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الحنبلي ، صححه : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، سنة ١٣٧١.

٢٦٨- الطبقات السنية في تراجم الحنفية - لتقي الدين الغزى الحنفي ، تحقيق : عبد الفتاح الحلو ، نشر : المجلس الأعلى للشئون الاسلامية ، سنة ١٣٩٠.

٢٦٩- طبقات الشافعية الكبرى - لتاج الدين عبد الوهاب السبكي ، تحقيق : محمود الطناحي و عبد الفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٨٣.

٢٧٠- طبقات الشافعية - لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوى ، تحقيق : عبد الله الجبورى ، دار العلوم ، الرياض ، سنة ١٤٠١ .

٢٧١- طبقات الشافعية - لأبي بكر بن قاضي شهبة الدمشقي ، تصحيح : عبد العليم خان ، الطبعة الأولى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٩٨ .

٢٧٢- طبقات الشافعية - لأبي بكر بن هداية الله الحسيني ، تحقيق : عادل نويهض ، الطبعة الأولى ، سنة ١٩٧١ .

٢٧٣- طبقات الصوفية - لأبي عبد الرحمن السلمي ، تحقيق : نور الدين شريبة ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب العربي ، مصر ، سنة ١٣٧٢ .

٢٧٤- طبقات الفقهاء - لأبي اسحاق الشيرازى ، تحقيق : احسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت ، سنة ١٩٧٨ .

٢٧٥- الطبقات الكبرى - لابن سعد ، دار صادر ، بيروت ، سنة ١٣٨٠ .

٢٧٦- الطبقات الكبرى - لعبد الوهاب الشعراني ، مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي ، مصر .

٢٧٧- طبقات المعتزلة - لأبي السعد الجشمي ، مطبوع مع فضل الاعتزال ، تحقيق : فؤاد سيد ، شركة العمل للنشر ، تونس ، سنة ١٩٧٢ .

٢٧٨- طبقات المفسرين - لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : علي محمد عمر ، الطبعة الأولى ، مطبعة الحضارة العربية ، سنة ١٣٩٦ .

٢٧٩- طبقات المفسرين - لشمس الدين محمد بن علي الداودى ، تحقيق : علي محمد عمر ، الطبعة الأولى ، مطبعة الاستقلال الكبرى ،سنة ١٣٩٢ .

٢٨٠- طرب الأماثل بتراجم الأفاضل - لأبي الحسنات اللكنوى ، مطبوع في آخر الفوائد البهية في تراجم الحنفية .

٢٨١- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية - لمحمد بن أبي بكر بن القيم ،

تحقيق : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهـــــرة ،
سنة ١٣٧٢ .

٢٨٢- طلعة الأنوار في مصطلح الحديث - للشيخ عبد الله بن ابراهـــيم العلوى ، مطبوع مع شرحه رفع الأستار ، الطبعة الخامسة ، مكتبـــة النهضة العربية ، مكة المكرمة ، سنة ١٣٨٧ .

٢٨٣- طلوع الثريا باظهار ما كان خفيا - لجلال الدين السيوطي ، مطبوع ضمن المجلد الثاني من كتاب الحاوي للفتاوى ، بمطبعة السعادة ، سنة ١٣٧٨ .

٢٨٤- ظفر الأماني بشرح مختصر الجرجاني - لأبي الحسنات اللكنوى ، طبع : جشمة فيض في لكنو بالهند ، سنة ١٣٠٤ .

٢٨٥- ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة المحمدية - لمحمد عبد الرزاق حمزة ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٧٨ .

٢٨٦- عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى - لأبي بكر بن العربي ، مكتبة المعارف ، بيروت .

٢٨٧- العبر في خبر من غبر - لمؤرخ الاسلام الذهبي ، تحقيق : فؤاد سيد ، دائرة المطبوعات والنشر ، الكويت ، سنة ١٩٦١ .

٢٨٨- عجائب الآثار في التراجم والأخبار - للشيخ عبد الرحمن الجبرتـــي ، دار الفارس للطباعة والنشر ، بيروت .

٢٨٩- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين - لتقي الدين الفاسي ، تحقيـــق : فؤاد سيد ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، سنة ١٣٨١ .

٢٩٠- العقد الفريد - لأحمد بن محمد بن عبد ربه ، الطبعة الثالثة ، مطبعة لجنة التأليف والنشر ، سنة ١٣٨٤ .

٢٩١- العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم - لعلي بن بالي المعروف بمنق ، مطبوع في آخر الشقائق النعمانية ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٢٩٢ - علل الترمذى المسمى علل الجامع - لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى ، مطبوع في آخر سننه بمطابع الفجر الحديثة ، حمص .

٢٩٣- علل الحديث - لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٣ .

٢٩٤- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية - لأبي الفرج ابن الجوزى ، الطبعة الأولى ، دار نشر الكتب الاسلامية ، لاهور ، سنة ١٣٩٩ .

٢٩٥- العلل ومعرفة الرجال - للامام أحمد بن حنبل ، نشر : الدكتور طلعت قوج بيكيت و اسماعيل جراح أوغلي ، أنقرة ، سنة ١٩٦٣ .

٢٩٦- علماء نجد خلال ستة قرون - لعبد الله بن عبد الرحمن البسام ، الطبعة الأولى ، مطبعة النهضة ، مكة المكرمة ، سنة ١٣٩٨ .

٢٩٧- علماء ومفكرون عرفتهم - لمحمد المجذوب ، الطبعة الأولى ، دار النفائس ، سنة ١٣٩٧ .

٢٩٨- علوم الحديث - لأبي عمرو عثمان بن الصلاح ، تحقيق : نور الدين عتر ، مطبعة الأصيل ، حلب ، سنة ١٣٨٦ .

٢٩٩- علوم الحديث ومصطلحه - للدكتور صبحي الصالح ، الطبعة الرابعة ، دار العلم للملايين ، بيروت ، سنة ١٣٨٥ .

٣٠٠- عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير - اختصار وتحقيق : أحمد شاكر ، دار المعارف ، مصر ، سنة ١٣٧٦ .

٣٠١- عمدة القارى شرح صحيح البخارى - لبدر الدين العيني الحنفي ، ادارة الطباعة المنيرية ، القاهرة .

٣٠٢- عمل اليوم والليلة - لأبي بكر بن السني ، تحقيق : عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة ، سنة ١٣٨٩ .

٣٠٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود - لمحمد شمس الحق آبادى ، الطبعة الثانية ، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، سنة ١٣٨٩ .

٣٠٤- عيون الأنباء في طبقات الأطباء - لابن أبي أصيبعة ، تحقيق : نزار رضا ، مكتبة الحياة ، بيروت ، سنة ١٩٦٥ .

٣٠٥- غاية النهاية في طبقات القراء - لشمس الدين محمد بن الجزرى ، نشر : ج . برجستراسر ، الطبعة الثانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤٠٠ .

٣٠٦- الغماز على اللماز في الأحاديث المشتهرة - لأبي الحسن السمهودى ، تحقيق : محمد اسحاق السلفي ، الطبعة الأولى ، دار اللواء ، الرياض ، سنة ١٤٠١ .

٣٠٧- غنية المتملي في شرح منية المصلي - للشيخ ابراهيم الحلبي الحنفي ، در سعادت عارف افندى سنة ١٣٢٥ .

٣٠٨- غيث المستغيث في مصطلح الحديث - للدكتور محمد محمد السماحي ، الطبعة الثانية ، دار العهد الجديد للطباعة .

٣٠٩- غيث النفع في القراءات السبع - لعلي النورى السفاقسي ، مطبوع بهامش سراج القارئ المبتدئ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٧٣ .

٣١٠- فتاوى ابن الصلاح - لأبي عمرو عثمان بن الصلاح ، مطبوع ضمن المجلد الثاني من مجموعة الرسائل المنيرية ، الطبعة الأولى ، ادارة الطباعة المنيرية ، سنة ١٣٤٨ .

٣١١- الفتاوى الحديثية - لأحمد بن حجر الهيتمي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، بمصر ، سنة ١٣٥٦ .

٣١٢- فتح باب العناية بشرح النقاية - لعلي القارى الهروى ، تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، نشر : مكتب المطبوعات الاسلامية ، حلب .

٣١٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري - للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تصحيح : الشيخ عبد العزيز بن باز ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٨٠.

٣١٤- فتح الباقي شرح ألفية العراقي - لزكريا بن محمد الأنصاري ، مطبوع بذيل شرح العراقي بالمطبعة الجديدة ، فاس ، سنة ١٣٥٤.

٣١٥- فتح الرحيم على فقه الامام مالك بالأدلة ، تأليف : محمد بن أحمد الشنقيطي ، الطبعة الأولى ، دار القومية العربية ، سنة ١٣٨٩.

٣١٦- فتح العزيز شرح الوجيز - لأبي القاسم الرافعي ، مطبوع مع المجموع ادارة الطباعة المنيرية ، مصر .

٣١٧- فتح اللطيف على قسم الضعيف - لمحمد بن علي المجدولي المالكي ، مخطوط بمكتبة الأوقاف العامة ببغداد ، رقم ١٣٨٤٩/٣ مجاميع.

٣١٨- فتح المبين شرح الأربعين - لأحمد بن حجر الهيتمي ، داراحياء الكتب العربية ، مصر .

٣١٩- الفتح المبين في طبقات الأصوليين - لعبد الله مصطفى المراغي ، مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي ، مصر .

٣٢٠- فتح المغيث شرح ألفية الحديث لشمس الدين السخاوى ، مطبعة العاصمة بالقاهرة ، نشر : المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .

٣٢١- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب - لزكريا الأنصاري ، مطبعة دار احياء الكتب العربية ، مصر .

٣٢٢- الفتوحات الربانية على الأذكار النووية - لمحمد بن علان الصديقي ، مطبعة السعادة ، مصر ، سنة ١٣٤٧.

٣٢٣- الفتوحات الوهبية شرح الأربعين النووية - لابراهيم بن مرعي الشبرخيتي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى الحلبي ، سنة ١٣٧٤.

٣٢٤- الفرق بين الفرق - لعبد القاهر بن طاهر البغدادى ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني ، القاهرة .

٣٢٥- الفروسية - لمحمد بن أبي بكر بن قيم الجوزيه ، مطبعة الأنوار ، سنة ١٣٦٠ .

٣٢٦- الفروع - لأبي عبد الله محمد بن مفلح الحنبلي ، الطبعة الثانية ، دار مصر للطباعة ، سنة ١٣٧٩ .

٣٢٧- الفروق - لشهاب الدين القرافي ، الطبعة الأولى ، مطبعة دار احياء الكتب العربية ، سنة ١٣٤٤ .

٣٢٨- الفصل في الملل والأهواء والنحل - لأبي محمد علي بن حـــــزم ، مطبعة محمد علي صبيح ، القاهرة .

٣٢٩- الفقيه والمتفقه - لأحمد بن علي البغدادى ، تصحيح : اسماعيل الأنصارى ، الطبعة الأولى ، مطابع القصيم ، سنة ١٣٨٩ .

٣٣٠- الفهرست - لأبي الفرج محمد بن اسحاق النديم ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة .

٣٣١- فهرست ما رواه عن شيوخه أبو بكر محمد بن خير الأموى الأشبيلي ، الطبعة الثانية عن الأصل المطبوع في مطبعة قومش بسرقسطة سنة ١٣٨٢ .

٣٣٢- فوات الوفيات - لمحمد بن شاكر الكتبي ، تحقيق : احسان عباس ، دار صادر ، بيروت .

٣٣٣- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت - لمحمد عبد العلي الهنـــدى ، مطبوع بهامش المستصفى ، الطبعة الأولى ، المطبعة الأميريـــــــة ، بولاق ، سنة ١٣٢٢ .

٣٣٤- الفوائد البهية في تراجم الحنفية - لأبي الحسنات اللكنوى ، تصحيح : محمد بدر الدين النعساني ، الناشر : نور محمد ، سنة ١٣٩٣ .

٣٣٥- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة - لمحمد بن علي الشوكاني ، تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، الطبعة الأولى ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، سنة ١٣٨٠.

٣٣٦- فيض الباري على صحيح البخاري - لمحمد أنور الكشميري ، الطبعة الأولى ، مطبعة حجازي ، القاهرة ، سنة ١٣٥٧.

٣٣٧- فيض القدير شرح الجامع الصغير - لمحمد عبد الرؤوف المناوي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى محمد ، سنة ١٣٥٦.

٣٣٨- القاموس المحيط - لمجد الدين الفيروزآبادي ، الطبعة الرابعة ، مطبعة دار المأمون ، سنة ١٣٥٧.

٣٣٩- قواعد الأحكام في مصالح الأنام - للعز بن عبد السلام ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة .

٣٤٠- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث - لجمال الدين القاسمي ، الطبعة الثانية ، دار احياء الكتب العربية ، سنة ١٣٨٠.

٣٤١- قواعد في علوم الحديث - لظفر أحمد التهانوي ، تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الثالثة ، دار القلم ، بيروت ، سنة ١٣٩٢.

٣٤٢- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع - لشمس الدين السخاوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٤٣- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لشمس الدين الذهبي ، الطبعة الأولى ، دار النصر للطباعة ، سنة ١٣٩٢.

٣٤٤- الكامل في ضعفاء الرجال - لأبي أحمد عبد الله بن عدي - مخطوط ، مكتبة الحرم المكي الشريف ، وقد طبعت مقدمته بتحقيق : صبحي البدري السامرائي ، مطبعة سلمان الأعظمي ، بغداد ، سنة ١٩٧٧.

٣٤٥- كشاف القناع عن متن الاقناع - لمنصور بن يونس البهوتي ، تعليق : هلال مصيلحي ، نشر : مكتبة النصر الحديثة ، الرياض .

٣٤٦- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة - لنور الدين الهيثمي ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، سنة ١٣٩٩ .

٣٤٧- كشف الأسرار عن أصول البزدوى - لعلاء الدين عبد العزيز البخارى ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، سنة ١٣٩٤ .

٣٤٨- كشف الحقائق شرح كنز الدقائق - للشيخ عبد الحكيم الأفغاني ، الطبعة الأولى ، المطبعة الأدبية ، مصر ، سنة ١٣١٨ .

٣٤٩- كشف الخفاء ومزيل الالباس - لاسماعيل بن محمد العجلوني ، تصحيح : أحمد القلاش ، مطبعة الفنون ، حلب .

٣٥٠- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون - لمصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة ، مكتبة المثنى ، بغداد .

٣٥١- الكفاية في علم الرواية - للخطيب أحمد بن علي البغدادى ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، القاهرة .

٣٥٢- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال - لعلاء الدين علي المتقي الهندى ، مكتبة التراث الاسلامي ، حلب .

٣٥٣- الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة - لنجم الدين الغزى ، تحقيق : جبرائيل سليمان جبور ، دار الفكر ، بيروت .

٣٥٤- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات - لمحمد ابن أحمد الذهبي الشهير بابن الكيال ، تحقيق : حمدى عبد المجيد السلفي ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٤٠١ .

٣٥٥- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة - لجلال الدين السيوطي ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر .

٣٥٦- لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ - لتقي الدين محمد بن فهد المكي ، مطبوع مع ذيل تذكرة الحفاظ لأبي المحاسن الحسيني وذيلها للسيوطي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت .

٣٥٧- لسان العرب - لجمال الدين محمد بن منظور الافريقي ، الطبعة الأولى ، المطبعة الأميرية ببولاق ، سنة ١٣٠٠ - ١٣٠٨ .

٣٥٨- لمحات في أصول الحديث - للدكتور محمد أديب الصالح ، الطبعة الثانية ، المكتب الاسلامي ، سنة ١٣٩٣ .

٣٥٩- اللمع في أصول الفقه - لأبي اسحاق ابراهيم بن علي الشيرازي ، الطبعة الثالثة ، مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٧٧ .

٣٦٠- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية - لمحمد بن أحمد السفاريني ، مطابع دار الأصفهاني وشركاه ، جدة ، سنة ١٣٨٠ .

٣٦١- المبدع في شرح المقنع - لأبي اسحاق ابراهيم بن مفلح الحنبلي ، المكتب الاسلامي ، دمشق ، سنة ١٣٩٤ .

٣٦٢- المبسوط - لشمس الدين السرخسي ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، مصر ، سنة ١٣٢٤ .

٣٦٣- المثنوني والبتار في نحر العنيد المعثار الطاعن فيما صح من السنن والآثار - لأحمد بن محمد بن الصديق المغربي ، المطبعة الاسلامية بالأزهر ، سنة ١٣٥٢ .

٣٦٤- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين - لمحمد بن حبان البستي ، الطبعة الأولى ، دار الوعي ، حلب ، سنة ١٣٩٦ .

٣٦٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - لنور الدين الهيثمي ، مكتبة القدسي ، القاهرة ، سنة ١٣٥٢ .

٣٦٦- المجموع شرح المهذب - ليحيى بن شرف النووي ، ادارة الطباعة المنيرية ، المطبعة العربية ، مصر .

٣٦٧- مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية - جمع وترتيب : عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم ، الطبعة الأولى ، مطابع الرياض ، سنة ١٣٨٢ .

٣٦٨- محاسن الاصطلاح على مقدمة ابن الصلاح - لسراج الدين البلقيني ، تحقيق : عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ ، الطبعة الأولى ، مطبعة دار الكتب ، سنة ١٩٧٤ .

٣٦٩- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي - للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي ، تحقيق : محمد عجاج الخطيب ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، بيروت ، سنة ١٣٩١ .

٣٧٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز - لعبد الحق بن عطية الأندلسي ، تحقيق : المجلس العلمي بفاس ، مطبعة فضالة ، المغرب ، سنة ١٣٩٥ .

٣٧١- المحصول في علم أصول الفقه - لفخر الدين الرازي ، تحقيق : طه جابر العلواني ، الطبعة الأولى ، مطابع الفرزدق ، الرياض ، سنة ١٣٩٩ .

٣٧٢- المحكم والمحيط الأعظم - لعلي بن اسماعيل بن سيده ، تحقيق : مصطفى السقا و حسين نصار ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٧٧ .

٣٧٣- مختصر التحرير في أصول الفقه - لمحمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٦٧ .

٣٧٤- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة - لابن قيم الجوزية ، اختصار : محمد بن الموصلي ، مطبعة الامام ، مصر .

٣٧٥- المختصر في أخبار البشر لعماد الدين اسماعيل أبي الفداء ، صاحب حماة ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .

٣٧٦- مختصر المزني - اختصره ابراهيم بن اسماعيل المزني من علم الامام الشافعي ، مطبوع ضمن المجلد الثامن من كتاب الأم ، الطبعة الأولى ، شركة الطباعة الفنية ، سنة ١٣٨١ .

٣٧٧- مختصر المنتهى - لابن الحاجب المالكي ، مطبوع مع شرح العضد وحواشي التفتازاني والجرجاني بتصحيح شعبان محمد اسماعيل ، مطبعة الفجالة الجديدة ، سنة ١٣٩٣ .

٣٧٨- المدخل في أصول الحديث - للحاكم أبي عبد الله النيسابوري ، مطبوع ضمن المجموعة الكمالية رقم ٢ ، نشر : مكتبة المعارف ، الطائف .

٣٧٩- المدخل الى مذهب الامام أحمد بن حنبل - لعبد القادر بن بدران ، ادارة الطباعة المنيرية ، مصر .

٣٨٠- المدونة الكبرى - للامام مالك بن أنس ، رواية سحنون بن سعيد التنوخي ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، مصر .

٣٨١- مرآة الجنان وعبرة اليقظان - لأبي محمد عبد الله اليافعي اليمني ، الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف ، حيدرآباد ، سنة ١٣٣٧ .

٣٨٢- المراسيل - لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، تحقيق : شكر الله بن نعمة الله ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة ، سنة ١٣٩٧ .

٣٨٣- المرشد الوجيز الى علوم تتعلق بالكتاب العزيز - لشهاب الدين أبي شامة المقدسي ، تحقيق : طيار آلتي قولاج ، دار صادر ، بيروت ، سنة ١٣٩٥ .

٣٨٤- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - لعلي بن سلطان القاري ، المكتبة الامدادية ، ملتان ، باكستان .

٣٨٥- مسائل الامام أحمد بن حنبل - رواية ابنه عبد الله ، تحقيق : زهير الشاويش ، الطبعة الأولى ، المكتب الاسلامي ، سنة ١٤٠١ .

٣٨٦- المستدرك على الصحيحين - للحاكم أبي عبد الله النيسابوري، مطابع النصر الحديثة، الرياض.

٣٨٧- المستصفى من علم الأصول - لأبي حامد الغزالي، تحقيق: مصطفى أبو العلا، شركة الطباعة الفنية، مصر، سنة ١٣٩١.

٣٨٨- المسند - للامام أحمد بن حنبل، المكتب الاسلامي، دار صادر.

٣٨٩- المسند - لأبي داود الطيالسي، الطبعة الأولى، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد، الهند، سنة ١٣٢١.

٣٩٠- المسند - لأبي عوانة يعقوب بن اسحاق الاسفرائيني، مطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الهند، سنة ١٣٦٢.

٣٩١- المسوى من أحاديث الموطأ - للشيخ ولي الله الدهلوي، المطبعة السلفية، مكة المكرمة، سنة ١٣٥١.

٣٩٢- المسودة في أصول الفقه - لعبد السلام وعبد الحليم وأحمد آل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة.

٣٩٣- مشارق الأنوار على صحاح الآثار - لعياض بن موسى اليحصبي، المكتبة العتيقة بتونس، دار التراث، القاهرة.

٣٩٤- المصباح في أصول الحديث - لقاسم الأندجاني، مطبعة المدني، مصر، سنة ١٣٧٩.

٣٩٥- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير - لأحمد بن محمد الفيومي، الطبعة الثانية، المطبعة الأميرية، مصر، سنة ١٩٠٩.

٣٩٦- المصنف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، دار القلم، بيروت، سنة ١٣٩٠.

٣٩٧- المصنف - لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: عبد الخالق الأفغاني، الطبعة الثانية، الدار السلفية، الهند، سنة ١٣٩٩.

٣٩٨- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع - لعلي القاري الهروى ، تحقيق : عبد الفتاح أبوغدة ، الطبعة الأولى ، مطابع دار لبنان ، بيروت ، سنة ١٣٨٩ .

٣٩٩- مطالب أولي النهى شرح غاية المنتهى - لمصطفى السيوطي الرحيباني ، الطبعة الأولى ، المكتب الاسلامي ، دمشق ، سنة ١٣٨١ .

٤٠٠- المعارف - لأبي محمد عبد الله بن قتيبة ، تحقيق : ثروت عكاشة ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، مصر .

٤٠١- معالم الايمان في معرفة أهل القيروان - لأبي زيد عبد الرحمن الدباغ ، تصحيح : ابراهيم شبوح ، الطبعة الثانية ، مطبعة السنة المحمدية ، سنة ١٣٨٨ .

٤٠٢- معالم السنن - لأبي سليمان الخطابي ، تحقيق : أحمد شاكر ، ومحمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، سنة ١٣٦٦ .

٤٠٣- المعتمد في أصول الفقه - لأبي الحسين البصرى المعتزلي ، تحقيق : محمد حميد الله ، طبع دمشق ، سنة ١٣٨٤ .

٤٠٤- معجم الأدباء - لياقوت بن عبد الله الرومي ، الطبعة الأخيرة ، مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، مصر .

٤٠٥- المعجم الكبير - لأبي القاسم الطبراني ، تحقيق : حمدى عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى ، الدار العربية ، بغداد ، سنة ١٣٩٨ .

٤٠٦- معجم المؤلفين - لعمر رضا كحالة ، مطبعة الترقي ، دمشق ، سنة ١٣٧٦ .

٤٠٧- معجم مقاييس اللغة - لأبي الحسين أحمد بن فارس ، تحقيق : عبد السلام هارون ، الطبعة الثانية ، مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٨٩ .

٤٠٨- معرفة علوم الحديث - للحاكم أبي عبد الله النيسابوري ، تصحيح : معظم حسين ، الطبعة الثانية ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٨٥ .

٤٠٩- المعرفة والتاريخ - لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوى ، تحقيق : أكرم ضياء العمرى ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة ، سنة ١٤٠١ .

٤١٠- المغرب في ترتيب المعرب - لأبي الفتح ناصر المطرزى ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٤١١- المغني - لموفق الدين عبد الله بن قدامة الحنبلي ، الطبعة الأولى ، مطبعة المنار ، مصر ، سنة ١٣٤١ ، ومعه الشرح الكبير .

٤١٢- المغني في الضعفاء - لشمس الدين الذهبي ، تحقيق : نور الدين عتر ، الطبعة الأولى ، مطبعة البلاغة ، حلب ، سنة ١٣٩١ .

٤١٣- مغني المحتاج شرح المنهاج - لمحمد الشربيني الخطيب ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٧٧ .

٤١٤- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة - لجلال الدين السيوطي ، مطبوع ضمن المجلد الثاني من مجموعة الرسائل المنيرية ، المطبعة المنيرية .

٤١٥- مفتاح السعادة ومصباح السيادة - لطاش كبرى زادة ، تحقيق : كامل بكرى و عبد الوهاب أبو النور ، مطبعة الاستقلال ، القاهرة .

٤١٦- المفردات في غريب القرآن - للراغب الأصفهاني ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، الطبعة الأخيرة ، مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٨١ .

٤١٧- المقاصد الحسنة - لشمس الدين السخاوى ، تصحيح : عبد الله محمد الصديق و عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الأدب العربي ، مصر ، سنة ١٣٧٥ .

٤١٨- مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ـ لأبي الحسن الأشعري ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الأولى ، مكتبة النهضة المصرية ، سنة ١٣٦٩.

٤١٩- مقدمة ابن خلدون ـ للمؤرخ عبد الرحمن بن خلدون التونسي ، مطبعة عبد الرحمن محمد ، القاهرة .

٤٢٠- مقدمة فتح الملهم بشرح صحيح مسلم ـ لشبير أحمد العثماني ، مطبعة دار التصنيف ، باكستان ، سنة ١٣٩٣.

٤٢١- الملل والنحل ـ لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٨٧.

٤٢٢- منار الأنوار في أصول الفقه ـ لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي ، مطبوع مع شرحه لابن الملك ، درسعادت ، مطبعة عثمانية ، سنة ١٣١٤.

٤٢٣- منار السبيل شرح الدليل ـ لابراهيم بن محمد بن ضويان ، الطبعة الأولى ، دار السلام ، دمشق ، سنة ١٣٧٨.

٤٢٤- المنار المنيف في الصحيح والضعيف ـ لمحمد بن أبي بكر ابن القيم ، تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، دار القلم ، بيروت .

٤٢٥- مناقب الشافعي ـ لأحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، الطبعة الأولى ، دار النصر للطباعة ، سنة ١٣٩٠.

٤٢٦- مناهل العرفان في علوم القرآن ـ للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني ، الطبعة الثالثة ، دار احياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي .

٤٢٧- منتخبات التواريخ بدمشق ـ لمحمد أديب الحصني ، الطبعة الأولى ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، سنة ١٣٩٩ .

٤٢٨- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ـ لأبي الفرج ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، الهند سنة ١٣٥٩.

٤٢٩- منتهى السول في علم الأصول - لسيف الدين الآمدي ، مطبعة محمد علي صبيح ، مصر .

٤٣٠- المنخول من تعليقات الأصول - لأبي حامد الغزالي - تحقيق : محمد حسن هيتو ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، بيروت .

٤٣١- المنظومة البيقونية - لعمر البيقوني مطبوعة مع شرحها للزرقاني وحاشية الأجهوري ، الطبعة الأخيرة ، مصطفى الحلبي ، سنة ١٣٦٨ .

٤٣٢- المنفردات والوحدان - للامام مسلم بن الحجاج القشيري ، مطبوع مع كتاب الضعفاء الصغير للبخاري بمطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الدكن .

٤٣٣- منهاج السنة النبوية - لشيخ الاسلام ابن تيمية ، الطبعة الأولى ، المطبعة الكبرى الأميرية ، بولاق ، سنة ١٣٢١ .

٤٣٤- المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الامام أحمد - لعبد الرحمن ابن محمد العليمي ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الأولى ، مطبعة المدني ، القاهرة ، سنة ١٣٨٣ .

٤٣٥- منهج ذوي النظر شرح منظومة علم الأثر - لمحمد محفوظ الترمسي ، الطبعة الثالثة ، مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٧٤ .

٤٣٦- منهج النقد في علوم الحديث - للدكتور نور الدين عتر ، الطبعة الثانية ، دار الفكر ، دمشق ، سنة ١٣٩٩ .

٤٣٧- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي - لجمال الدين يوسف بن تغرى بردى ، تحقيق : أحمد يوسف نجاتي ، الطبعة الأولى ، دار الكتب ، سنة ١٣٧٥ .

٤٣٨- المنهل اللطيف في أحكام الحديث الضعيف - للشيخ علوى بن عباس المالكي ، الطبعة الأولى ، مصر .

٤٣٩- المهذب - لأبي اسحاق ابراهيم بن علي الشيرازي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر .

٤٤٠- موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد - للدكتور أكرم ضياء العمري ، الطبعة الأولى ، دار القلم ، سنة ١٣٩٥.

٤٤١- الموافقات - لأبي اسحاق الشاطبي ، تعليق : الشيخ عبدالله دراز ، دار المعرفة ، بيروت .

٤٤٢- مواهب الجليل شرح مختصر خليل - لأبي عبدالله محمد الحطاب ، مكتبة النجاح ، ليبيا ، ومكتبة دار الكتاب اللبناني ، بيروت .

٤٤٣- الموسوعة الطبية - لنخبة من العلماء ، الطبعة الثانية باشراف الادارة العامة للثقافة ، سنة ١٩٧٠.

٤٤٤- الموضوعات - لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، الطبعة الأولى ، مطبعة المجد ، سنة ١٣٨٦ ، نشر : المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .

٤٤٥- الموطأ - للامام مالك بن أنس ، تصحيح : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي ، مصر .

٤٤٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال - لشمس الدين الذهبي ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، الطبعة الأولى ، دار احياء الكتب العربية ، سنة ١٣٨٢.

٤٤٧- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة - ليوسف بن تغري بردي الأتابكي ، مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية .

٤٤٨- نزل الأبرار بالعلم المأثور من الأدعية والأذكار - لمحمد صديق حسن خان ، الطبعة الثانية ، دار المعرفة ، بيروت .

٤٤٩- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر - لعبد الحي الحسني ، الطبعة الثانية ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، سنة ١٣٩٣.

٤٥٠- نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض - لشهاب الدين الخفاجي ، الطبعة الأولى ، المطبعة الأزهرية ، مصر ، سنة ١٣٢٥.

٤٥١- النشر في القراءات العشر - لمحمد الجزرى ، تصحيح : علي محمد الضباع ، مطبعة مصطفى محمد .

٤٥٢- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب - لأحمد بن محمد المقرى ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، مصر ، سنة ١٣٦٧ .

٤٥٣- نهاية السول شرح منهاج الأصول - لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوى ، مطبوع مع شرح البدخشي ، مطبعة محمد علي صبيح ، مصر .

٤٥٤- النهاية في غريب الحديث والأثر - لأبي السعادات المبارك بن الأثير ، المطبعة العثمانية ، مصر ، سنة ١٣١١ .

٤٥٥- نهاية المحتاج الى شرح المنهاج - لشمس الدين الرملي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٥٧ .

٤٥٦- نيل الابتهاج بتطريز الديباج - لأحمد بن أحمد التنبكتي ، مطبوع بهامش الديباج المذهب ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٤٥٧- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار - لمحمد بن علي الشوكاني ، الطبعة الثانية ، المطبعة المنيرية ، مصر ، سنة ١٣٤٤ .

٤٥٨- نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر - لمحمد ابن محمد بن يحيى زبارة ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٨ .

٤٥٩- هداية الراغب شرح عمدة الطالب - لعثمان بن أحمد النجدى ، تحقيق : حسنين محمد مخلوف ، مطبعة المدني ، مصر .

٤٦٠- الهداية شرح بداية المبتدى - لأبي الحسن علي المرغيناني ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، سنة ١٣٥٥ .

٤٦١- هدى السارى مقدمة فتح البارى - لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المطبعة السلفية ، القاهرة .

٤٦٢- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين - لاسماعيل باشا البغدادى ، مكتبة المثنى ، بغداد .

٤٦٣- الوافي بالوفيات - لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى ، طبع باعتناء : هلموت ريتر وفاقه ، دار النشر فرانزشتاينر بفيسبادن ، سنة ١٩٦٢ - ١٩٨٠م.

٤٦٤- الوسيط في تراجم أدباء شنقيط - لأحمد بن الأمين الشنقيطي ، الطبعة الثالثة ، مطبعة السنة المحمدية ، سنة ١٣٨٠هـ.

٤٦٥- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان - لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خلكان ، تحقيق : احسان عباس ، دار صادر ، بيروت .

* * *

فهرس الموضوعـــات

الموضوع :	رقم الصفحة :
تقديـــم	(أ)
التمهيـــد	١
تعريف الحديث النبوى الشريف	٢
تعريف الخبر ، الأثر ، السنة	٦
الحديث القدسي	٩
أقسام الحديث باعتبار وصوله الينا	١٢
المتواتـــر	١٢
الآحـــاد	١٧
أنواع الآحاد .. المشهور	١٧
العزيـز	٢١
الغريـب	٢٣
أقسام الحديث من حيث القبول والرد	٢٦
الصحيح لذاته	٢٦
الحسن لذاته	٣٠
الصحيح لغيره	٣٤
الحسن لغيره	٣٥
البـــاب الأول	
الحديث الضعيف ومسالك الضعف الى الحديث	
تقدمة في تعريف الحديث الضعيف	٣٨
الفصل الأول : في المسلك الأول من مسالك الضعف الى الحديث	٤٦
السقط من السند	٤٦
أنواع السقط	٤٧

الموضـوع : رقم الصفحة :

السقط الظاهـر ٤٧

أنواع السقط الظاهر ٤٨

النوع الأول : المعلق ٤٩

النوع الثاني : المرسل ٥٨

النوع الثالث : المعضل ٧١

النوع الرابع : المنقطع ٧٥

السقط الخفي ٧٨

أنواع السقط الخفي ٧٨

النوع الأول : المدلس ٧٨

النوع الثاني : المرسل الخفي ٩٠

الفصل الثاني : في المسلك الثاني من مسالك الضعف الى الحديث ٩٤

الطعن في الراوى ٩٤

حكم الكلام في الرواة ٩٥

الجرح المقبول ٩٧

العدالــــة ٩٨

شـروط العدالة ١٠٠

ثبوت العدالة ١٠١

أوجه الطعن المتعلقة بانتفاء العدالة ١٠٤

الوجه الأول : الكذب ١٠٥

حكم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .. ١٠٧

حكم رواية من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا تاب ١١٠

الموضوع :	رقم الصفحة :
الحديث الموضوع	١١١
أسباب الوضع	١١٢
ما يعرف به الحديث الموضوع	١١٧
حكم رواية الحديث الموضوع	١٢٤
الوجه الثاني من أوجه الطعن المتعلقة بالعدالة : تهمة	
الراوى بالكذب	١٢٥
أسباب اتهام الراوى بالكذب	١٢٥
الحديث المتروك	١٢٦
الوجه الثالث من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة	
بالعدالة : الفسق	١٢٩
حكم رواية الفاسق	١٣٠
الوجه الرابع من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة	
بالعدالة : البدعة	١٣٢
أقسام البدعة	١٣٣
حكم رواية المبتدع	١٣٥
الوجه الخامس من أوجه الطعن في الراوى المتعلقة	
بالعدالة : الجهالة	١٤١
أقسام المجهول	١٤٤
القسم الأول : مجهول الذات	١٤٤
القسم الثاني : مجهول العين	١٤٥
القسم الثالث : مجهول الحال	١٤٨

الموضوع :	رقم الصفحة :

الضبط ١٥٢
أقسام الضبط ١٥٣
أوجه الطعن في الراوى المتعلقة بالضبط ١٥٤
الوجه الأول : فحش الغلط ١٥٥
الوجه الثاني : كثرة الغفلة ١٥٧
الحديث المنكر ١٥٩
الوجه الثالث: مخالفة الثقات ١٦٢
المدرج ١٦٣
المقلوب ١٧٤
المزيد في متصل الأسانيد ١٧٩
المضطرب ١٨١
المصحف ١٨٥
المحرف ١٨٨
الشاذ ١٩٠
الوجه الرابع : الوهم ١٩٤
الحديث المعل ١٩٥
الوجه الخامس : سوء الحفظ ٢٠٤
أقسام سوء الحفظ ٢٠٥
حكم رواية سيئ الحفظ ٢٠٦

الباب الثاني

حكم الاحتجاج بالحديث الضعيف

تقدمة في الاحتجاج بالسنة النبوية ٢١١

الموضوع :	رقم الصفحة :
أهم الكتب المؤلفة في الأحاديث الموضوعة	٣٥٠
أهم الكتب المؤلفة في المراسيل	٣٥٤
أهم الكتب المؤلفة في المدرج	٣٥٥
أهم الكتب المصنفة في التدليس والمدلسين	٣٥٦
أهم الكتب المصنفة في الاختلاط والمختلطين	٣٥٧
أهم ما ألف في المضطرب	٣٥٧
أهم الكتب المؤلفة في المقلوب	٣٥٨
أهم الكتب المؤلفة في المصحف	٣٥٨
خاتمـــــــة	٣٦٠
الفهـــــارس	٣٦٣
فهرس الآيات القرآنية	٣٦٤
فهرس الأحاديث النبوية	٣٦٩
فهرس الأعلام	٣٨١
فهرس الفـرق	٤٠٠
فهرس المراجع	٤٠١
فهرس الموضوعات	٤٤٧

* * *